

ما لا يصح التوحيد إلا به

(شروط صحة التوحيد)

عبد الرحمن شاكر نعم الله

حلمي هاشم

## بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً. وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، إله الأولين والآخرين ، وقيوم السموات والأراضين ، الذي لا عز إلا في طاعته ، ولا غنى إلا في الافتقار إليه ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وصفيه من خلقه وخليله ، بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حتى أتاه اليقين ؛ فصلوات الله وتسليماته عليه وعلى آله الكرام وصحابته الطيبين الطاهرين ومن اتبعهم بإحسان.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [ آل عمران: 102 ].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [ النساء: 1 ].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [ الأحزاب: 71 ].

وبعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار. فنعوذ بالله من مضلات الفتن.

فهذا كتاب ما لا يصح التوحيد إلا به (شروط صحة التوحيد) في شرح معاني رئيسية في عقيدة التوحيد، أسأل الله تعالى أن يجعله عملاً مقبولاً ، وسعيًا مشكوراً ، وجهداً في سبيله ميموناً. وقد قال الرسول الكريم ﷺ ( إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ) فهذا جهد العبد الفقير أتقرب به إلى الله تعالى ، وقد علم ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس؛ لكنه رب المستضعفين. ماذا فقد من وجده معه ، وماذا وجد من فقد عونه وتوفيقه وتأيبه. فالله أسأل منه العون والمدد ، وأرجوه التوفيق والسداد والرشاد ، وأدعوه أن يبارك فيه ويجعله منارة هدى على طريق الدعوة ، ويتقبل ما فيه من إحسان ، ويتجاوز عما فيه من هفوات أو زلات؛ فلا معصوم إلا رسوله الكريم ، ولا عاصم إلا الله. ولذا فما في هذا العمل من خير فمن الله ، وما فيه من سوء فمن نفسي ومن الشيطان. وأنا أستغفر الله العظيم من كل ذنب أو سوء ، والعاقبة للمتقين والحمد لله رب العالمين.

فنحن نبدأ رحلة التعرف على شروط صحة التوحيد ، وما لا يصح التوحيد إلا به ، و نقدم لهذا الموضوع المبارك بمقدمة تتناول بعض المعلومات الأولية الهامة في هذا الشأن يتعلق بما ما بعدها من بيان تفصيلي لهذه الشروط المباركة الهامة الرئيسية؛ ونحن بإذن الله تعالى نحصر هذه المقدمة في النقاط التالية:

### الأمر الأول :

أن ما سبق دراسته من معالم التوحيد وأركانه قد تعلقت بأمور وصفات ومواصفات مستحقة لله الواحد القهار (رَبُّ النَّاسِ \* مَلِكِ النَّاسِ \* إِلَهِ النَّاسِ) وما يستحقه من إفراده سبحانه بالألوهية، كما هو سبحانه قد أقر له الخلق بالربوبية.

وأما شروط صحة التوحيد فقد تعلق بمواصفات ينبغي توافرها في حامل هذا التوحيد العظيم من العباد المكلفين، بحيث يحمل التوحيد على دعائم حقيقية لا يقبل التواجد بدونها في واقع المكلفين كل على حدة أو مجتمعين، ولذا فإن شروط صحة التوحيد هي شروط أوجب الشارع الشريف تواجدها في كل مكلف ادعى إسلام الوجه لله وشهد له بالوحدانية، قال صاحب معارج القبول رحمه الله تحت عنوان (شروط شهادة أن لا إله إلا الله)

وبشروط سبعة قد قيدت وفي نصوص الوحي حقاً وردت

فإنه لم ينتفع قائلها بالنطق إلا حيث يستكملها

وقد قال رحمه الله في شرح ذلك: (وبشروط سبعة قد قيدت) أي قيد بما انتفاع قائلها في الدنيا والآخرة أ- من الدخول في الإسلام.

ب- الفوز بالجنة والنجاة من النار.

(وفي نصوص الوحي) من الكتاب والسنة، (حقاً وردت) صريحة صحيحة.

(فإنه لم ينتفع قائلها إلا حيث يستكملها) أي هذه الشروط السبعة.

ومعنى استكمالها: اجتماعها في العبد والتزامه إياها بدون مناقضة منه لشيء منها أ.هـ (1)

### الأمر الثاني:

ما يتعلق بالمدلول الاصطلاحي -الأصولي- لموضوع شروط الصحة في العبادات:

حيث أن (شروط الصحة) هو أحد المصطلحات الشرعية الأصولية الواجب التعامل معها وفق مدلولها الشرعي لا وفق التصورات الشخصية.

---

(1) معارج القبول. حافظ حكيم. جـ 1

- وقد علمنا أن أحد أخطر الآفات المعاصرة المسببة للخلاف والفرقة بين طوائف المنتسبين لهذا الدين هو استخدام الألفاظ الشرعية بغير مدلولها الشرعي وما تستلزمه من معاني وأحكام، الأمر الذي يوقع المفاصد المنهي عنها شرعاً بين أهل هذا الدين والمنتسبين إليه.
  - وقد عرف أهل الأصول (شرط الصحة) بأنه: ما لا بد من وجوده لوجود الشيء (عبادة أو معاملة).
- وقد نصَّ أهل العلم والأصول على أن حكم (شرط الصحة): أن وجود الشرط لازم لصحة العبادة، وأن تخلف الشرط - شرط الصحة - يترتب عليه بطلان العبادة باتفاق أهل العلم في جميع المذاهب، وهذا هو الأصل في قول العلماء عن شروط الصحة المتعلقة بشهادة التوحيد: أنها لا تنفع قائلها إلا باجتماع شروط صحتها (1) وهذا يدرك القارئ الكريم الفارق بين (شروط صحة العبادات) التي لا تصلح العبادة بدونها ، وبين هذه الأمور التي يمكن أن يطلق عليها (شروط كمال) في العبادة أو في غيرها، وهي تلك الشروط التي إذا تخلف شيء منها لا تبطل العبادة بهذا التخلف، وما ذلك إلا لكون شروط الكمال مرتبة أدنى من مرتبة شروط الصحة اللازمة الواجبة، بل إن شروط الكمال من قبيل المستحب لا الواجب كشأن المستحب في سائر العبادات والمعاملات والتي لا يترتب على تخلف شيئاً منها بطلان العبادات أو المعاملات وغير ذلك مما هو في معناه.

### الأمر الثالث:

**أن شروط الصحة في العبادات هي من قبيل الفروض المؤكدة على المكلفين:**

ذلك أن شروط الصحة - كمصطلح ومضمون - وإن كان قسماً من أقسام الحكم الوضعي (السبب - الشرط - المانع) وهو قسم هام جداً وأساسي في بناء الأحكام لتعلق وجوده بصحة العبادة أو بطلانها عند تخلفها. إلا أن هذه الشروط الرئيسية - شروط الصحة - لها نظرة أخرى من حيث كونها قد انطوت على تكاليف شرعية من مرتبة الفرض الواجب في حق جميع المكلفين، ولذا فهي من هذه الزاوية قد تعلق أيضاً بأقسام الحكم التكليفي في أعلى مراتبه وحيث مراتبه: (الفرض أو الواجب / والمندوب / والمحرم / والمكروه / والمباح) كما يقول جمهور العلماء).

فشرط صحة العبادات دائماً في مرتبة (الفرض) والذي هو أعلى مراتب الحكم التكليفي أصولياً؛ **والفرض عند عامة أهل العلم:** هو ما أمر به الشارع على سبيل اللزوم والاستعلاء، بحيث يأثم التارك له ويعاقب، كوجوب الوضوء للصلاة، ووجوب استقبال القبلة، وستر العورة، وهكذا أيضاً جميع ما يشترط لصحة التوحيد لدى المكلف، وهو أول عبادة، وأجل عبادة، وأصل كل عبادة، فكل ما لا يصح إلا به من شروط: هو من شروط الصحة، هذه الشروط التي هي موضع الدراسة في هذا الباب الذي نحن بصددده ، وبالله التوفيق.

---

(1) معارج القبول في الموضوع السابق، وفتح المجيد في شرح كتاب التوحيد صـ 80

## الأمر الرابع:

إن مناقضة هذه الشروط أو شيء منها هو من مناقضة التوحيد كعبادة:

إذا كانت شروط صحة التوحيد جميعها من مرتبة (الفرض). فإن مناقضة هذه الشروط أو شيء منها هو من الحرمات الكبار، بل إن مناقضة هذه الشروط أو شيء منها هو من مناقضة التوحيد كعبادة ، ولذا فهو من جنس الشرك الذي هو مناقض للتوحيد.

\*فأما من حيث أن مناقضة شيء من شروط صحة التوحيد يعد من الحرمات الكبار (1)

فما ذلك إلا مقتضى التعريف الوارد (للفرض) وفيه ما يثبت أن التارك له آثم مستحق للعقاب. فهذا الإثم المترتب على ترك الفرض وهذه العقوبة، هما أحص خصائص الحرم في شريعة الإسلام. ولذا قلنا أن ترك شيء من شروط صحة التوحيد من الحرمات الكبار، ولذا قيل في هذه الشروط أنها تنفي كل ما هو ضدها ومناقض لها كالعلم المنافي للجهل، واليقين المنافي للشك، وكالصدق المنافي للكذب، وهكذا.

\*وأما من حيث أن مناقضة شروط صحة التوحيد أو شيء منها من جنس الشرك الأكبر،

فذلك لما تقتضيه هذه المناقضة من إبطال ادعاء التوحيد من قبل المكلف. فإن العبادة إذا وقعت من المكلف دون الالتزام بشروط صحتها المنصوص عليها صراحة وشرعاً، أو مع تخلف شيء من هذه الشروط، وقعت باطلة في ذاتها، غير صحيحة في أحكام الدنيا، وغير مقبولة في أحكام الآخرة؛ لذا كان تخلف شيء من شروط صحة التوحيد مبطل لأي ادعاء لهذا الاعتقاد، كما أن تخلف شيء من شروط صحة الصلاة - مع القدرة - مبطل للصلاة الفريضة إذا أداها بغير شروط صحتها.

ولذا فإن اشتراط اليقين في حامل عقيدة التوحيد يعني تحريم الشك في ذلك، وأن الشك يبطل هذا الاعتقاد. كما أن اشتراط الصدق في هذا الاعتقاد يعني تحريم الكذب في ادعائه، وإلا فإن الكذب في الاعتقاد يبطله.. وهكذا بالنسبة لسائر الشروط المتعلقة بصحة شهادة التوحيد (2).

## الأمر الخامس:

أن موضوع شروط الصحة عامة في سائر العبادات يتعلق بأحكام هذه العبادات على الظاهر في دنيا الناس،

وأما السرائر فأمرها إلى الله:

وفي هذا نقول - وبالله التوفيق - أن موضوع شروط صحة العبادات بوجه عام أمر يتعلق :

---

(1) ولذا قال علماء الأصول: (أن الأمر بالشيء - على سبيل اللزوم والفرضية - نهي مانع من ضده) راجع الوريقات وغيره.

(2) هذه الفقرة لن يدرك قيمتها إلا من كان ملماً بموضوع الحكم التكليفي وبموضوع الصحة والبطالان في الأصول، وهي من السهولة بما لا يعجز عن فهمه العوام من الناس، وبالله التوفيق.

\* بأصول بناء الأحكام على الظاهر، أي في أحكام الدنيا الظاهرة،  
 \* وهو القدر الذي يخص عامة المكلفين، ويدخل في حدود طاقتهم،  
 \* وهو القدر الذي يخضع لقواعد الإثبات وفق أحكام وقواعد البينة،  
 \* وهو أيضاً القدر الذي يعتني به بالأساس علم الفقه وأصوله الحاكمة ، والتي من خلالها تُبنى الأحكام على الظاهر.

وأما ما يتعلق بالسرائر وما يتعلق بأحكام الآخرة وقبول الأعمال عند الله، فهذا لا يدخل في موضوعات أحكام الظاهر أو الفقه وأصوله ، بل يتعلق بعلم الحقيقة، والتي لا سبيل إلى القطع بشيء فيها، إلا بما يجعل الله له سبيل معلن.

فإذا وضح ذلك فإن شروط صحة العبادات تتعلق دائماً بأحكام الدنيا الظاهرة، ويخضع لذلك بالتأكيد شروط صحة التوحيد، شأنها شأن سائر شروط الصحة، وبنفس ميزان أحكامها في الأصول، ولا يغير من هذه الحقيقة أن التكاليف الشرعية المتعلقة بهذه الشروط قد تستلزم معانٍ قلبية لا سبيل إلى الاطلاع عليها؛ كالصدق واليقين والإخلاص والمحبة.. الخ ؛ ذلك أن الشارع الشريف إذا أوجب شيئاً من المعاني القلبية - بمثل هذا - وفرضه، جعل لها من العلامات الظاهرة ما يدل عليها وجوداً وعدمًا. يقول أهل الأصول في ذلك:

أما الميول القلبية التي هي من الإيمان أو من لوازمه؛ كحب الله ورسوله، فهذه تكون واجبة على المكلف، ومطلوب منه تحصيلها وتحصيل أسبابها، ولا يعذر في عدم تحصيلها أو في وجود ضدها؛ كبغض الله ورسوله. لأن في عدم وجودها أو وجود ضدها دلالة على عدم إيمانه؛ لأن الإيمان لا ينفك عن حب الله ورسوله، فإذا انفك كان ذلك دليلاً على عدم الإيمان أ.هـ - (1)

فهذه من المسائل القلبية التي جعل لها الله تعالى سبيل معلن للوقوف على وجوها أو عدم وجودها، وهذا شأن الشارع الشريف فيما يتعلق بالمسائل القلبية إذا أوجبها أو صارت من جملة الفرائض، فإنها - عندئذ - مضبوطة بضوابط تتضمن إثبات وجودها حقاً وصدقاً، أو إثبات انتفاؤها.

وقد كان من هذه الضوابط الشرعية الرائعة في هذا الشأن:

أ- تحصيل هذه الواجبات القلبية بتحصيل أسبابها؛ كالمطابقة بالنسبة للحب؛ كما ورد في قوله تعالى:

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: 31].

فجعل من متابعة النبي (ﷺ) دليلاً على محبة الله تعالى.

ب- وبالطبع لا يسمح بوجود ضدها، فإن وجود ضدها ينفي وجودها، وكما قيل أن الحل - القلب - لا يقبل الشيء ونقيضه، وادعاء وجود الشيء مع وجود نقيضه في الظاهر من الكذب الواضح، ولذا فهو لا يُقبل.

(1) الوجيز في أصول الفقه أ / عبد الكريم زيدان، عنوان (شروط صحة التكليف) ص 78

ومن ثم فإن الضوابط الشرعية الحاكمة في شأن المسائل القلبية إذا أوجبها الشارع، أو فرضها تقتضي وجوب تحصيلها بتحصيل أسبابها، ولا يعذر المرء في عدم تحصيلها، كما لا يعذر في وجود ضدها أو ما يناقضها. فهذا ما عليه أهل العلم وأهل الأصول، وهذه هي الضوابط الشرعية الحاكمة لموضوع من أخطر موضوعات العقيدة - عقيدة التوحيد - وهو موضوع شروط صحة التوحيد.

## الأمر السادس:

ومن ثم فإن القول بأن [شروط صحة التوحيد مسائل تتعلق بالآخرة وليس بأحكام الدنيا الظاهرة] قول باطل لا أساس له:

أ - لأنه يناقض أصول بناء الأحكام شرعاً، هذه الأصول الحاكمة في شأن بناء الأحكام الشرعية الظاهرة المتعلقة بدنيا الناس، والتي أحد قواعدها الأساسية هو موضوع (شروط الصحة) عامة، فلا يثار - أصولياً وشرعياً - مصطلح (شروط صحة العبادة) عامة إلا فيما يتعلق بالحديث بصحة هذه العبادة ظاهراً، أما قبولها عند الله أو عدم قبولها، فهذا ما لا يعلمه إلا الله وحده؛ وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: 27].

ولذا فالقول بأن موضوع شروط صحة التوحيد يتعلق بأحكام الآخرة هو قول من لا يعلم ما يقول.

ب - ومع هذا فإن هذا الادعاء لا يغني عن صاحبه شيئاً، وذلك أن أصحاب هذا القول من (المحدثين) ما ذهبوا إليه إلا للتحلل من الانضباط بهذه الشروط الهامة (شروط صحة التوحيد) أو للمجادلة عن المتحللين منها من أهل الجهل بالتوحيد، المتلبسين بما يناقضه قولاً وعملاً واعتقاداً.

نقول أن ما ذهب إليه هؤلاء المحدثين لا يغني عنهم شيئاً، لأنه القول بأن هذه الشروط تتعلق بأحكام الآخرة هو أيضاً نوعاً بالإقرار بفرضية هذه الشروط أمام الله تعالى في الآخرة، ومن ثم تحريم ما يناقضها في الدنيا،

ولذا إذا قيل: أنه لا يغني إلا الصدق أمام الله تعالى فإن ذلك يفيد تحريم الكذب في الدنيا والآخرة، وأيضاً إذا قيل: أنه لا يغني إلا الإخلاص أمام الله تعالى، فإن ذلك يفيد تحريم النفاق في الدنيا والآخرة، وأيضاً إذا قيل: أن العلم شرط في صحة التوحيد أمام الله تعالى في الآخرة، أفاد بذاته أن الجهل بالتوحيد أو شيء من أركانه محرم في أحكام الدنيا والآخرة، وبالتالي لا يعد الجهل عذراً لا في الدنيا ولا في الآخرة، إذا تعلق بالتوحيد أو شيئاً من أركانه، وذلك ما يناقض ما عليه أصحاب مذهب العذر بالجهل لكل من أشرك بالله؛ حيث قالوا بأن الجهل عذراً له في الدنيا، وهو مغفور له جهله وشركه في الآخرة، هذا ما عليه أهل الجهل كعذر ومن يجادل عنهم، وهو من قبيل الجمع بين المتناقضات، ذلك أنه:

إذا قيل بأن العلم شرط في صحة التوحيد، أفاد ذلك تحريم الجهل بالتوحيد في أحكام الدنيا قبل الآخرة لا محلة، وإذا قيل بأن الجهل عذر في التوحيد، انتفي بهذا القول ادعاء أن العلم أحد شروط الصحة، وذلك ما يناقض ما قطعت به النصوص وما عليه أهل العلم والإيمان .

وبالتالي فالقول أن العلم شرط في صحة التوحيد، مع ادعاء أن الجهل بالتوحيد عذراً (كما يدعي بعض المحدثين) هو من قبيل الجمع بين المتناقضات، وقول من لا يعلم أصول العلم، بل قول من لا يعلم ما يقول، وما ادعاؤه أن شروط صحة التوحيد هي في أمور الآخرة فقط إلا الثمرة الطبيعية للقول بغير علم على الله وفي دين الله، وقد حرّم المولى تبارك وتعالى ذلك في العديد من نصوص الذكر الحكيم؛ ومنها قوله تعالى:

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ

بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 168/ 169].

فهذا الادعاء الفاسد مما يدخل في هذا النهي العظيم: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ الآية. ومنها أيضاً قوله:

﴿الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: 93].

فهذا الادعاء الفاسد من القول على الله غير الحق، وقد حذر تعالى جميع أولئك الذين يخالفون عن أمره، ويشطّون إلى ما يمليه عليهم أهواءهم؛ فقال وعز من قائل:

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63].

## الأمر السابع:

إن إنكار شيء من شروط صحة التوحيد هو من قبيل الجحود،

وهو أيضاً من جنس (استحلال ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله وأوجب):

ذلك أن شروط صحة التوحيد هي من قبيل الفرض الواجب على كل مكلف، شأنها شأن سائر الفروض والواجبات الملزمة لأعيان المكلفين، والتي يعني فيها عنصر الإلزام: تحريم تركها.

ولذا فقد دارت هذه الشروط ما بين (الإلزام الواجب) وبين (تحريم الترك) لهذا الفرض.

ومن ثم فإن إنكار فرضية شروط صحة التوحيد هو من قبيل:

– إسقاط الواجب الشرعي، فأصبح معه الواجب أو الفرض غير واجب.

– وإسقاط التحريم للترك، فأصبح معه الترك المحرّم لا شيء فيه.

وهذا بعينه هو ما اصطلاح الفقهاء على تسميته: (تحريم ما أحل الله، واستحلال لما حرم الله).

قال القاضي عياض رحمه الله: وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع وما عرف

يقيناً بالنقل المتواتر من فعل الرسول (ﷺ) ووقع الإجماع المتصل عليه أ.هـ (1)

(1) الشفا في حقوق المصطفى. القاضي عياض ج2، ص476 وما بعدها. ط: دار الحديث.



فكيف إذا ثبت الفرض بما هو أوثق من إجماع المسلمين، بل النصّ الصريح في قرآن الله تعالى الملزم لعموم المسلمين في جميع الأقطار وجميع الأزمان، وبسنة الرسول (ﷺ) الثابتة الصحيحة الصريحة، ألا يكون ذلك أدعى لثبوت الحكم وصحته ورسوخه؟!

ويقول صاحب معارج القبول رحمه الله تحت عنوان : (عامل الكبيرة يكفر باستحلاله إياها):  
ولا نكفر بالمعاصي مؤمناً إلا مع استحلاله لما جنى.

قوله (إلا مع استحلاله لما جنى) هذه هي المسألة الخامسة، وهو أن عامل الكبيرة يكفر باستحلاله إياها، بل يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرم الله ورسوله، ولو لم يعمل به؛ لأنه حينئذ يكون مكذباً بالكتاب ومكذباً بالرسول (ﷺ) وذلك كفر بالكتاب والسنة والإجماع، فمن جحد أمر مجمعاً عليه، معلوماً من الدين بالضرورة، فلا شك في كفره أ.هـ — (1)

فإنكار الشرط - من شروط صحة التوحيد - هو من إنكار أو جحود الفرض، ويستوي في ذلك: - التصريح بالإنكار أو الجحود.

- أو تصحيح الاعتقاد بدون شروط صحته بالمعاندة للنصوص الشرعية والضوابط الحاكمة، ومن هذه الشاكلة - على سبيل المثال - من أنكر فريضة الوضوء لصحة الصلاة، مع القدرة، فقد جحد الفرض، وأيضاً من قال بصحة الصلاة بغير وضوء عامة، فقد جحد فريضة الوضوء أيضاً ولو لم يصرح بالجحود. وهكذا بالنسبة لسائر شروط صحة العبادات المنصوص عليها صراحة من حيث المبدأ. ولهذا فإننا نخذر ونذكر أن إنكار شيء من شروط صحة التوحيد، أو القول بصحة التوحيد مع فقد شيء من أركانه أو شيء من شروط صحته أن ذلك من جنس (استحلال ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله)، يعلم هذا من يعلمه، ويجهل هذا من يجهل لن يغير ذلك من الأمر شيئاً، ولعله مما يؤكد ذلك ما ذكره أهل العلم في كثير من مصنفاتهم من أن النطق بالشهادتين من غير معرفة معناها، ولا عمل بمقتضاها، لا تغني عن صاحبها شيئاً، قال صاحب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد: قوله (من شهد أن لا إله إلا الله) أي من تكلم بها عارفاً لمعناها عاملاً بمقتضاها، باطناً وظاهراً، فلا بد في الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها؛ كما قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾. وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. أما النطق بها من غير معرفة معناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل.. فغير نافع بالإجماع أ.هـ — (2)

(1) معارج القبول. حافظ حكيم. جـ 2، صـ 267، 268. ط: دار الصفا.

(2) فتح المجيد. شرح كتاب التوحيد. صـ 36.

فانظر إلى صراحة الاستدلال وصدق المعنى، يفيدك كيف صرّح بالإجماع على ذلك في نهاية حديثه. كما قال في موضع آخر بعده: وفي هذا الحديث ما يدل على هذا - وهو قوله في (من شهد) فإن الشهادة لا تصلح إلا إذا كان عن علم ويقين وإخلاص وصدق أ.هـ - (1)

انتهي ما أردنا أن نقدم به حديثنا عن شروط صحة التوحيد، لننتقل إلى تحديد هذه الشروط المباركة، ثم نتناولها بشيء من التفصيل؛ لتعلق ذلك يقيناً بأصول ومعاني ينبغي أن يكون عليها كل مسلم موحد بإذن الله. وقد ذكر صاحب معارج القبول هذه الشروط بقوله:

العلم واليقين والقبول  
والصدق والإخلاص والمحبة  
والإنقياد فادر ما أقول  
وفقك الله لما أحبه

قال: هذا تفصيل الشروط السبعة السابق ذكرها التي قيدت به هذه الشهادة - شهادة التوحيد - فاصغ سمعك، واحضر قلبك لإملاء أدلتها، وتفهمها وتعقلها، ثم اعمل على وفق ذلك، تفز بسعادة الدنيا والآخرة إن شاء الله عز وجل أ.هـ - (2)

قال صاحب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد:

لا بد في شهادة (أن لا إله إلا الله) من سبعة شروط لا تنفع قائلها إلا باجتماعها:

أحدهما - العلم المنافي للجهل. والثاني - اليقين المنافي للشك. والثالث - القبول المنافي للرد.  
والرابع - الانقياد المنافي للرد. والخامس - الإخلاص المنافي للشرك.  
والسادس - الصدق المنافي للكذب. والسابع - الحب المنافي للبغض أ.هـ - (3)

فهذه هي شروط صحة التوحيد المصرح بها في نصوص القرآن الكريم وسنة سيد المرسلين، وقد تناول أهل العلم بيانها والاستدلال عليها في كثير من مصنفاتهم، ولنا فيهم أسوة حسنة، خاصة إذا تناولنا عرض هذه الشروط من زوايا أخرى هامة صريحة في النصوص، نجتمع أطرافها ونضم أجزائها لتكتمل صورتها في ذهن القارئ الكريم على نحو نجيب فيه على ما استحدثت من تساؤلات في شأن هذه الشروط، وما قد أحاطت به من معالم وأحاط بها من أحكام، وبالله التوفيق ومنه العون والمدد.

---

(1) السابق ص 37.

(2) معارج القبول ج 1. عنوان شروط صحة الشهادة.

(3) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص 80

## الشرط الأول -

### العلم المنافي للجهل

هذا الشرط الثابت كأول شرط في شهادة التوحيد، والناهي عما يناقضه من الجهل بما تقتضيه هذه الشهادة من أركان التوحيد، هو من أكثر المسائل بياناً وتبيّناً في الأدلة من نصوص الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين (ﷺ)، ولم يكن الخلاف في ذلك بين طوائف المعاصرين المنتسبين إلى هذا الدين عن نقص في الأدلة، أو غموض في البيان الشرعي؛ ولكن كما قال تعالى: ﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ في المواطن العديدة؛ كقوله تعالى:

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 213].

ولذا لم يكن الخلاف أو الاختلاف في مثل هذه القضايا الرئيسية المتعلقة بعقيدة التوحيد أبداً لنقص في الأدلة أو النصوص الشرعية، ولا لغموض في البيان الشرعي، بل ما أرسلت الرسل وما أنزلت الكتب السماوية إلا لجلاء الحق في هذه القضايا الأساسية، وإخراجها عن دائرة الخلاف أو الاختلاف، ولتكون من أوضح العلوم وأجلها للنظر وأسهلها تحصيلاً للذهن، وما ذلك جميعه إلا لكون التوحيد هو حق الله تعالى على جميع العبيد، رجالاً ونساءً، عرباً وعجماً، ذكيهم وبلیدهم، على السواء (1)، فلما كان ذلك تكليفاً عاماً على رقاب الجميع، كان ذلك يقيناً في قدرة الجميع واستطاعتهم تحصيله، بسهولة ويسر، وذلك:

أولاً - لأن الله تعالى قد قطع بأنه سبحانه لا يكلف نفساً إلا وسعها؛ كما قال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا إِلَّا وَسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: 286].

فدل ذلك على أن هذا التكليف في وسع وطاقة جميع المتكلفين بأعينهم. وثانياً - ولأن هذا التكليف هو أول تكليف، وأول فرض، وأول واجب على رقاب جميع المكلفين وفي أعناقهم، وهو أعظم تكليف على الإطلاق، ولذا كانت أدلته أظهر أدلة، وأحكم أدلة: \* ولذا فهي في ميزان الأدلة تفيد العلم اليقيني الذي لا يحتاج إلى اجتهاد، ولا يعارضه الشك. \* كما يفيد العلم الضروري الذي لا سبيل إلى دفعه أو إنكاره إلا على سبيل الجحود. \* كما يفيد العلم البديهي الذي لا يحتاج إلى نظر أو تأمل أو قدرات عقلية أو ذهنية خاصة

وفي هذا يقول الرسول (ﷺ): ((فقد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك)) (2).

(1) شرح العقيدة الطحاوية ص 448 عنوان (دين الله في الأرض والسماء واحد).

(2) خرجه أحمد في مسنده وغيره. راجع جامع العلوم والحكم، شرح الحديث الثامن والعشرون.

وقال شارح العقيدة الطحاوية رحمه الله:

((فإن العلم كلما كان الناس إليه أحوج، كانت أدلته أظهر رحمة من الله بخلقه)) أ.هـ (1)

فمن العجب أن يعود الناس إلى الاختلاف في هذه المسائل التي أرسل الرسول (ﷺ) ببيانها وأنزل الكتاب بأحكامها حكماً بين المختلفين: قال الشاطبي رحمه الله:

لما تبين تترهه عن الاختلاف - أي كتاب الله - صح أن يكون حكماً بين جميع المختلفين؛ لأنه إنما يقرر معنى هو الحق، والحق لا يختلف في نفسه، فكل اختلاف صدر من مكلف فالقرآن هو المهيمن عليه؛ قال تعالى:

﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59].

فهذه الآية الكريمة وأشباهاها صريحة في الرد إلى كتاب الله تعالى، وإلى سنة نبيه؛ لأن السنة بيان الكتاب، وهو دليل على أن الحق فيه واضح، وأن البيان فيه شاف ولا شيء بعده يقوم مقامه، وهكذا فعل الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنهم كانوا إذا اختلفوا في مسألة ردوها إلى الكتاب والسنة، وقضاياهم شاهدة بهذا المعنى أ.هـ (2) ولا يمنع صراحة الأحكام في أركان الدين الأساسية وقضاياها الكلية الثابتة على النحو القطعي من وجود شيء من المتشابه في ألفاظ بعض النصوص والتي قد توحى بما يعارض هذه المحكمات؛ فقد قال تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ

فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ آل عمران: 7

وفي تعريف المحكمات قال ابن كثير رحمه الله: وأحسن ما قيل فيه هو الذي نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار رحمه الله حيث قال: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ فهن حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم والباطل، ليس لهن تصريح، ولا تحريف عما وضعنا عليه أ.هـ

وقال رحمه الله عن المتشابهات: فالمتشابه هو الذي يقابل المحكم (أي ضده).

وقال رحمه الله: والمتشابهات في الصدق ليس لهن تصريح وتحريف وتأويل ابتلى الله فيهن العباد كما ابتلاهم في الحرام والحلال ألا يصرفن إلى الباطل، ويحرفن عن الحق.

ثم قال رحمه الله: ولهذا قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أي ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ أي إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة، ويتزلوه عليها لاحتمال لفظه لما يصرفونه، فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه لأنه دافع لهم وحجة عليهم.

(1) شرح العقيدة الطحاوية ص 34.

(2) الاعتصام للشاطبي ج 2، ص 506.

ولهذا قال الله تعالى: ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ أي الإضلال لأتباعهم إيهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن، وهو حجة عليهم لا لهم أ.هـ.

فالمتشابه - وكما ذكر أهل العلم - نوعاً من الابتلاء ابتلى الله به عباده يميز به بين الخبيث والطيب، ويميز أصحاب القلوب السليمة من أولئك ممن في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة، والله الحكمة البالغة فلو شاء لهداهم أجمعين. ولذا فقد كان الناس أمام البيان القرآني والحكمة فريقان:

أ- من اتبع الحكم فهبط به علي رياض الحق فهو على بينة من ربه؛ قال تعالى:

﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: 57].

ب- ومن اتبع المتشابهة فحمله إلى دركات الضلال واختلط عليه أمره فهو في أمر مضطرب؛ وكما قال تعالى:

﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ [ق: 5].

وقد قال تعالى في الفرق بين هؤلاء وهؤلاء:

﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: 22].

وقد كان التوجيه الشرعي قرآناً وسنة بوجوب إتباع الحق والحكم والنهي عن إتباع المتشابه؛ قال تعالى:

﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: 18]. فهؤلاء أصحاب القلوب السليمة، والصراط المستقيم.

وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: 7].

فهؤلاء مرضى القلوب أصحاب الزيغ ابتغوا الفتنة والضلال وأشربته قلوبهم فاتبعوا ما تشابه منه، وسعوا إلى معارضة الحكم به وإضلال الناس عنه، وقد قال ﷺ ((ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام)). رواه البخاري ومسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

وقد قال الشاطبي في الفرق بين من اتبع الحكم وأولئك الذين حملهم هواهم على الزيغ عنه والبحث عن المتشابه: (فإذا غلب الهوى أمكن انقياد ألفاظ الأدلة إلى ما أراد منها، والدليل على ذلك أنك لا تجد مبتدعاً ممن ينسب إلى الملة إلا وهو يستشهد على بدعته بدليل شرعي، فيترله على ما وافق عقله وشهوته، هو أمر ثابت في الحكمة الأزلية التي لا مرد لها؛ قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: 26].

وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [المدثر: 31].، لكن إنما ينساق لهم من الأدلة المتشابهة منها لا الواضح، والقليل منها لا الكثير، وهو أول الدليل على اتباع الهوى، فإن معظم والجمهور من الأدلة إذا دل على أمر بظاهره فهو الحق، فإن جاء على ما ظاهره الخلاف فهو النادر القليل، فإن من حق الظاهر رد القليل إلى الكثير، والمتشابه إلى الواضح.

غير أن الهوى زاغ بمن أراد الله زيغته، فهو في تيه من حيث يظن أنه على الطريق، بخلاف (غير المبتدع) فإنه إنما جعل الهداية إلى الحق أول مطالبه، وآخر هواه - إن كان - فجعله بالتبع: فوجد جمهور الأدلة ومعظم الكتاب واضحاً في الطلب الذي بحث عنه، فوجد الجادة - الطريق - وما شذَّ له عن ذلك.

– فإما أن يرده إليه.

– وإما أن يكله إلى عالمه – (وما يعلم تأويله إلا الله) – ولا يتكلف البحث عن تأويله، وفيصل القضية بينهما قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: 7] أ.هـ – (1)

ولذا فنحن نستعرض موضوع العلم كأول (شروط صحة التوحيد) هذا العلم المنافي للجهل، ولنرى كيف أن جمهور الأدلة قرآنًا وسنة قد أظهرت هذا الشرط الجليل على أبلغ ما يكون من البيان لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد حاضر القلب صادق النية. وقد تعددت زوايا البيان في هذا على نحو من التفنن والتعدد في نصوص الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين بما لا يدع مجالاً للشك أو الجهالة، وليكتشف القارئ الكريم بعد ذلك أن المخالف في هذا الشأن وهذا الشرط العظيم هو في الحقيقة مخالف لجمهور الأدلة ومعظم الكتاب، وذلك من خلال مسلكين مذمومين:

**المسلك الأول** – اتباع المتشابه منه وذلك ابتغاء الفتنة، وقد علمنا ما في ذلك من خروج عن الجادة والصراط المستقيم. وأن الحق في ذلك أن جمهور الأدلة ومعظم الكتاب إذا دل على أمر بظاهره فهو الحق، فإن جاء عليه ما ظاهره الخلاف فهو النادر القليل، فكان من حق الظاهر رد القليل إلى الكثير والمتشابه إلى الواضح، والقول بغير هذا المسلك الحق يعني معارضة نصوص الذكر الحكيم بعضه ببعض، أو معارضته بشيء من السنة المطهرة والقرآن الكريم لا يعارض بعضه بعضاً، ولا تعارضه السنة المطهرة؛ فقد قال تعالى:

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82].

فشيء من التدبر – وهو ميسور، وقد دعا إليه صريح النص – يمنع الوقوع في مثل هذا المسلك المشين.

**وأما المسلك الذميمة الثاني** – فهو أن يعارض المحكمات من نصوص الذكر الحكيم بأقوال أهل العلم ممن يحتاج أن يستدل لأقوالهم، وقد نصبها للنصوص في جرأة غير محمودة العواقب، وبما يخالف ما أمر به المولى تبارك وتعالى من تحكيم القرآن والسنة، وعدم معارضة شيء من ذلك بأقوال واحد من الناس أياً كان. فكيف إذا كان هؤلاء العلماء الأجلاء لم يخالفوا ما صرحت به النصوص من أحكام، ولكن الآفة كل الآفة في من حمل كلام أهل العلم على غير محامله، وعارض به في غير مواضعه، كأن يكون كلامه عن شيء من سنن العقائد فيخالف به صاحب الزيف أحكام التوحيد – أصل الدين – بغير مقتضى، ويعارضها، وذلك من خفايا أساليب تحريف الكلم عن مواضعه الذي ذمه الله تعالى وذمه رسوله (ﷺ) وقد لعن الله تعالى فاعل ذلك وذمه وحذر مسالكه؛ فقد قال عز من قائل: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ [المائدة: 13].

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج 1 ص 99 وما بعدها ط. دار الحديث.

قال الشاطبي رحمه الله في بيان هذا كأحد مسالك أهل الزيغ في الاستدلال:  
ومنها: تحريف الأدلة عن مواضعها بأن يرد الدليل على موضوع أو مناط محدد فيصرف عن ذلك المناط إلى أمر آخر ظناً أن المناطين واحد، وهو من خفايات تحريف الكلم عن مواضعه والعياذ بالله أهـ (1)  
ولذا فنحن نؤكد أن هذه القضية، قضية شرطية العلم المنافي للجهل في أحكام التوحيد والمقتضية تحريم الجهل وعدم اعتباره عذراً في فعل الشرك أو مناقضة التوحيد، هذه القضية من أكثر القضايا بياناً في نصوص الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين، وبصريح لفظ النصوص، بما لا يدع مجالاً للشبه في ذلك، وعلى من يعارض ذلك أن يتحلى بالشجاعة والصمود، ثم بالإنصاف وليصمد لقراءة هذا الفصل ثم يتساءل بعد ذلك في نفسه ومع نفسه: هل يحل معارضة جميع من اشتمل عليه هذا الفصل من بيان وبرهان ونصوص بهذا الذي يدعيه من المتشابهات التي جعلها معارضة للمحكّمات سالكاً في ذلك مسلكاً ذمّه الله تعالى ورسوله في محكم التنزيل، وذر أصحابه؛ قال تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ خِزْفَةٍ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ \* قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [سبأ: 46].

هذا وليعذرني القارئ الكريم في اختصار البيان في هذا الفصل المبارك ما أمكن لتعدد مباحثه وتنوعها، وتعدد أدلتها وكثرتها، وبالله التوفيق ومنه العون والمدد.

(1) الاعتصام الشاطبي جـ 1 الباب الرابع.

## الفصل الأول:

### في الأدلة على شرطية العلم بالتوحيد وفرضيته

قال صاحب معارج القبول رحمه الله تحت عنوان (شروط شهادة أن لا إله إلا الله):  
الأول (العلم). بمعناها المراد منها نفيًا وإثباتًا المنافي للجهل بذلك:  
قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19].  
وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ أي بلا إله إلا الله ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: 86].  
بقلوهم معنى ما نطقوا به بألسنتهم.  
وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: 18].  
وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9].  
وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: 28].  
وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَاسٍ لِّئَلَّا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾ [العنكبوت: 43].  
وفي الصحيح عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): ((من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة)) رواه مسلم أ.هـ (1)  
هكذا ساق العلماء الأدلة الناصعة على شرطية العلم صريحة واضحة قوية لا تحتل لبس ولا يعتريها إهمام.  
**وفي أبواب الشهادة عامة :** فإن العلم شرط أساسي ثابت في أي شهادة، فلا تجوز شهادة بغير علم لا في الدين وحده، بل وأيضاً في سائر المعاملات ، وقد أجمع الناس علماءهم وعوامهم على إبطال الشهادة بغير علم ولا دراية بمضمونها، وقد قال تعالى:  
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: 36].  
قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية المباركة:  
قال العوفي: لا ترم أحداً بما ليس لك به علم، وقال محمد بن الحنفية: يعني شهادة الزور، وقال قتادة: لا تقل رأيت ولم ترى، وسمعت ولم تسمع، وعلمت ولم تعلم، فإن الله تعالى سائلك عن ذلك كله. قال ابن كثير: ومضمون ما ذكره أن الله تعالى نهي عن القول بلا علم، بل بالظن الذي هو التوهم والخيال، كما قال تعالى:

(1) معارج القبول. حافظ الحكمي جـ 1



﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ وفي الحديث ((إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث)) وفي سنن أبو داود ((بئس مطية الرجل: زعموا)) أ.هـ

فالعلم أصل ثابت في كل شهادة، وبغير علم لا تعد شهادة، بل هي من قبيل شهادة الزور، والزعم الذي لا أصل له، ولا يثبت به أحكام، وهكذا كل قول بغير علم، ولا يمكن أن يعد حقيقة، بل هو من قبيل الكذب، كما قال تعالى عن ادعاء المشركين: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُعْثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ الآية. [التغابن: 7]. وهكذا اقترنت الشهادة بغير علم بمعنى الزعم الذي لا أصل له، وكانت قرينة الكذب والقول بغير علم، والذي نهي الله تبارك وتعالى عنه، ونهى عنه رسوله (ﷺ) ولعل الحديث ((بئس مطية الرجل: زعموا)) خير شاهد ودليل على ذلك. وما ذلك جميعه إلا لبيان أهمية العلم كأصل في أي قول وشهادة.

فإذا تعلق الأمر بشهادة التوحيد كان العلم بما دلت عليه، واقتضته أولى وأعظم في قائمة الشهادات بأسرها، وكيف لا؟ وهي أصل كل شهادة، وبها تقبل شهادة المسلمين بعضهم على بعض، بل وشهادتهم على سائر أهل الملل، وبدونها سقطت عدالة أهل الملل المخالفين للإسلام جميعهم، فلا تقبل شهادتهم على المسلمين كما ورد بذلك الشرع الحنيف.

وشهادة (لا إله إلا الله) هي شهادة التوحيد عنوان جامع لمعالم عقيدة المسلم؛ فهي شهادة لما دان به الله تعالى في نفسه من خضوع وانقياد وبراءة من الشرك وأهله، فهي شهادة، وهي معان في ذات الوقت يجب التزامها لمن شهد بها، وليست مجرد كلمات أو ترانيم تردد. وهذه الشهادة بذاتها وبما دلت عليه من معالم ومعان هي التي شهد بها المولى تبارك وتعالى، وهو خير الشاهدين، وشهدت له به ملائكته ورسله أجمعين،

قال صاحب شرح العقيدة الطحاوية في بيان ذلك وما اقتضته الشهادة من العلم بما دلت عليه:

وكذلك شهد الله لنفسه بهذا التوحيد، وشهدت له به ملائكته وأنبيائه ورسله، وقال تعالى:

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ \*

إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 18/19].

فتضمنت هذه الآية الكريمة إثبات حقيقة التوحيد والرد على جميع طوائف الضلال (1)، فتضمنت أجل شهادة وأعظمها وأعدلها وأصدقها، من أجل شاهد بأجل مشهود به.

وعبارات السلف في (شهد) تدور على الحكم والقضاء والإعلام والبيان والإخبار. وهذه الأقوال كلها حق لا تنافي بينها. فإن الشهادة تتضمن كلام الشاهد وخبره، وتتضمن إعلامه وإخباره وبيانه. فلها أربع مراتب:

فأول مراتبها - علم ومعرفة واعتقاد لصحة المشهود به وثبوته.

وثانيها - تكلمه بذلك، وإن لم يعلم به غيره، بل يتكلم بها مع نفسه، ويذكرها وينطق بها أو يكتبها.

---

(1) لعل أحد هذه الطوائف أولئك الذين ينكرون فرضية العلم وشرطيته، ويلتمسون العذر بالجهل.

وثالثها - أن يُعلم غيره بما يشهد به ويخبرهم به، ويبينه له.

ورابعها - أن يلزمه بمضمونها، ويأمره به أ.هـ (1)

ثم قال بعده: فأما مرتبة العلم فإن الشهادة تضمنتها ضرورة، وإلا كان الشاهد شاهداً بما لا علم له به؛

قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزحرف: 86].

قال (عليه السلام): ((على مثلها فاشهد)) وأشار إلى الشمس أ.هـ

فإذا ثبت بعد هذا البيان أن العلم شرط في صحة الشهادة، فقد كان ذلك بذاته هو أيضاً الدليل الصحيح على نفي الجهل وتحريمه في الشهادة، ولذا قال السلف - وكما سبق -: وإلا كان شاهداً بما لا علم له به.

ومعلوم أن ذلك من الباطل، وأن ذلك هو المصطلح على تسميته (بقول الزور)، أو (شهادة الزور)، أو (الكذب)، أو (الزعم)، وجميعها صفات مذمومة تدرج تحت حكم المحرم في الدين. ولذا قال السلف عن هذا الشرط الذي نحن بصددده أنه: العلم المنافي للجهل. وقد قال أهل الأصول في ذلك قاعدة مفادها:

أن الأمر بالشيء - على سبيل الفرض - وهو بذاته نهي مانع من ضده أ.هـ (2)

ولذا يمكن القول أيضاً أن الأصول الحاكمة تقتضي أن ذات هذه النصوص الدالة على شرطية العلم في شهادة التوحيد هي بذاتها دلالة على تحريم الجهل في هذا وتنتهي عنه، علم ذلك من علم، وجهل ذلك من جهل، دون أن يغير ذلك في حقيقة هذه المعاني والدلالات شيء.

وفي فتح الباري في شرح صحيح البخاري: (باب العلم قبل القول والعمل): لقول الله تعالى:

﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (فنبداً بالعلم وأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورثوا العلم..).

قوله (باب العلم قبل القول والعمل) قال ابن المنير: أراد أن العلم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلا به.. فهو متقدم عليهما، لأنه مصحح للنية المصححة للعمل.

قوله: (فبدأ بالعلم) أي حيث قال: (فاعلم أنه لا إله إلا الله) ثم قال: (واستغفر لذنبك) وهو العمل،

والخطاب وإن كان للنبي (ﷺ) فهو متناول أمته أ.هـ

وقال بعده في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: 10].

قوله: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ﴾ أي: سمع من يعي ويفهم ﴿أَوْ نَعْقِلُ﴾ عقل من يميز.

وهذه أوصاف أهل العلم؛ فالمعنى: لو كنا من أهل العلم لعلمنا ما يجب علينا، فعملنا به فنجونا أ.هـ (3)

---

(1) شرح العقيدة الطحاوية ص 38.

(2) راجع الوريقات.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري ابن حجر ج 1، ص 192/193.

فالعلم هو الأساس في العبادة، وكل عمل صالح، لأنه لا بد فيه من متابعة السنة، وما ورد به الشرع، فإذا جهل السنة وما ورد به الشرع، كان العمل على خلافه، ومن ثم لا يمكن أن يوصف بالصالح ولا بالتقوى. ونقل عن معروف الكرخي قوله: كيف يكون متقياً من لا يدري ما يتقي، فانتفاء العلم بالأوجه المشروعة يعود بك إلى غير المشروع قطعاً من الأعمال والأقوال، ومن ثم فلا يمكن أن توصف بالصالح ولا بالتقوى.

### ومن الآداب العظيمة التي ذكرت في تحصيل العلم :

أ - ما ذكره صاحب فتح الباري شرح صحيح البخاري، في باب **الإنصات للعلماء**: حيث ذكر الحديث عن

جرير بن عبد الله البجلي أن النبي (ﷺ) قال له في حجة الوداع: ((استنصت الناس)).

وذكر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾.

ثم قال عن الأصمعي: أول العلم الإنصات، ثم الاستماع، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر أ.هـ - (1)

ب - كما ذكر رحمه الله في باب: **الحياء في العلم**:

قال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر

وقالت عائشة: نعم نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

قال: قوله (باب الحياء) أي حكم الحياء. وقد تقدم أن الحياء من الإيمان، وهو الشرعي الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر، وأما ما يقع سبباً لترك أمر شرعي فهو مذموم، وليس هو بحياء شرعي وإنما هو ضعف ومهانة، وهو المراد بقول مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. وكأنه أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من النقص في التعليم أ.هـ - (2)

ج - وفي التعليق له - رحمه الله - على حديث جبريل الشهير عن الإسلام والإيمان والإحسان قال: قال ابن المنير: في قوله: ((يعلمكم دينكم)) دلالة على أن السؤال الحسن يسمى علماً وتعلماً، لأن جبريل - عليه السلام - لم يصدر منه سوى السؤال، مع ذلك فقد سماه معلماً. وقد اشتهر قولهم: (حسن السؤال نصف العلم).

ويمكن أن يؤخذ من هذا الحديث؛ لأن الفائدة فيه انبنت على السؤال والجواب معاً أ.هـ - (3)

وفي نهاية هذا المبحث، والذي تعرفنا فيه على ما استدل به أهل العلم من السلف على شرطية العلم بالتوحيد وما يقتضيه، المنافي للجهل، وأن هذه الأدلة بذاتها قد دلت على تحريم الجهل بالتوحيد، وما يقتضيه، وما لا يصح إلا به. فقد بان واتضح بذات هذه الأدلة - وغيرها كثير جداً وسيأتي بيانه بإذن الله - أن الجهل بالتوحيد ومعاله وأركانها وما لا يصح إلا به من المحرمات الكبار، وإذا كان الجهل محرماً فلم يكن (المحرم) يوماً سبباً مانعاً من تنزيل

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري ج1 ص262.

(2) السابق ص276 ج1.

(3) السابق ج1 ص152.

الأحكام على من اتخذ ذريعة إلى الكفر أو الشرك بالله، بل قد اجتمع في صاحب (الجهل بالتوحيد) (الفاعل للشرك بالله) جرمان لا جرماً واحداً بذلك وقد قال أهل العلم أن: (اجتماع الجرمين أو الذنبتين يوجب جرماً مغلطاً) (1) كما قالوا: أن الإثم لا يبرر الإثم.

ومن حيث أنه قد ثبت تحريم الجهل بالتوحيد ومعامله وأركانه وما لا يصح إلا به ، فيقال لكل من التمس في هذا النوع من الجهل نوعاً من العذر أو المعافاة من الكفر يقال لهؤلاء : أن الله تعالى لم يجعل شفاؤنا فيما حرم علينا ، فالجهل داء وليس دواء ، قال ابن القيم رحمه الله (2):

والجهل داء قاتل وشفاؤه أمران في التركيب متفقان

نص من القرآن أو من سنة وطيب ذاك العالم الرباني

وإذا كان الله تعالى قد جعل من الانتهاء عن الشرك من أكبر الدلائل على إسلام المشرك وإن لم يكن قد علم

عن شرائع الإسلام شيء بعد، وذلك في المواضع المتعددة؛ كما في قوله تعالى:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: 39].

فانظر كيف أوجب قتال أهل الشرك ولم يعتد بجهلهم حقيقة بشرائع الإسلام وأحكامه حتى ينتهوا عن الشرك

ويسلموا لله تعالى. فكيف يظن في هذه الشريعة الكاملة أن تحرم الشرك وتأباه على المشركين مع جهلهم بدين

الله وشرائعه وأحكامه ثم تتسامح فيه مع أولئك الذين يدعون الانتماء إلى الإسلام وأحاطت بهم شرائعه

وأحكامه وأعرضوا عنها فهم عنها غافلين، ثم راحوا يتخبطون في جهالتهم متلبسين في أنواع من الشرك

والكفر، كان إسلامهم منذ اللحظة الأولى ينهاهم عنه ويحذرهم منه، مع ما في هذا الشرك من مسبة للرب

الواحد القهار، ومناقضة لميثاق الإسلام الذي قطعه المسلم على نفسه منذ أن شهد أنه لا إله إلا الله، محمد

رسول الله (ﷺ).

(1) الصارم المسلول ابن تيميه ص248.

(2) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص387 باب ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

## الفصل الثاني:

### الأدلة على ذمّ الجهل بالتوحيد وتحريمه في نصوص الذكر الحكيم،

وفيه مباحث هامة :

#### المبحث الأول

##### النهي عن القول في دين الله بغير علم

والحديث عن (دين الله) عز وجل هو حديث عن هذا الأمر الجليل العظيم الذي أضيف إلى اسم الله تعالى ليس على سبيل التشريف والإجلال فقط، ولكن على سبيل بيان وإظهار لذلك الحق الأصيل الخالص الثابت لله تعالى، فهو دين الله تعالى الذي أرسل به رسوله إلى عباده، وأنزل به كتبه؛

﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾. النساء

ولذا فإن الحديث عن دين الله هو حديث يتعلق بحق الله تعالى، كما أن الحديث عن دين الملك هو حق للملك ونظامه، لا يحل مخالفة ما فرضه من نظام أو تغيير أحكام ما أنزل الله بتغييرها من سلطان، ولذا جاءت النصوص بالنهي الشديد، والوعيد الأكيد على القول في الله، وفي دين الله بغير علم، وبغير مستند حقيقي من شرع، مع ما في ذلك من معنى مقارن للكذب على الله، وفي دين الله، وهو الأمر الذي سبق بيانه وبيان أن ذلك أيضاً من قول الزور وشهادة الزور الوارد النص على تحريمها على النحو القطعي الصريح الواضح، وقد بين المولى تبارك وتعالى أن أصل ذلك جميعه يرجع إلى كيد الشيطان اللعين لآدم وذريته، فهو لا ينفك جهده في حمل بني آدم حملاً على ما يلقي فيه هلاكه من السوء والفحشاء، وأن يقولوا على الله ما لا يعلمون، وجميع ذلك مما يعود بأثره المهلك عليهم في الدين والدنيا والآخرة؛ فقد قال تعالى:

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 168/169].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: قال قتادة والسدي في قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ كل معصية لله فهي من خطوات الشيطان، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾

— أي إنما يأمركم عدوكم الشيطان بالأفعال السيئة

— وأغلظ منها الفاحشة؛ كالزنا ونحوه.

— وأغلظ من ذلك، وهو القول على الله بلا علم، فيدخل في هذا كل كافر، وكل مبتدع أيضاً أ.هـ—

فانظر كيف كان ذلك جميعه من وحي الشيطان لابن آدم وتحريضه، وكيف أن التلبس بشيء من ذلك هو من اتباع خطوات الشيطان.

ثم انظر إلى هذا الترتيب لهذه الموبقات من الأدنى إلى الأعلى؛ حيث كان أخطرها على الإطلاق هو القول على الله وفي دين الله بغير علم، وأن ذلك هو المترلق الوعر الذي قاد كل كافر وكل مبتدع إلى الخسران، فقد كان القول بغير علم - أي بجهل - هو جرمهم الأكبر في حق الله تعالى ودينه، لا عذرهم الأكبر كمن ادعى من لم يقرأ القرآن، ومن لم يلامس القرآن العظيم شراشير قلبه، بل لم يتجاوز منه مواطن السمع دون أن يدخل إلى قلبه منه شيء، فكان كمن قال فيهم الرسول (ﷺ): ((يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ)) أي لا يفهمون معانيه، بل وقف عند حد السمع فقط دون الفهم، ويدل ذلك على أن هذا النهي الشديد والوعيد الأكبر عن القول على الله بغير علم لم يقتصر على نصٍ وحيد - وإن كان ذلك يكفي جداً في الحجة والاعتبار - ولكن تعدد ذلك وتكاثر في نصوص الذكر الحكيم في المواطن المتعددة كما كثر ذكر معانيه ودلالاتها في مصنفات أهل العلم. فذلك من المعلوم من الدين بالضرورة، ولتقرأ معي أخي القارئ الكريم قوله تعالى من سورة الأعراف وتأمل:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 33].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: تقدم الكلام على ما يتعلق بالفواحش ما ظهر منها وما بطن في سورة الأنعام وقوله: ﴿وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ قال السدي: أما ﴿الْإِثْمَ﴾ فالمعصية، ﴿وَالْبَغْيَ﴾، أن تبغي علي الناس بغير الحق. وقال مجاهد: ﴿الْإِثْمَ﴾ المعاصي كلها، وأخبر أن الباغي بغيه كائن علي نفسه، وحاصل ما فسر به ﴿الْإِثْمَ﴾ أنه الخطايا المتعلقة بالفاعل نفسه، ﴿وَالْبَغْيَ﴾ هو التعدي علي الناس، فحرم الله هذا وهذا. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ أي تجعلوا له شركاء في عبادته،

﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من الافتراء والكذب: من دعوى أن له ولداً، ونحو ذلك مما لا علم لكم به؛ كقوله ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ أ.هـ.

فانظر إلى هذا التدرج الذي أظهرته الآية الكريمة لهذه المحرمات الشديدة، وكيف أن بعضها أخص من بعض وأشد، وكيف أن القول على الله وفي دين الله بغير علم هو أشدها وأخبثها على الإطلاق، وأن بهذا يكفر بالله ويعبد معه الأنداد والشركاء المزعومة وبها تحرف الأديان فضلاً عن ما في ذلك من الكذب، وقول

الزور والافتراء. قال ابن القيم رحمه الله في الإعلام عن هذه الآية الكريمة:

ودخل في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ الآية.

تحريم كل فاحشة ظاهرة وباطنة، وكل ظلم وعدوان في مال أو نفس أو عرض، وكل شرك بالله وإن دق في قول أو عمل أو إرادة بأن تجعل لله عدلاً بغيره في اللفظ أو القصد أو الاعتقاد، وكل قول على الله لم يأت به نص عنه

ولا عن رسوله في تحريم أو تحليل أو إيجاب أو إسقاط أو خبر عنه باسم أو صفة نفيًا أو إثباتًا أو خبرًا عن فعله،  
فالقول عليه بلا علم: حرام في أفعاله وصفاته ودينه أ.هـ — (1)

فأين كان الجهل عذرًا في قول أو فعل أو اعتقاد يتعلق بالله تعالى ودينه؟!  
وأين كان صاحب القول بغير علم معذورًا في ذلك، وقد كان ذلك تحديدًا أحد الجنايات الكبرى المسؤول  
عنها أمام الله تعالى وأمام الناس؟!

وأين كان الجهل عذرًا، وما كان القائلين بنسب الولد إلى الله، تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا، إلا عن جهل  
وعدم علم، وما عبدت الملائكة إلا عن جهل وعدم علم، وما كان شركًا أو كفرًا بالله إلا عن جهل وعدم علم  
أو جحود علم وإعراض عنه؛ قال تعالى: ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ  
وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأَخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأعراف: 169].

فقد كان كثيرًا من الأمم يقولون القول بغير مستند من شرع، ويرددونه حتى يصدقون أنفسهم فيما افتروه  
وأتفكوه ثم يقطعوا على الله به، كهؤلاء الذين قالوا: ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [المائدة: 18].

والذين قالوا: ﴿ لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ﴾ [البقرة: 80].

والذين يأخذون عرض هذا الدين ويقولون ﴿ سَيُغْفَرُ لَنَا ﴾ [الأعراف: 169].

فهؤلاء كذبوا وافتروا على الله وقالوا عليه بغير علم وبغير حق، وذلك لقولهم قولًا لم يكن لهم مستند به من الله،  
وأضل منهم وأكذب من قال قولًا ليس فقط بغير مستند من نص أو دليل، بل أن الأدلة الصريحة قرآنًا وسنة قد  
نصت على خلافه، ومع ذلك ما زالوا يرددون قولهم على الله وفي دين الله: أن الشرك بالله جهلًا وبغير علم لا  
شيء فيه !! وأن صاحبه معذور !! بالمعاندة لصريح النصوص، وإعراضًا عن صريح النصوص، والتمسك بالمتشابه  
من النصوص، ولن يغني عنهم من الله شيئًا، لأن المحكم لا يُعارض بالمتشابه في دين الله، وأمثال هؤلاء داخلين  
قطعًا في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ الآية.

كما أن الله تبارك وتعالى يقول في موضع آخر مهددًا بسوء العقوبة لمثل هذا الجرم الشنيع:

﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمْ الْيَوْمَ

تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [الأنعام: 93].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية المباركة: وهذا الوعيد الشديد لمن كان يقول على الله تعالى بغير علم وبغير حق  
ويقطع على الله بذلك كذبًا وزورًا: أي اليوم تهانون غاية الإهانة، كما كنتم تكذبون على الله وتستكبرون على  
إتباع آياته، والانقياد لرسوله أ.هـ —

(1) إعلام الموقعين ابن القيم جـ 1، ص 256 / 257.

فالقول على الله تعالى وفي دين الله تعالى بغير علم هو قول بغير حق، وهو كذب، وهو من قول الزور، وشهادة الزور، وجميع ذلك من المحرمات الكبار، فإذا كان ثمة ذلك هو الكفر بالله تعالى أو أن يشرك به شيئاً فالقاعدة: أن الإثم لا يبرر الإثم، بل إن ذلك زيادة في الجرم، فهو جرماً مغلفاً، لا يعذر صاحبه، بل ما وقع الكفر أو الشرك إلا جهلاً أو جحوداً، وذلك على مر الزمان، وإلى قيام الساعة، وكما دل على ذلك الذكر:

## 1- فقد قال تعالى، وعز من قائل عن أولئك الذين أشركوا بالله (ما ليس لهم به علم)

بل عن جهل وتقليد للآخرين:

﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [الحج: 71].  
قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: يقول تعالى مخبراً عن المشركين فيما جهلوه وكفروا وعبدوا من دون الله ما لم ينزل به سلطاناً، يعني حجة وبرهاناً، كقوله: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ ولهذا قال ها هنا: ما لم ينزل به سلطاناً، وما ليس لهم به علم، أي: ولا علم لهم فيما اختلقوه، وأنفكوه، وإنما هو أمر تلقوه عن آبائهم وأسلافهم بلا دليل ولا حجة، وأصله؛ مما سول لهم الشيطان وزينه لهم، ولهذا توعدهم تعالى بقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ أي ناصر ينصرهم من الله فيما يحل بهم من العذاب والنكال أ.هـ—

وهذا مما صرحت به الآية، أن من أشرك به ما لم ينزل به سلطاناً، وما ليس لهم به علم، فقد توعد الله بالعذاب ولا نصير لهم من الله، وعندئذ فلن ينصرهم أولئك الذين زعموا أن الله يغفر لهم ذلك كذباً وزوراً، وكيف زين لهم ذلك مع صريح قول الله تعالى في المواضع المتعددة:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 8].

وقوله تعالى:

﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: 72].

## 2- ولأن الجزاء من جنس العمل في هذه الشريعة الربانية العادلة:

فقد كان الجزاء الرباني لأولئك الذين أعرضوا عن آيات الله وكتابه وسنة رسوله إلى الجهل واطمأنوا إليه، قال تعالى عنهم: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 59].  
فإن الله تعالى أرسل رسوله إلى الناس وأنزل كتابه العظيم فرقاناً بين الحق والباطل، وهادياً إلى الصراط المستقيم، فأقام به الحجة، وأثار به السبيل، وقد اشتمل على البيان الواضح لكل ما يحبه الله تعالى ويرضاه ليُتبع، كما اشتمل على البيان الواضح لجميع ما يبغضه الله ويأباه وينهى عنه ويحرمه ليُجتنب، وفيه ضرب الأمثال ليصل المعاني إلى



جميع الأذهان، وتخضع القلوب للبيان، ثم بعد هذا وما هو أكثر ، تعرض هذه القلوب الغافلة اللاهية عن الرسالة والرسول والكتاب والفرقان ، ثم تدعي بعد ذلك الإيمان ، قولاً بلا علم ولا برهان ، ولا عمل ولا التزام. لا، لم يكن ذلك هو الإيمان، بل هو القول في الدين بلا علم ولا برهان.

3- ومن أولئك الذين يتكلمون في دين الله بغير علم، ولم يكن ذلك عذراً لهم : من قال الله تعالى فيهم: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:80].

قال ابن كثير رحمه الله في ذلك: يقول تعالى إخباراً عن اليهود فيما نقلوه وادعوا لأنفسهم من أنهم لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينجون منها ، فرد الله عليهم ذلك بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ أي بذلك. فإن كان قد وقع عهد فهو لا يخلف عهده، ولكن هذا ما جرى ولا كان، ولهذا أتى بـ ﴿أَمْ﴾ التي بمعنى: بل تقولون على الله ما لا تعلمون من الكذب والافتراء عليه أ.هـ

فالقول على الله وفي دين الله بغير علم من الكذب والافتراء لا من الجهل المحمود، بل هو من الجهل المذموم، من جنس الكذب والافتراء أيّاً كان القائل أو الفاعل، من أهل الأديان، أو من عباد الأصنام، وسواء كان في القدم أو في الحديث، وسواء ادعى الإسلام أو لم ينتسب إليه يوماً من الأيام، فالجرم هو الجرم لا فرق؛ وقد قال ﷺ: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلِيكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [القمر: 43].

4- ومن أولئك الذين يتكلمون في الله وفي دينه بغير علم، ولم يكن ذلك عذراً لهم من قال الله تعالى فيهم: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: 118].

وسواء كان القائلين بذلك المقترحين على رسولهم أن يكلمهم الله أو يأتي بآيات غير تلك التي أرسل بها الرسول. نقول سواء كانوا هم اليهود أو مشركي العرب، فإن هذه الأقوال لا تخرج إلا عن قلوب جاهلة عاتية، وقد ظنت أنهم إذا جاءهم آيات أخرى يؤمنوا عندها، وقد جهلوا أن الإيمان والكفر بيد الله وحده، وهو وحده سبحانه مقلب القلوب ويهدي من يشاء ويضل من يشاء، لا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل، وأنه سبحانه والذي صرف قلوبهم عن الإيمان مع آيات الرسل، قادر سبحانه علي صرفهم عن الإيمان أيضاً مع هذه الآيات المقترحة، وقد قال تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ \* وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾. فلما كانت الهداية بيد الله وحده، فلا تطلب إلا من الله وحده، وهو سبحانه وحده الهادي إلى سواء السبيل، ولكنه سبحانه: ﴿يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنْابَ﴾ [الرعد: 27].

ولكن هذه القلوب الجاهلة بدلاً من أن تلجأ إلى الله تعالى وتطلب منه الهداية، وتصديق النية في ذلك سلكت بدلاً من ذلك مسلك المختبرين لله ولرسوله، الممتحنين لله ولرسوله، الأمرين لله ولرسوله، بأن يأتي من الآيات ما يروق لهم وما يطلبونه هم، ولم يضمنوا مع ذلك لأنفسهم التسليم والهداية إذا جاءت هذه الآيات، وقد كانت الأمم في سالف الزمان إذا طلبوا الآية والمعجزة من رسولهم ثم أحاجهم الله تعالى لما طلبوا لم يؤمنوا مع ذلك، فكان دمارهم في طلبهم، وهلاكهم في سؤالهم؛ وقد قال تعالى في ذلك: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَآتَيْنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: 59].

فلا جدوى من اقتراح الآيات غير تلك التي أرسل الله بها رسله، ولا يقترح ذلك إلا من هو جاهل بالله ويسنن الله وتاريخ الأمم، جاهل بما أرسل الله به رسوله من آيات وحجج وبيّنات، لذا فقد أجاب الله تعالى هؤلاء الجهال في نفس الآية بقوله تعالى: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أي قد أشبهت قلوب المشركين الأواخر قلوب المشركين الأوائل، ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أي قد وضحنا الدلالات على صدق الرسل بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر وزيادة أخرى لمن أيقن وصدق واتبع الرسل وفهم ما جاؤوا به عن الله تبارك وتعالى، وأما من ختم الله على قلبه وسمعه وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله.

5- ومن أولئك الجهال: من يحاج فيما ليس له به علم، ولم يكن عذراً لهم كهؤلاء الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: 65/66].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات المباركات: ينكر تعالى على اليهود والنصارى في محاجتهم في إبراهيم الخليل عليه السلام ودعوى كل طائفة منهم أنه كان منهم، فأنزل الله تعالى ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ أي كيف تدعون أيها اليهود أنه كان يهودياً، وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى؟! وكيف تدعون أيها النصارى أنه كان نصرانياً، وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر؟! ولهذا قال تعالى ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ثم قال تعالى: ﴿هَآ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ الآية، هذا إنكار على من يحاج فيما لا علم له به، فإن اليهود والنصارى تحاجوا في إبراهيم بلا علم، ولو تحاجوا فيما بأيديهم به علم مما يتعلق بأديانهم التي شرعت لهم إلى حين بعثته محمد (ﷺ) لكان أولى بهم، وإنما يتكلمون فيما لا يعلمون، فأنكر عليهم ذلك، وأمرهم برد ما لا علم لهم به إلى عالم الغيب والشهادة الذي يعلم الأمور على حقائقها أ.هـ.

فهذا إنكار صريح من الله تعالى على كل من يحاج فيما ليس له به علم، فكيف إذا تعلق الأمر بالخوض في ذات الله، وما يتعلق بحقه على عباده من إفراده بالوحدانية، ثم يأتي هذا المجادل الجاهل بما يعد شركاً ويجادل عليه

ويدّعي أنه الحق، وربما يستدل على باطله هذا بما لا يعد دليل من تقليد للآباء، أو نوع كذب، كهذا الكذب الذي ادعاه كل من طائفتي اليهود والنصارى عن إبراهيم عليه السلام، فتنسبه كل طائفة إلى نخلتهم كذباً وزوراً. فكيف إذا تعلق الكذب بذات الله من ادعاء محبته لهذا الشرك الذي يأتون به كقول سلفهم عن أصنامهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: 3] فهل كان هذا القول إلا قولاً بغير علم عن الله، وفي دين الله، فهو كذب محض، وظلماً، وزوراً، لا عذراً يعذر به صاحبه، ولذا قرن السلف رضوان الله تعالى عنهم الجهل في التوحيد بالكذب دوماً؛ فقد سموا هذا النوع من الكفر باسم (كفر الجهل والتكذيب) (1).

6- ومن هؤلاء الجهال القائلين على الله وفي دينه بغير علم ولم يكن الجهل عذراً لهم؛ أولئك الذين قال الله تعالى فيهم:

﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ \* قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [يونس: 68/69]. قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات المباركات: يقول تعالى منكراً على من ادّعى أن له ولداً: ﴿سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ﴾ أي: تقدس عن ذلك، هو الغني عن كل ما سواه، وكل شيء فقير إليه ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: فكيف يكون له ولد مما خلق، وكل شيء مملوك له عبد له ﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا﴾ أي: ليس عندكم دليل على ما تقولونه من الكذب والبهتان ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ إنكار ووعيد أكيد، وتهديد شديد، ثم تواعد تعالى الكاذبين عليه المفتريين ممن زعم أن له ولد بأنهم لا يفلحون في الدنيا ولا في الآخرة أ.هـ—

فانظر إلى ما في هذه الآيات من العلم والحكمة والعبر، حيث دلّت على أن كل من قال قولاً عن الله أو في دين الله ينبغي أن يكون له مستند صادق، فقال: ﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا﴾، وأن عدم وجود المستند الصادق فهو قول بغير علم. وانظر كيف فهم السلف من قوله تعالى: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من أنه إنكار ووعيد أكيد، وتهديد شديد، ثم أصبح عند المتأخرين المنتسبين إلى هذا الدين نوعاً من العذر الحمود المغفور لصاحبه في الدنيا والآخرة، على الرغم من أن الآيات قد صرحت بعده أن ذلك نوعاً من الافتراء؛ فقال:

﴿قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾.

فانظر إلى هذا البون الشاسع بين ما صرحت به الآيات في شأن وحكم القائلين على الله بغير علم من أقوال الشرك ومعتقداته، وبين أولئك الذين يعتبرون ذلك من الجهل الذي يعذر صاحبه، ولا يؤاخذ عليه، فهل بعد الحق إلا الضلال؟!.

(1) مجموعة التوحيد.

7- ومن هؤلاء الجاهل القائلين على الله بغير علم، ولم يكن الجهل عذراً لهم، أولئك الذين قالوا فيهم:

﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونَهُ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَىٰ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ

إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: 28/27].

قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى منكراً على المشركين في تسميتهم الملائكة تسمية الأنثى، وجعلهم لها أنما بنات الله، تعالى الله عن ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: ليس لهم علم صحيح يصدق ما قالوه، بل هو كذب وزور وافتراء وكفر شنيع ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ أي: لا يجدي شيئاً ولا يقوم أبداً مقام الحق، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله (ﷺ) قال: ((إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث)) أ.هـ.

والقائل بالظن في أمور الدين فاقده للعلم وفاقد لليقين، فهو جاهل وعلى شك، ولم يكن ذلك عذراً له عند الله ﷻ وفي ميزان شريعته الغراء، بل هو كاذب في قوله، مفترياً في زعمه، فإذا تعلق قوله بما يعد شركاً بالله كان من الخاسرين ولم يرفع عنه هذا الظن شيئاً، ولا كان جهله عذراً.

8- ومن هؤلاء الجهلة القائلين على الله بغير علم ولم يكن الجهل عذراً لهم أولئك الذين قال الله فيهم:

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ

افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: 140].

فإن قتل الأبناء كان وقع في العرب في الجاهلية لأمرين: الخوف من الفقر، والخوف من العار، حتى أنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا لَقِئْنَا نَحْنُ نَرِزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: 31].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ \* بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: 9/8].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: 58].

وقد ذمهم الله تعالى لذلك في المواطن المتعددة من الذكر الحكيم، ثم إن الآية التي نحن بصدددها من سورة الأنعام تثبت أن هذا الفعل منهم كان سفهاً بغير علم، وذلك هو الجهل بعينه، لا يشك في ذلك عاقل، فانظر كيف كان الجهل في حقهم دليل إدانة لهذه الأفعال التي اقترفوها وارتكبوها، لا عن علم حقيقي بما شرعه الله، ولكن عن متابعة لتزيين الشياطين، ثم نسبة ما فعلوه وأتفكوه إلى دين الله، وذلك كما كشف هذا الجانب عن فعلهم هذا في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ شُرْكَاءَهُمْ لِيُرْذَوْهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: 37]. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة: يقول تعالى كما زينت الشياطين لهؤلاء المشركين أن جعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً، كذلك زينوا لهم قتل

أولادهم خشية الإملاق، ووأد البنات خشية العار، وقوله: ﴿لِيُرْذُوهُمْ﴾ أي يهلكوهم، وأما ﴿لِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ أي يخلطون عليهم دينهم أ.هـ

قال الشاطبي رحمه الله: ﴿لِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ ولا يكون ذلك إلا بتغييره وتبديله أو الزيادة فيه أو النقص منه، وإنما كان دينهم أولاً دين إبراهيم عليه السلام، فصار ذلك من جملة ما بدلوه فيه كالبحيرة والسائبة ونصب الأصنام وغيرها حتى عد - هذا التبديل - من جملة دينهم الذي يدينون به، ويعضده - ذلك المعنى - قوله تعالى بعده: ﴿فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ الآية. فنسبهم إلى الافتراء كما ترى (والعصيان) من حيث هو عصيان لا يكون افتراء، وإنما وقع الافتراء في نفس التشريع من أن هذا القتل - للأبناء - من جملة ما جاء من الدين، ولذلك قال تعالى على أثر ذلك: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ فجعل قتل الأولاد مع تحريم ما أحل الله من جملة الافتراء أ.هـ (1)

انظر إلى قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ تعلم الأساس الذي انبنت عليه هذه الأفعال والمعتقدات الشركية في القديم وفي الحديث، وفي كل زمان وفي كل مكان.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: قال الحافظ أبو بكر بن مردويه - بسنده - عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقراً ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾، وهكذا رواه البخاري منفرداً في مناقب قريش من صحيحه أ.هـ

فأين كان الجهل عذراً لأولئك الذين يرتكبون الأفعال الحرمية والشركيات، ثم ينسبونها إلى الدين سفهاً بغير علم، فيتبدل بذلك دين الله بين أيديهم، وتباح الحرمات، وتنتهك الحرمات، وتضيع الفرائض، ويحسبون أنهم مهتدون، وما أشبه هؤلاء الجهال بأولئك الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 28].

قال ابن كثير رحمه الله: قال مجاهد: كان المشركون يطوفون بالبيت عراة، يقولون نطوف كما ولدتنا أمهاتنا، فتضع المرأة على قبلها النسعة أو الشيء وتقول: اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله.

قال ابن كثير: كانت العرب ما عدا قريشاً لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها يتأولون في ذلك أنهم لا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها، وقال: وكان هذا شيئاً قد ابتدعوه من تلقاء أنفسهم، واتبعوا فيه آباءهم، ويعتقدون أن فعل آباءهم مستند إلى أمر من الله وشرع، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك؛ فقال رداً عليهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ أي: هذا الذي تفعلونه فاحشة منكورة، والله لا يأمر بمثل ذلك، ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: أتسندون إلى الله من الأقوال ما لا تعلمون صحته أ.هـ

(1) الاعتصام للشاطبي جـ 2 الباب السادس ص 300 ط: دار الحديث.

9- ومن هؤلاء الجهال القائلين على الله بغير علم ولم يكن الجهل عذراً لهم، أولئك الذين قال الله فيهم: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ \* قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام: 148/149].

قال ابن كثير رحمه الله: هذه مناظرة ذكرها الله تعالى، وشبهة تشبث بها المشركون في شركهم وتحريم ما حرموا: فإن الله مطلع على ما هم فيه من الشرك والتحريم لما حرموه، وهو قادر على تغييره بأن يلهمنا الإيمان، أو يحول بيننا وبين الكفر، فلم يغيره، فدل على أنه - أي الكفر - بمشيئته وإرادته ورضاه منا بذلك، ولهذا قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾، قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: بهذه الشبهة ضل من ضل قبل هؤلاء، وهي حجة داحضة باطلة، لأنها لو كانت صحيحة لما أذاقهم الله بأسه ودمر عليهم، وأدال عليهم رسله الكرام، وأذاق المشركين أليم الانتقام ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ﴾ بأن الله راض عنكم فيما أنتم فيه ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ أي: فتظهروه لنا وتبينوه وتبرزوه.

﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ أي: الوهم والخيال، والمراد بالظن هنا الاعتقاد الفاسد. ﴿وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ أي: تكذبون على الله فيما ادعيتموه. وقوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ أي: له الحكمة التامة والحجة البالغة في هداية من هدى وإضلال من ضل، ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ فكل ذلك بقدرته ومشيئته واختياره، وهو مع ذلك يرضى عن المؤمنين، ويبغض الكافرين.

قال الضحَّاك: لا حجة لأحد عصى الله، ولكن لله الحجة البالغة على عباده أ.هـ. ومن الغريب أن هذه الشبهة التي تعلق بها المشركون الأوائل من قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ ما زال الكثير من الناس يرددونها على أنها من الحجج البالغة على صحة ما هم عليه أو صحة ما استقرت عليه المجتمعات والكثرة من الناس. والحقيقة الشرعية الثابتة أن لا الاحتجاج بذلك دليل الرضا الإلهي بفعلهم أو بشركهم، ولا الاعتداد بالكثرة وما طبقت عليه الناس دليلاً في شيء، ويبقى الدليل الشرعي الصحيح الصادق هو ما أرسل الله به رسوله وما نطق به كتابه لا ما يردده الجهال فاقدِي العلم الشرعي الصحيح ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

10- ومن هؤلاء الجهال القائلين على الله بغير علم ولم يكن الجهل عذراً لهم، أولئك الذين قال الله فيهم في أوائل سورة الكهف المباركة: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا \* مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبِرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: 5/4].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات الكريمات: وقوله: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ قال ابن إسحاق: وهم مشركو العرب في قولهم نحن نعبد الملائكة وهم بنات الله.

﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: بهذا القول الذي افتروه وأتفكوه ﴿وَلَا لِأَبَائِهِمْ﴾. ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ هذا تبشيع لمقاتلتهم واستعظام لإفكهم، ولهذا قال: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ أي ليس لها مستند سوى قولهم، ولا دليل عليها إلا كذبهم وافترائهم، ولهذا قال: ﴿إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ أ.هـ.

فانظر كيف كانت هذه الكلمة الكفرية الصادرة منهم في ميزان الشرع من الاستبشاع والإفك رغم كونها صدرت عنهم واعتقدوها بغير علم، ظناً منهم أنها الحق الواجب لله تعالى، وأن ذلك هو دينه الصحيح؛ فقال الله تعالى رداً عليهم ﴿إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ الآية ولم يجعل الجهل وانتفاء العلم الصادق الصحيح في حقهم عذراً، بل هذا الجهل ذاته هو المستند في كذب ما قالوه، قال الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب في هذه الآيات ذاتها: وفيها مسائل: الرابعة - الدليل على أن كلامهم لم يصدر عن علم لا منهم ولا ممن قبلهم.

الخامسة - تعظيم الكلمة.

السادسة - أن الكذب يسمى كذباً، ويسمى صاحبه كاذباً (1)، ولو ظن أنه صادق، ويصير من أكبر الكذابين المفترين أ.هـ (2)

ولذا فنحن نقول أن هذه الآيات المباركات قد دلّت بما لا يدع مجالاً للشك على أمرين غاية في الأهمية، بل هما من المعالم الرئيسية في هذه الشريعة الغراء:

الأمر الأول - خطورة أمر الكلمة تخرج من الإنسان، وقد لا يلقي لها بالاً، ولذا لم يكن غريباً أن يقول الله تعالى وعز من قائل: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: 18].

وفي الحديث: (وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم).

والأمر الثاني - أن انتفاء العلم بما تحمله هذه الكلمات من معاني صريحة ظاهرة من الكفر أو الفحش أو انتهاك لحقوق الله تعالى ودينه أو حقوق رسوله (ﷺ) أو حقوق العباد لا يعد عذراً في المؤاخذه.

وقد جمع الله تعالى كلا الأمرين في هذه الآيات من سورة الكهف، والتي نحن بصددتها كما جمعها في قوله تعالى من سورة النور:

﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ النور 15

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: وفي الصحيحين: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدرى ما تبليغ، يهوي بها في النار ما بين السماء والأرض)). وفي رواية: ((لا يلقي لها بالاً)) أ.هـ.

(1) وفق قاعدة الاشتقاق؛ حيث يشتق اسم فاعل من الفعل حقيقة دون المجاز.

(2) تاريخ نجد. دار الشروق. ص 548.

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي (ﷺ): ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم)).

وخرَّج الإمام أحمد في حديث سليمان سحيم عن أبي أمه قالت: سمعت النبي (ﷺ) يقول: ((إن الرجل ليدنو في الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيتكلم بالكلمة، فيتباعدها منها أبعد من صنعاء)).  
وخرَّج الإمام أحمد والترمذي والنسائي من حديث بلال بن الحارث: ((إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم القيامة)) (1).

#### 11- ومن هؤلاء الجهَّال القائلين علي الله وفي دين الله بغير علم ولم يكن الجهل غدرًا لهم:

أولئك الذين قال الله في خبرهم: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿ [النساء: 157/158].

قال بن كثير رحمه الله في شرح هذه الآيات: وكان من خبر اليهود عليهم لعائن الله وسخطه وغضبه وعقابه، أنه لما بعث الله عيسى بن مريم بالبينات والهدى، حسدوه على ما آتاه الله تعالى من النبوة والمعجزات الباهرات التي كان يروونها الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى بإذن الله، ويصوِّرون الطين طائرًا ثم ينفخ فيه فيكون طائرًا يشاهد طيرانه بإذن الله عز وجل إلى غير ذلك من المعجزات التي أكرمها الله بها وأجراها علي يديه، ومع هذا كذبوه وخالفوه وسعوا في أذاه بكل ما أمكنهم، حتى جعل نبي الله عيسى عليه السلام لا يساكنهم في بلدة، بل كان يكثر السياحة هو وأمه عليهما السلام، ثم لم يقنعهم ذلك حتى سعوا إلى ملك دمشق في ذلك الزمان، وكان رجلاً مشركاً من عبدة الكواكب، وكان يقال لأهل ملته: اليونان، وأنهموا إليه أن في بيت المقدس رجلاً يفتن الناس ويضلهم ويفسد علي الملك رعاياه. فغضب الملك من هذا، وكتب إلى نائبه بالقدس أن يحاط على هذا المذكور، وأن يصلبه ويضع الشوك علي رأسه، ويكف أذاه عن الناس. فلما وصل الكتاب، امتثل متولي بيت المقدس ذلك، وذهب هو وطائفة من اليهود إلى المنزل الذي فيه عيسى عليه السلام، وهو في جماعة من أصحابه اثني عشر أو ثلاثة عشر، وقيل: سبعة عشر نفرًا، وكان ذلك يوم الجمعة بعد العصر ليلة السبت، فحاصروه هنالك، فلما أحس بهم، وأنه لا محالة من دخولهم عليه أو خروجه إليهم، قال لأصحابه: أيكم يُلقى عليه شبيهي وهو رفيقي في الجنة؟ فانتدب لذلك شاب منهم، فكأنه استصغره عن ذلك. فأعادها ثانية وثالثة، وكل ذلك لا ينتدب إلا ذلك

(1) راجع جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الخامس عشر.



الشاب، فقال: أنت هو، وألقى الله عليه شبه عيسى حتى كأنه هو، وفتحت روزنة من سقف البيت، وأخذت عيسى عليه السلام سنة من النوم فرفع إلى السماء وهو كذلك، كما قال الله تعالى:

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِي مَتْوَفِيكَ وَرَأَيْكَ إِلَيَّ﴾ الآية.

فلما رفع خرج أولئك النفر. فلما رأى أولئك - الجنود واليهود - ذلك الشاب، ظنوا أنه عيسى، فأخذوه في الليل وصلبوه ووضعوا الشوك على رأسه. وأظهر اليهود أنهم سعوا في صلبه وتجحوا في ذلك، وسلم لهم طوائف من النصراري ذلك لجهلهم وقلة عقلهم، ما عدا من كان في البيت مع المسيح، فإنهم شاهدوا رفعه، وأما الباقون فإنهم ظنوا كما ظن اليهود أن المصلوب هو المسيح ابن مريم، حتى ذكروا أن مريم جلست تحت ذلك المصلوب وبكت، ويقال أنه خاطبها، والله أعلم. وهذا كله من امتحان الله عباده لما له في ذلك من الحكمة البالغة، وقد أوضح الله الأمر وأجله وبينه وأظهره في القرآن العظيم الذي أنزله على رسوله الكريم المؤيد بالمعجزات والبيّنات والدلائل الواضحات؛ فقال تعالى وهو أصدق القائلين، ورب العالمين المطلع على السرائر والضمائر، الذي يعلم السر في السماوات والأرض، العالم بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أي شبهه، فظنوه إياه؛ ولهذا قال: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ يعني: أنه من ادعى أنه قتله من اليهود ومن سلمه إليهم من جهال النصراري كلهم في شك من ذلك وحيرة وضلال وسعر؛ ولهذا قال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي: وما قتلوه متيقنين أنه هو، بل شاكين متوهمين ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ أي: منيع الجنب، لا يرام جنبه ولا يضام من لاذ ببابه ﴿حَكِيمًا﴾ أي: في جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التي يخلقها، وله الحكمة البالغة والحجة الدامغة والسلطان العظيم والأمر القديم أ.هـ.

فالنصارى جهال، وقد وصفوا في مواضع من الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين بأنهم من الضالين، ولم يكن جهلهم وقلة علمهم وهم في شك من أمر نبيهم عذراً لهم، وافترقوا في أمره على فرق. قال ابن كثير فيما أورده في تفسير هذه الآية من قول ابن أبي حاتم بسنده:

وافترقوا ثلاث فرق: فرقة تقول: كان الله فينا ما شاء الله ثم صعد إلى السماء. وهؤلاء (اليعقوبية).

وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء الله ثم رفعه الله إليه. وهؤلاء (النسطورية).

وقالت فرقة: كان فينا عبد لله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه. وهؤلاء هم (المسلمون).

فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوهما، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً (ﷺ)

قال: وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس أ.هـ.

12- ومن هؤلاء الجهال القائلين على الله وفي دين الله بغير علم ولم يكن الجهل عذراً لهم:

أولئك الذين يستحلون ما حرم الله بالرأي الفاسد والأهواء المضلة؛ وكما قال الله تعالى في هذه الطائفة:

﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ \* وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾ الأنعام: 119/118

والشاهد في هذه الآية الكريمة قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾، وقد كشف ذلك صريحاً عن جهل أولئك المستحلين لما حرم الله، ذلك الجهل الذي فتح أبواب الهوى ليسوق صاحبه إلى الضلال ومخالفة ما شرع الله وأحكام دين الله، ولم يكن في ذلك أي ملتمس لعذر في أمثال هؤلاء، وكما صرّحت الأدلة والنصوص، لا كما يدعي من لم يقرأ الكتاب وأعرض عن السنة، قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية الكريمة: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي: قد بين لكم ما حرم عليكم ووضحه ﴿ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ أي: إلا في حال الاضطرار، فإنه يباح لكم ما وجدتم، ثم بين تعالى جهالة المشركين في آرائهم الفاسدة في استحلالهم الميتات وما ذكر عليه غير اسم الله تعالى فقال ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾ أي: هو أعلم باعتدائهم وكذبهم وافترائهم أ.هـ—

فانظر كيف جعل من استحل المحرمات (الصريحة التي شرعها الله تعالى) بغير علم، بل عن جهل بما شرع، وأن ذلك من الاعتداء والكذب والافتراء، لا ملتمساً لعذر. وهذه المعاني الصريحة الواردة بالآيات من سورة الأنعام ورد ما يؤكد لها من مثلها في سورة الروم؛ حيث يقول المولى تبارك في علاه:

﴿ بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾  
قال ابن كثير رحمه الله تعالى في ذلك: قال تعالى مبيناً أن المشركين إنما عبدوا غيره سفهاً من أنفسهم وجهلاً ﴿ بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أي: المشركون ﴿ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أي: في عبادتهم الأنداد بغير علم ﴿ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ﴾ أي: فلا أحد يهديهم إذا كتب الله ضلالهم، وما لهم من ناصرين أ.هـ—  
فانظر كيف كان الجهل والهوى هما الأساس في الانحراف واتباع الباطل والوقوع في الشرك، لا كما يظن من أساء الظن، وقال أن الجهل في أحكام التوحيد عذر أو مانع من الحكم بكفر فاعله.

13- ومن هؤلاء الجهال الذين لا يعلمون أحكام الديانة ولم يكن الجهل عذراً لهم:

أولئك الذين صرّح الله تعالى بحكمهم مع العلم الصريح بجهلهم وعدم علمهم، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: 6].

فمع التصريح بحكمهم وكونهم (مشركين)، صرّح المولى تبارك وتعالى أيضاً بحالهم وأنهم لا يعلمون. فهم على حالة من الجهل بالله تعالى ووحدانيتها حملتهم على ممارسة الشرك واعتقاده دون القدرة على التمييز بين الحق والباطل، أو الشرك من الإسلام، أو الكفر من الإيمان. وقد تبين من صريح لفظ النص أن ثبوت الجهل في حق الشخص وانتفاء العلم عنده لا يمنع من الحكم بكفره ما دام قائماً على الشرك فاعلاً له، وإن كانت الآيات قد أوجبت منحه الأمان من قبل المسلمين حتى يسمع كلام الله تعالى، وهو ما أوردته كتب الفقه بعنوان (الدعوة قبل القتال) وقد سبق بيان ذلك وهو أيضاً ما ذكره أهل العلم من أن: الكافر الذي لم تبلغه الدعوة لا يجوز قتله حتى يدعى إلى الإسلام، قال ابن تيمية رحمه الله في ذلك: فإن قتل من لم تبلغه الدعوة غير جائز، والمرتب قد بلغته

الدعوة فجاز قتله كالكافر الأصلي الذي بلغته أ.هـ (1)

ففرق العلماء بين الكافر الأصلي الذي لم تبلغه الدعوة والكافر الذي بلغته، فأجازوا قتال من بلغته، ولم يجيزوا قتال من لم تبلغه الدعوة حتى تبلغه، وقد اعتبر أهل العلم أن المرتد في حكم الكافر الأصلي الذي تم دعوته، ولذا لم يستوجبوا دعوته مرة أخرى، بل جعلوا استنابته مستحبة لا واجبة، والله أعلم. وقد سبق بيان ذلك في الباب السابق بعنوان (الفرق بين دعوة الكافر والحجة المقامة) فليرجع إليه وبالله التوفيق.

فهذه نماذج متعددة - وغيرها كثير - عن أهل الجهل لم يمنع العلم بجهلهم من الحكم بكفرهم. ولما كان هذا حال أهل الشرك بالله من الجهل بالله تعالى وما أرسل به رسله وأنزل به كتبه من وجوب عبادته وحده لا يشرك به شيئاً، لذا فإن الجهل وانتفاء العلم هو أحد الآفات الكبرى التي تصيب أهل الأديان على مرّ الزمان، وقد سبق بيان العديد من النماذج في الصفحات السابقة، لذا كان التوجيه الإلهي الخالد لرسوله (ﷺ) ولهذه الأمة من بعده وهو ما نذكره في المبحث التالي.

---

(1) الصارم المسلول. ابن تيمية. ص 321 / 322.

## المبحث الثاني :

### الأمر باتباع الوحي المنزل،

### والنهي عن اتباع سبيل الذين لا يعلمون

ففي الأمر باتباع الوحي المنزل وقد تكاثرت بذلك الأدلة؛ يقول تعالى:

﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: 3].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: قال تعالى مخاطباً للعام: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أي: اقتفوا آثار النبي الأمي الذي جاءكم بكتاب أنزل إليكم من رب كل شيء ومليكه ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ أي: لا تخرجوا عما جاءكم به الرسول إلى غيره فتكونوا قد عدلتم عن حكم الله إلى حكم غيره، قليلاً ما تذكرون كقوله: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ وقوله: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾. أ.هـ.

وقال تعالى في الأمر باتباع الوحي المنزل كفرض واجب على جميع أفراد الأمة حكماً ومحكومين:

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأنعام: 155].

قال ابن كثير رحمه الله عن هذه الآية العظيمة والحجة البالغة: فيه الدعوة إلى اتباع القرآن يرغب سبحانه عباده في كتابه، ويأمرهم بتدبره والعمل به والدعوة إليه، ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة، لأنه حبل الله المتين أ.هـ.

وتكاثرت في هذا الأمر العظيم والفرض اللازم الآيات في نصوص الذكر الحكيم، وفي أحاديث سيد المرسلين من وجوب اتباع الكتاب والسنة والتحذير من التهاون في ذلك أو اتباع حكم الجاهلية وأنظمتها.

ثم يخبر المولى تبارك وتعالى عن الأمم السابقة، وكيف قد أنعم عليها من فضله ورحمته، وجعل فيهم الكتاب والحكم والنبوة - كما جعل في هذه الأمة - ثم اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم، فصاروا في ضلال مبين، ولم يستفيدوا من العلم الذي أنزله عليهم شيئاً، فصاروا إلى ما صار إليه جميع أهل الجهل والفاقدين للعلم الشرعي الصادق الصحيح، لذا فقد صدر عقب ذلك مباشرة الأمر الإلهي للرسول الكريم الخاتم ولأمته من بعده بعدم اتباع سبيل أولئك الجاهلين أو شيء من أهوائهم؛ قال تعالى:

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿ هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [الحج: 20/16].

قال ابن كثير في هذه الآيات المباركات:

قوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُمُ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْأَمْرِ﴾ أي: حججاً وبراهين وأدلة قاطعات فقامت عليهم الحجج ثم اختلفوا بعد ذلك من بعد قيام الحجة. وإنما كان ذلك بغياً منهم على بعضهم بعضاً.

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ أي: سيفصل بينهم بحكمه العدل. وهذا فيه تحذير لهذه الأمة أن تسلك مسلكهم، وأن تقصد منهجهم؛ ولهذا قال جلّ وعلا: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ أي: ﴿اتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾. وقال جلّ جلاله هاهنا: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

﴿إِنَّهُمْ لَن يَغْنَوْا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أي: وماذا تغني عنهم ولايتهم بعضهم بعضاً، فإنهم لا يزيدهم إلا خساراً ودماراً وهلاكاً. ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ وهو تعالى ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾.

ثم قال وعز من قائل ﴿هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ﴾ يعني القرآن ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أ.هـ—

فانظر إلى التوجيه الإلهي الأمر لأهل الإيمان في مواجهة أهل الشرك والطغيان:

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

فأين كان انتفاء العلم ملتصقاً للتخفيف عنهم أو عذراً لهم، أولئك الذين قال الله عنهم:

﴿إِنَّهُمْ لَن يَغْنَوْا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾

ولم تكن هذه الوصية الوحيدة في نهي أهل الإيمان وتحذيرهم من متابعة أهواء الذين لا يعلمون، وقد ضرب المثل لهم بأولئك المنحرفين من بني إسرائيل الذين اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم، بل إن المولى تبارك وتعالى يقول في موضع آخر مثل هذا لني الله موسى عليه السلام وأخيه بعد أن دعا على الطاغية الجبار فرعون وملئه:

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوَا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: 88/89].

قال ابن كثير رحمه الله: هذه الدعوة كانت من موسى عليه السلام غضباً لله ولدينه على فرعون وملئه الذين تبين له أنهم لا خير فيهم، ولا يجيء منهم خير؛ كما دعا نوح عليه السلام فقال:

﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرُهُمْ يُضِلُّوَا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾، ولهذا استجاب الله تعالى لموسى عليه السلام فيهم هذه الدعوة التي أمن عليها أخوه فقال تعالى ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ وقال تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا﴾ أي كما أجيب دعوتكما فاستقيما على أمري، قال ابن جريج عن ابن عباس: ﴿فَاسْتَقِيمَا﴾ أي: فامضيا لأمري، وهي الاستقامة ﴿وَلَا تَتَّبِعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أ.هـ—

فالاستقامة على أمر الله تعالى تقتضي عدم متابعة سبيل الذين لا يعلمون، ومتابعة سبيل الذين لا يعلمون خروج عن سبيل الله إلى سبيل المجرمين كفرعون وملئه عياداً بالله. وهذه هي المحصلة الطبيعية لتجاهل أحكام دين الله لا يتعلمها ولا يعمل بما فيها، وقد ضرب الله لنا الأمثال وساق الأخبار عن الأمم السابقة وما فعلوا من سوء ليجتنب، وما فعل بهم، ليحذر الله عباده المؤمنين؛ ولذا فقد قال وعز من قائل:

﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ \* ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: 14/13].

قال ابن كثير رحمه الله: أخبر تعالى عما أحل بالقرون الماضية في تكذيبهم الرسل فيما جاءوهم به من البينات والحجج الواضحات، ثم استخلف الله هؤلاء القوم من بعدهم وأرسل إليهم رسلاً لينظر طاعتهم له واتباعهم رسوله، وفي صحيح مسلم من حديث أبي نذرة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فأنظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت من النساء)) أ.هـ.

فإذا أخبر الله تعالى عن حال الأمم السابقة وكيف أرسل إليهم رسله وأنزل إليهم كتبه، فمنهم من آمن بالله ورسوله واتباع ما أنزل الله على رسوله، ومنهم أعرض وكفر ولم يبال بما أرسل الله به رسله وجهل أمره ونهيته وأشرك به ما لم يزل به سلطاناً وما ليس لهم به علم. وقد بين الله تعالى جميع ذلك لمن بعدهم وحذرهم فقال:

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: 14].

وقد قال تعالى في موضع آخر:

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية المباركة: يقول الله عز وجل: أمن هذه صفته كمن أشرك بالله وجعل له أنداداً؟! لا يستون عند الله؛ كما قال تعالى ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: هل يستوي هو والذي قبله ممن جعل لله أنداداً ليضل عن سبيله؟! ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ أي: إنما يعلم الفرق بين هذا وهذا من له لب وهو العقل والله أعلم أ.هـ.

فانظر كيف فسر (الذين لا يعلمون) في هذه الآية أنهم الذين جعلوا لله أنداداً، ولم يمنع انتفاء العلم في حقهم أن يصفهم بأنهم أشركوا بالله وجعلوا له أنداداً، كما قال في أول تفسيره للآية المباركة، والله تعالى أعلى وأعلم.

## المبحث الثالث

### الشرك جهلاً لا بد فيه من التوبة

فقد دلت نصوص الذكر الحكيم على النحو الصريح أن الشرك بالله وما هو دونه من سائر الكبائر لا بد فيه من التوبة، ولو وقع ذلك من المكلفين جهلاً بغير علم بالحق الواجب الإتيان، والذي دلت عليه النصوص. وقد حثت النصوص الشريفة كل من تلبس بشيء من ذلك إلى المسارعة بالتوبة وعدم التسويف، لأن باب التوبة مفتوح إلى أجل محدود، وليس من تاب من ذنبه كمن مات بلا توبة، وقد دلت النصوص الصريحة على ذلك كما دلت صراحة على أن الجاهل بالحق ليس عذراً في الشرك بالله:

فكيف يعد الشرك جهلاً عذراً وقد توعد الله فاعله بإحباط عمله في الدنيا والخلود في النار في الآخرة؟! وكيف يعد عذراً وقد طالبه المولى تبارك وتعالى بالتوبة منه - على جهالته - وحذره من تسويف التوبة؟! فقد قال وعز من قائل: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا \* وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: 18/17].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات المباركات: بقول سبحانه وتعالى إنما يتقبل الله التوبة ممن عمل السوء بجهالة ثم يتوب ولو قبل معاينة الملك روحه قبل الغرغرة.

قال مجاهد وغير واحد: كل من عصى الله (خطأ أو عمد) فهو جاهل حتى يترع عن الذنب، وقال قتادة عن أبي العالية: أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله (ﷺ) كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة رواه ابن جرير.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة قال: اجتمع أصحاب رسول الله (ﷺ) فرأوا أن كل شيء عصي الله به فهو جهالة عمداً كان أو غيره.

وقال ابن جرير بسنده عن مجاهد قال: كل عامل بمعصية الله فهو جاهل حين عملها.

وقال أبو صالح عن ابن عباس: من جهالته عمل السوء.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ قال: ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت.

قال الضحاك: ما كان دون الموت فهو قريب. وقال قتادة والسدي: ما دام في صحته، وهو مروي عن ابن عباس.

وقال الحسن البصري: ما لم يغرغر. وقال عكرمة: الدنيا كلها قريب.

قال الإمام أحمد بسنده عن ابن عمر عن النبي (ﷺ) قال: ((إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر)) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن غريب.

قال ابن كثير: ولهذا قال الله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

وأما متى وقع الإياس من الحياة، وعاین الملك وخرجت الروح في الحلق، وضاق بها الصدر وبلغت الحلقوم، وغرغرت النفس صاعدة في الغلاصم، فلا توبة مقبولة حينئذٍ ولات حين مناص؛ ولهذا قال :

﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾.

وهذا كما قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ الآيتين.

وكما حكم الله تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عاينوا الشمس طالعة من مغربها.

وقوله: ﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ يعني أن الكافر إذا مات على كفره وشركه لا ينفعه ندمه ولا توبته، ولا يقبل منه فدية ولو على الأرض.

قال ابن عباس وأبو العالية والربيع بن أنس: ﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ قالوا: نزلت في أهل الشرك.

وقال الإمام أحمد بسنده عن أبي ذر: أن رسول الله (ﷺ) قال: ((إن الله يقبل توبة عبده - أو يغفر لعبده - ما لم

يقع الحجاب)) قيل وما وقوع الحجاب؟ قال ((تخرج النفس وهي مشركة)) ولهذا قال تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا

لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أي: موجعاً شديداً مقيماً أ.هـ—

والآفة كل الآفة أن بعض الناس يقرأ هذه الآيات ويقرأ في التفسير أنها نزلت في أهل الشرك، فينصرف ذهنه فوراً إلى أولئك الذين يعبدون الأصنام، أو من هم على شاكلتهم ممن لا يقولون (لا إله إلا الله)، وقد أخطأوا في ذلك خطأً جسيماً، لم يقدروا معه آيات الله حق قدرها، وحرفوا كلماتها عن مواضعها ومقصودها لأن هذه الآيات ومثلها نزلت عامة في كل من فعل الشرك الأكبر وما هو دونه من سائر الكبائر والذنوب، ولم تشترط تكرار الفعل الآثم، ولم تشترط مقداره، ولم تقيده بالفاعل له عن عمد، بل صرحت الآيات بأن الفعل وجب التوبة منه ولو كان عن جهالة، ولم تشترط مرحلة عمرية للفاعل صغيراً ما بعد البلوغ أو كبيراً قد وهن العظم منه واشتعل الرأس شيباً، جميع ذلك لا يغير من طبيعة الفعل الآثم : شركاً كان أو دونه من سائر الكبائر مادام الفاعل قد فعله مختاراً ويارادته، وقد كان الواجب المنصوص عليه صراحة في القرآن والسنة الآمرة له ألا يفعل، ففعل، وأن يسأل قبل الفعل، ولم يسأل، وأن لا يتبع هواه، فاتبع هواه ، وأن لا يقول علي الله إلا الحق فتكلم بالباطل وفعل الشرك ، وكان الواجب ألا يقولوا علي الله ما لا يعلمون فقال الشرك وفعله ، وباشر الذنب ولم يجتنبه، وهكذا كان فعله وقوله الآثم الشركي أو ما هو دونه من كسبه الذي قيل فيه: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾.

ومن قوله الذي قال ﴿ كَلَّا ﴾ فيه: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾.

وقد قال الله تعالى في هذه الآيات التي بين أيدينا من سورة النساء :

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ ﴾ الآية.

وقد فسرت كلمة السوء في هذا الموضع بالشرك وما هو دونه من سائر الكبائر والذنوب، فكما أنها تناولت كل زانٍ ولو فعلها مرة واحدة في العمر، تناولت كل سارق ولو فعل ذلك مرة واحدة في العمر، وهكذا



تناولت كل كافر تكلم بكلمة الكفر ولو مرة واحدة في العمر ثم لم يتوب من ذلك ولم يندم ، وكل مشرك والذي جعل مع الله إلهاً آخر ولو ساعة من العمر ثم لم يتوب من ذلك ولم يندم على ما فعل ولم يستغفر ربه على ما كان منه، وقد قال الله تعالى عن هذا الشرك وخطره وشدة التحذير منه والتنفير عنه: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: 65].

قال صاحب معارج القبول: فمن عبد الله ألف سنة ثم أشرك به لحظة من اللحظات ومات على ذلك حبط جميع عمله وصار هباءً منثوراً حيث أشرك مع الله في عبادته من هو مثله مخلوق لعبادة الله عز وجل أ.هـ — (1) ولذا فقد حضت الآيات المباركات جميع أولئك المتلبسين بشيء من هذا الشرك أو الكبائر إلى المسارعة إلى التوبة الصادقة قبل ألا يكون توبة ولا ينفع ندم.

غير أن صاحب الشرك عامة ودوماً أسوأ حالاً من أصحاب الذنوب والمعاصي، ولو كانت من الكبائر، وذلك لما قطعه الله تعالى على نفسه من عدم مغفرة الشرك، وأن ما دون الشرك من الذنوب إذا مات صاحبها بدون توبة هي في مشيئة الله ، إن شاء غفر لمرتكبه، وإن شاء عذبه بمقدار ما يستحق عليها ، ثم يخرجها إلى جنات النعيم، وهذا شأن عصاة الموحدين، وأما صاحب الشرك ومن مات دون أن يحدث توبة منه فقد مات مشركاً شأنه شأن سائر المشركين ما دام قد وقع الحجاب بينه وبين التوبة والمغفرة، وهو ما فسرهُ الرسول ﷺ بقوله ((وَأَنْ تَخْرُجَ النَّفْسُ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ)) عياداً بالله.

ولعل من الأدلة الدالة على أن هذه الآيات عامة غير خاصة بعبادة الأصنام ومن هم على شاكلتهم فقط، بل كل من أشرك بالله ما لم يتزل به سلطاناً ولو كان في معسكر أهل الإيمان، ومن أصحاب الأنبياء ما حدثنا به الذكر الحكيم من أصحاب نبي الله موسى والذين صاحبه ولازموه وأنجاهم الله به من فرعون وقومه، وشاهدوا الآيات والمعجزات معه مما كان على مثله من الآيات يؤمن البشر وأهل الأرض جميعاً ومع ذلك لما ذهب موسى عليه السلام لميقات ربه وغاب عنهم أربعون ليلة واتخذوا العجل على ما ذكره المولى تبارك وتعالى عن حالهم وانحرافهم هذا حيث قال: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [الأعراف: 148].

هؤلاء القوم كانوا مؤمنين موحدين، وقد وقعوا ضحية أفاك أثيم زين لهم الباطل وعبادة العجل فاتبعوه بسذاجة وسفاهة، وقد قال تعالى في هذا: ﴿فَكَذَلِكَ أَلْقَى السَّامِرِيُّ \* فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوارٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُم وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ﴾ [طه: 88].

وقد صاروا بذلك كافرين، ولم يتوقف الحكم بكفرهم على بيان من أحد، ولم يعذروا بادعاء أنهم ضحايا أو أنهم جهلة، أو بادعاء السذاجة؛ بل قال لهم نبيهم وكما أخبر الله تعالى:

(1) معارج القبول. حافظ حكيم جـ 1 صـ 29 ط: دار الصفا.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ﴾ [البقرة: 54].

فقد طالبهم بالتوبة من هذا الفعل الشركي والكفري، ولم يعذرهم بجهل أو بغيره، فقد قال ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأعراف: 152/153].  
فقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ وقد أفادت العموم لكل من أشرك بالله ما لم يتزل به سلطاناً لأن الله تعالى قد قال عن كل من أشرك: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 48].

فليس مشرك أفضل من مشرك، وليس مشرك إلا وقد افتري إثماً عظيماً، علم هذا أم جهل، وإن الجهل من أوسع أودية الباطل الحامل على الشرك والدافع له، لأن من جهل الحق صار عدواً له، وقد قالوا في هذا (من جهل شيئاً عاداه) (1).

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية الكريمة: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾: هي والله لكل مفترى إلى يوم القيامة. أ.هـ

ثم قال: نبه تعالى عباده وأرشدهم إلى أنه يقبل توبة عباده من أي ذنب كان، حتى ولو كان من كفر أو أشرك نفاقاً أو شقاقاً؛ ولهذا عقب هذه القصة بقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أ.هـ

فإذا علمت أخي القارئ قول السلف السابق نقله في تفسير الآية (17) من سورة النساء عن مجاهد وغيره: (كل من عصى الله خطأ أو عمد فهو جاهل حتى يترع من الذنب) لأدركت مدى اتفاق الآيات في المواضع المختلفة من سورة النساء والأعراف وغير ذلك مما أورده السلف في التفسير، في تقرير هذا المبدأ الذي لا محيد عنه: أن فاعل الشرك أو الكفر الأكبر لا بد له من توبة، وأن الشرك لا يغفر إلا بالتوبة، وليس كسائر الذنوب مما هي دونه ويستوي في ذلك من أتى بالشرك عامداً أو عالماً أو جاهلاً، وقد طالبت الآيات الجميع ممن تلبسوا بهذا الشرك أن يسارعوا إلى التوبة، وقد خصت أهل الشرك والكفر بالذكر تصريحاً لخطورة ما فعلوا بالنسبة لغيرهم من أهل الذنوب؛ فقال وعز من قاتل ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمْؤُتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: 18].

وهذا البيان الوارد بالآيات من سورة النساء في شأن الفاعل للسوء بجهالة تكرر في المواطن المتعددة في نصوص الذكر الحكيم بما ينفي ادعاء الجهالة بحكمه الصريح؛ فقال المولى تبارك وتعالى أيضاً: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النمل: 119].

(1) الاعتصام. الشاطبي ج1 ص18.

وهكذا تتعدد الآيات الواضحة في تقرير المبدأ الصريح أن فاعل السوء بجهالة شركاً كان أو ما دونه من سائر الكبائر والذنوب لا بد فيه من التوبة، وأن التوبة من ذلك واجبة في عنق المكلف.

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى: وأما الكبائر فلا بد لها من توبة، لأن الله تعالى أمر العباد بالتوبة، وجعل من لم يتب ظالماً. واتفقت الأمة على أن التوبة فرض، والفرائض لا تؤدي إلا بنية وقصد. ولو كانت الكبائر تقع مكفرة بالوضوء والصلاة وأداء بقية أركان الإسلام لم يحتج إلى التوبة، وهذا باطل بالإجماع. وأيضاً لو كفرت الكبائر بفعل الفرائض لم يبق لأحد ذنب يدخل به النار إذا أتى بالفرائض، وهذا يشبه قول المرجئة - يقصد قولهم لا يضر مع الإيمان ذنب - وهذا باطل. هذا ما ذكره ابن عبد البر في كتابه (التمهيد) وحكى إجماع المسلمين على ذلك، واستدل بأحاديث منها: قول النبي (ﷺ): ((الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر)) وهو مخرج في الصحيحين من حديث أبي هريرة. وهذا يدل على أن الكبائر لا تكفرها هذه الفرائض أ.هـ (1)

ومن حيث أن الشرك بالله في القول أو الفعل أو الاعتقاد هو الظلم العظيم؛ قال تعالى:

﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13].

وهو أكبر الكبائر كما صح بذلك الحديث، فهو أول من ينطبق عليه القول بوجوب التوبة منه، وأنه لا يغفر إلا بذلك ولا يغني عن صاحبه وقوع الشرك منه عن جهل؛ حيث ما من معصية لله عز وجل تقع من العبد من شرك أو ما هو دونه إلا وقد كانت عن جهل كما قال السلف رضوان الله عليهم في الآية من سورة النساء، وكما أورد ذلك ابن كثير: (من جهالته عمل السوء). ومع ذلك فإن أصحاب الكبائر والذنوب والمعاصي أحسن حالاً من أولئك الذين تلبسوا بشيء من الشرك الأكبر، وما هذه الأفضلية إلا لكون التوحيد العظيم الذي حافظ عليه أصحاب الذنوب هو أعظم أسباب المغفرة والنجاة من النار. وهو الأمر الذي فقدته أصحاب فعل الشرك ممن فرطوا في دينهم، ولم يحترزوا من أكبر الكبائر وأعظم الذنوب - كما صح بذلك الحديث - ولم يجتنبوه ويجتنبوا الوقوع فيه واستهانوا به، فلما لابسوه أحبط الله أعمالهم، وكما قال عز وجل: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: 65]. وبذلك فقدوا أعظم أسباب المغفرة.

قال ابن رجب الحنبلي عن هذا التوحيد العظيم وكيف أنه أعظم أسباب المغفرة:

السبب الثالث من أسباب المغفرة - غير الدعاء والاستغفار - هو التوحيد. فهو السبب الأعظم، فمن فقدته فقد المغفرة. ومن جاء به فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة؛ قال تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48].

---

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثامن عشر.

فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض وهو ملؤها أو ما يقارب ملؤها خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل فإن شاء غفر له وإن شاء آخذه بذنوبه، ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار، بل يخرج منها ثم يدخل الجنة أ.هـ (1)

وهكذا ينبغي للمسلم أن يعلم قدر التوحيد وعظيم أثره على الموحد ، وفي ذات الوقت يعلم خطورة أمر الشرك، وكيف يبط معه عمل صاحبه، ولو كان من صحابة الأنبياء، وأن الشرك أكبر الكبائر لا يغفره الله تعالى ولو فعله فاعله عن جهل، بل لا بد فيه من التوبة قبل أن يقع الحجاب، وكما صح بذلك الحديث. وقد فسر الرسول (ﷺ): ((بأن تخرج النفس وهي مشركة)) عياداً بالله، فحينئذ لا ينفع ندم ولا تفيد توبة؛ قال تعالى:

﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ

أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ

فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿[فاطر: 37].

وصدق الله ﷻ ، وصدق رسوله (ﷺ).

## المبحث الرابع

### علاقة الجهل بصفة الضلال والضالين

المطالع لكتاب الله يجد ، أول ما يجد ، سورة الفاتحة المباركة وفيها قولة تعالى:

﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ \* صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾

وفي التفسير قال ابن كثير رحمة الله: قولة تعالى ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ﴾ مفسراً ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾

والذين أنعم الله عليهم هم المذكورون في سورة النساء؛ حيث قال تعالى:

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ

وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا \* ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾.

---

(1) راجع المصدر السابق.

وقال الضحاك عن ابن عباس: صراط الذين أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك من ملائكتك وأنبيائك والصدّيقين والشهداء والصالحين، وذلك نظير ما قال ربنا تعالى ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ أهـ

وأما عن تفسير الضالين والمغضوب عليهم فإن عامة أهل التفسير تنقل الحديث الذي رواه الإمام أحمد بسنده يحدث عن عدي بن حاتم الطائي، وفيه قول الرسول (ﷺ): (إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى) كما ذكر الحديث الآخر الذي رواه ابن مردويه بسنده عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر قال: سألت رسول الله (ﷺ) عن المغضوب عليهم قال: (اليهود) قلت: الضالين، قال: (النصارى). قال ابن كثير رحمه الله بعد أن أورد الآثار المتعددة في ذلك: قال ابن أبي حاتم: ولا أعلم بين المفسرين في هذا اختلافاً أهـ.

كما قال أيضاً في قوله: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ إنما جيء به (لا) لتأكيد النفي، لئلا يتوهم أنه معطوف على ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ ، ولتأكيد الفرق بين الطريقتين ليجتنب كل واحد منهما:

فإن طريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به.

واليهود فقدوا العمل، والنصارى فقدوا العلم، ولهذا كان الغضب لليهود، والضلال للنصارى؛ لأن من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم، والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقة لأنهم لم يأتوا الأمر من بابه وهو اتباع الحق وضلوا.

وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب؛ كما قال تعالى عنهم: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ الآية، وأخص أوصاف النصارى الضلال؛ كما قال تعالى عنهم: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ وبهذا جاءت الأحاديث والآثار أهـ.

وقد كان رحمه الله قد قال قبل ذلك بقليل في تفسير نفس هذه الآية: والفرق بين هذه الطوائف الثلاث: وهم الذين ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ ممن تقدم وصفهم ونعتهم وهم أهل الهداية والاستقامة، غير صراط ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وهم الذين فسدت إرادتهم، فعلموا الحق وعدلوا عنه، ولا صراط ﴿الضَّالِّينَ﴾ وهم الذين فقدوا العلم، فهم هائمون في الضلال، لا يهتدون إلى الحق أهـ.

فانظر كيف حسمت هذه الآيات المباركات في صرامة وقوة قضية من أشد قضايا العصر الحالي اشتعالاً وهي قضية (الجهل) وفقد العلم الشرعي الصحيح عن طائفة من الناس، وكما قال ابن كثير رحمه الله: كانوا قاصدين شيئاً - أي يتعبدون به إلى الله - لكنهم لا يهتدون إلى طريقه، لأنهم لم يأتوا الأمر من بابه، وهو اتباع الحق ، وضلوا أهـ.

هذا مع وضوح الحق في كتاب ربنا الكريم وسنة نبينا العظيم، ولكنهم أعرضوا عن العلم وركنوا إلى الجهل ويحسبون أنهم مهتدون.

فإذا أدرك القارئ الكريم أن مصطلح (الضلال) يقصد به انتفاء العلم الشرعي الصحيح، والتعبد إلى الله تعالى بغير علم ، لأدرك أن هذه القضية برمتها (أي قضية الجهل، وهل يعد عذراً أم لا يعد عذراً لمن أشرك بالله ما ليس له به علم) قد حسمت وقضت فيه بالحكم الصريح الواضح تلك الآيات المباركات الأولى في أولى سور القرآن العظيم، وأول صفحاته الشريفة، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

يقول ابن القيم رحمه الله عن هذه الآيات المباركات في قوله تعالى:

﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ \* صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فاتحة الكتاب.

قال: أهل هذه الهداية هم المختصون بنعمته، دون (المغضوب عليهم) وهم الذين عرفوا الحق ولم يتبعوه، ودون (الضالين) وهم الذين عبدوا الله بغير علم. فالطائفتان اشتركتا في القول على الله في خلقه وأمره وأسمائه وصفاته بغير علم، فسيبيل المنعم عليهم مغاير لسبيل أهل الباطل كلها علماً وعملاً أ.هـ (1)

وفي تفسير نفس هذه الآيات المباركات من سورة الفاتحة، يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: المغضوب عليهم هم العلماء الذين لم يعملوا بعلمهم، والضالون هم العاملون بغير علم؛ فالأول صفة اليهود، والثاني صفة النصارى، وكثير من الناس إذا رأى في التفسير أن اليهود المغضوب عليهم وأن النصارى ضالون ظنَّ الجاهل أن ذلك مخصوص بهم، وهو يقر - في ذات الوقت - أن ربه فارض عليه أن يدعو بهذا الدعاء، ويتعوذ من طريق أهل هذه الصفات أ.هـ (2)

وفي نفس هذه الآيات المباركات من سورة الفاتحة يقول ابن القيم رحمه الله في كتابه (الفوائد): وقوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ يتضمن بيان أن العبد لا سبيل له إلى سعادته إلا باستقامته على الصراط المستقيم، وأنه لا سبيل له إلى الاستقامة على الصراط إلا بهدأته. وقوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ يتضمن طرفي الانحراف عن الصراط المستقيم، وأن الانحراف إلى أحد الطرفين: أ - انحراف إلى الضلال الذي هو فساد العلم والاعتقاد.

ب - والانحراف إلى الطرف الآخر، انحراف إلى المغضوب عليهم الذي سببه فساد القصد والعمل أ.هـ (3)

قال ابن كثير رحمه الله: قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا كان فيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا كان فيه شبه من النصارى، وفي الحديث الصحيح بنحوه: ((لتركن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة)) قالوا اليهود والنصارى؟ قال: ((فمن؟)) ، والحاصل: التحذير من التشبه بهم في أقوالهم وأحوالهم. (4)

---

(1) آخر كتاب (الصلاة وحكم تاركها) ابن القيم.

(2) تاريخ نجد ص 491 دار الشروق.

(3) كتاب الفوائد. ابن القيم. ص 31.

(4) تفسير ابن كثير. سورة التوبة. الآية: 34.

وعن العالم الفاجر المنتمي إلى طائفة المغضوب عليهم، و العابد الجاهل المنتمي لطائفة الضالين، قال ابن تيمية رحمه الله: ويقولون أيضا احذروا فتنة العالم الفاجر و العابد الجاهل فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون،

لأن الأول يشبه المغضوب عليهم الذين يعلمون الحق ولا يتبعونه.

والثاني: يشبه الضالين الذين يعملون بغير علم أ.هـ (1)

وعن العالم الفاجر والعابد الجاهل يقول ابن القيم رحمه الله:

كل من أثر الدنيا من أهل العلم واستحبها فلا بد أن يقول على الله بغير الحق في فتواه وحكمه وفي خبره وإلزامه لأن أحكام الرب سبحانه كثيراً ما تأتي على خلاف أغراض الناس ولا سيما أهل الرئاسة والذين يتبعون الشهوات فإنهم لا تتم لهم أغراضهم إلا بمخالفة الحق ودفعه كثيراً. فإن كان العالم والحاكم محبين للرئاسة، متبعين للشهوات، لم يتم لهم ذلك إلا بدفع ما يضاده من الحق، ولا سيما إذا قامت له شبهة، فتتفق الشبهة والشهوة، ويثور الهوى، فيخفي الصواب، وينطمس وجه الحق. وإن كان الحق ظاهراً لا خفاء به، ولا شبهة فيه أقدم على مخالفته، وقال: لي مخرج بالتوبة، وفي هؤلاء وأشباههم قال تعالى:

﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ ﴾ [مریم: 59].

وقال تعالى فيهم أيضاً:

﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا

وَإِنْ يَأْتِيهِمْ عَرَضٌ مِثْلُ الَّذِي أَخْذُوا أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا

الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأُخْرَى خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأعراف: 169].

فأخبر سبحانه أنهم أخذوا العرض الأدنى مع علمهم بتحريمه عليهم، وقالوا: سيغفر لنا، وإن عرض لهم عرض آخر يأخذوه، فهم مصرّون على ذلك، وذلك هو الحامل لهم على أن يقولوا على الله بغير علم. فيقولوا: هذا حكمه وشرعه ودينه، وهم يعلمون أن حكمه وشرعه ودينه خلاف ذلك، أو لا يعلمون: فتارة يقولون على الله ما لا يعلمون، وتارة يقولون ما يعلمون بطلانه.

فهذه آفة العلماء إذا آثروا الدنيا واتبعوا الرئاسات والشهوات. وهذه الآية فيهم إلى قوله تعالى:

﴿ وَائْتِلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ ﴾ [الأعراف: 167/175].

فهذا عالم السوء الذي يعمل بخلاف علمه. وتأمل ما في هذه الآية من وجوه:

أحدها: أنه ضلّ بعد العلم واختار الكفر بعد الإيمان عمداً لا جهلاً.

وثانيها: أنه فارق الإيمان مفارقة من لا يعود إليه أبداً؛ فإنه أنسلخ منه بالجملة.

(1) اقتضاء الصراط المستقيم. ابن تيمية ص 25. إعلام الموقعين ج 1 ص 113.

ثالثها: أن الشيطان أدركه ولحقه بحيث لحق به وافترسه، ولهذا قال: ﴿فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ﴾

و لم يقل تبعه فهو أبلغ من تبعه لفظاً ومعنى

ورابعها: أنه غوى بعد الرشد، والغى والضلال في العلم والقصد،

وهو في (الغي) أخص بفساد القصد والعمل، كما أن (الضلال) أخص بفساد العلم والاعتقاد.

فيذا أفرد أحدهم دخل فيه الآخر، وإن افترقا فالفرق ما ذكر. فهذا حال العالم المؤثر الدنيا على الآخرة.

وأما العابد الجاهل فأفته من إعراضه عن العلم وأحكامه وغلبة خياله وذوقه ووجدته وما تهاوه نفسه،

ولهذا قال سفيان بن عيينة: (احذروا فتنة العالم الفاجر، وفتنة العابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون).

فهذا بجمله يصد عن العلم وموجبه، وذاك بغيه يدعو إلى الفجور. وقد ضرب الله سبحانه مثل النوع الآخر؛

أي العابد الجاهل بقوله تعالى: ﴿كَمَثَلَ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي

أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ \* فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ الحشر. الآية

وقصته معروفة. (1)

فإنه بنى أساس أمره على عبادة الله بالجهل، فأوقعه الشيطان بجهله وكفره بجمله. فهذا إمام كل عابد جاهل

يكفر ولا يدري، وذاك إمام كل عالم فاجر يختار الدنيا على الآخرة أ.هـ (2) كتاب (الفوائد) لابن القيم

وليس المقصود من العالم الفاجر أن يكون أحد العلماء المجتهدين الكبار حتى إذا انخرق عن الحق قيل: عالم

فاجر، بل كل من كان عالماً بالحق في أي مسألة أو قضية فحاد عن الحق وزاغ عنه إلى الباطل واتبع ما تشابه منه

ابتغاء الفتنة، فهو من أهل هذه الطائفة، وإن لم يكن ممن يوصفون بالاجتهاد ولا يشار إليهم بالبنان على

أنهم علماء. (3)

---

(1) يشير رحمه الله إلى قصة العابد المعروف باسم (برصيصا) والتي ذكرها المفسرون في تفسير الآية، وقد نقلها ابن كثير عن ابن

جرير بسنده عن علي رضي الله عنه: أن راهباً تعبد ستين سنة، وأن الشيطان أراده فأعياه فعمد إلى امرأة فأجنها، ولها أخوة، فقال

لإخوتها: عليكم بهذا القس فيداويها، قال: فجاءوا بها إليه فداواها، وكانت عنده، فبينما هو يوم عندها إذ أعجبته فأتاها فحملت

فعمد إليها فقتلها، فجاء إخوتها فقال الشيطان للراهب: أنا صاحبك، إنك أعيتني، أنا صنعت هذا بك فأطعني أنجك مما صنعت

بك فاسجد لي سجدة، فسجد له، قال إني بريء منك إني أخاف الله رب العالمين. وفي رواية: أن الشيطان أتى إخوتها في المنام،

فقال لهم: إن الراهب صاحب الصومعة فجر بأحتكم، فلما أحبلها قتلها، ثم دفنها في مكان كذا وكذا أ.هـ قال ابن كثير عن هذه

القصة: هي مثال لهذه الآية لا أنها المرادة وحدها بالمثل، بل هي فيها مع غيرها من الوقائع المشاكلة لها أ.هـ

(2) كتاب (الفوائد) لابن القيم. ص 131 وما بعدها.

(3) قال الشاطبي: قال إبراهيم الخواص: ليس العالم بكثرة الرواية ولكن العالم من اتبع العلم واستعمله واقتدى بالسنن،

وإن كان قليل العلم أ.هـ من الاعتصام ج 1، ص 45. دار الحديث.



وليس المقصود بالعابد الجاهل: ذلك الراهب المنقطع بالصوامع في الصحراء، ولكن كل من أعرض عن العلم الشرعي الصحيح الذي أرسل به الرسول يدعو الناس إليه، وأنزل به الكتاب، ثم راح يتخبط في أهوائه وآرائه الفاسدة مقدماً إياها على النص، ويتقرب إلى الله بما لم يأذن به الله، ويحسبون أنهم مهتدون، في ذات الوقت الذي امتنع فيه عن تعلم سبيل الهداية عمن جاء به من عند الله وبعد عنها وكما قال: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ (١)

مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ \* لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ ﴿[الأنبياء: 3/1].

وهكذا تجد هذا العابد الجاهل الذي أظهرت النصوص حكمه واضحاً منذ الآيات الأولى في الذكر الحكيم، وفي فاتحة الكتاب، ثم في المواطن الكثيرة والعديدة في نصوص الذكر الحكيم، تجد هذا العابد الجاهل هو موطن المعركة حالياً بين طوائف المنتسبين لهذا الدين، تدور رحاها بلا هوادة حول السؤال: هل هذا العابد الجاهل معذور بجهله أم لا؟!

وقد كانت الإجابة صريحة واضحة قاطعة منذ الآيات الأولى في الذكر الحكيم، وفي فاتحة الكتاب، لكن لمن تجرد صادقاً للإلتباع دون أن يقدم هواه ومتمناه على النص، وإلا فإن الأخرى أن تكون صيغة السؤال الصحيح كالتالي: هل الضال - وهو العابد بغير علم - معذور بجهله أم لا؟

والسؤال بهذه الصيغة أقرب للاتفاق على الإجابة من الكافة، دون أن يكون هناك اختلاف يذكر؛ لأن (الضال) هو الاسم الحقيقي لفاقد العلم الشرعي الصحيح المتعبد لله بدونه، وهو بالضبط الجاهل محل المعركة المذكورة بين المنتسبين إلى هذا الدين. ولكن لعدم تسمية الأمور بأسمائها الشرعية الحقيقية، والجهل بدلالات الألفاظ الشرعية والمسميات أوقعت الكثيرين في الحيرة والشك والاضطراب: أهل الضلال العابدين بغير علم وأولئك ممن يجادل عنهم.

ومما يذكر أن (الضال) هو الجاهل بالحق، وأن (الضلال) هو انتفاء العلم الصحيح وإتباع غيره من الأهواء والآراء الضالة الفاسدة، يؤكد هذا ما ورد في الذكر الحكيم في عشرات المواضع التي يذكر فيها هذا المصطلح بذات هذه الدلالة ولنذكر من ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

1- قوله تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: 30].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية الكريمة: قال ابن جرير - أي الطبري - : وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحداً علي معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فركبها عناداً منه لربه فيها. لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد وفريق الهدي فرق، وقد فرق الله تعالى بين أسمائها وأحكامها في هذه الآية أ.هـ

يشير رحمه الله إلى الطوائف الثلاثة المذكورة في آخر فاتحة الكتاب (الذين أنعم الله عليهم، وطائفة المغضوب عليهم الذين علموا الحق وحادوا عنه، وطائفة الضالين الذين عبدوا الله بغير علم بل عن جهل بالحق) ويقول: إن من زعم أن الله لا يعذب إلا المغضوب عليهم الذين أتوا بالذنوب والمعاصي بعد علم بوجهها. لكان مقتضي ذلك أن لا يكون فرق بين طائفة الذين أنعم الله على وهم أهل الهدى، وبين طائفة الضالين ممن عبدوا الله على جهل، وذلك باطل قطعاً لأن الله تعالى فرق بين الطائفتين في الاسم وفي الحكم وبلا شك.

2- يقول الله تعالى في سورة الأنعام:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرْزُ أَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: 74].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية:

قوله ﴿إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ﴾ أي السالكن مسلكك ﴿فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ أي تائهين لا يهتدون أين يسلكون، بل في حيرة وجهل، وأمركم في الجهالة والضلال بين واضح لكل ذي عقل سليم أ.هـ.

فانظر كيف فسر (الضلال) بالجهل والحيرة. تعلم أن هذا مما استقر في ميزان العلم الشرعي: أن الضلال هو الجهل بعينه، فكل من عبد الله بغير علم بالحق بل على جهل بالأوجه الصحيحة المشروعة فهو ضال، ويسير في عبادته على ضلال.

3- قال تعالى في المناظرة بين فرعون عليه لعنة الله، ونيي الله موسى عليه السلام:

﴿قَالَ أَلَمْ تُرَبِّكْ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ﴾ وَفَعَلْتَ فَعَلْتِكَ الَّتِي

فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ الشعراء: 20/18

قال ابن كثير رحمه الله: قال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وقتادة والضحاك وغيرهم في قوله:

﴿وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ أي الجاهلين أ.هـ.

وقد سمى نبي الله موسى هذه الفعلة ذنباً في موضع آخر من نفس السورة، وكما قال تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشعراء: 14].

وفي حديث الشفاعة الشهير يوم القيامة: ((يأتي الناس نبي الله موسى ليشفع لهم فيقول لهم موسى عليه الصلاة والسلام: إن ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولم يغضب بعده مثله، وإني قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها، نفسي نفسي، اذهبوا إلى عيسى (ﷺ)) أ.هـ رواه مسلم (1).

4- وفي قول الله تعالى:

﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [لقمان: 11].

قال ابن كثير رحمه الله: قوله تعالى: ﴿بَلِ الظَّالِمُونَ﴾ يعني المشركين بالله العابدين معه غيره.

(1) معارج القبول. حافظ حكيم.

﴿ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ أي: جهل وعمى. ﴿ مُبِينٍ ﴾ أي واضح ظاهر لا خفاء فيه أ.هـ—  
فانظر كيف فسّر كلمة (الضلال) بالجهل والعمى. تعلم أن القضية المثارة والمعركة الدائرة هي في الحق والحقيقة

معركة مفتعلة لإشعال الفتن بين أبناء هذا الدين، وقد قاد هذه الفتنة عن عمدٍ وعمى متعمد أولئك الذين لم يقرؤوا القرآن، وإذا قرأوه لم يبلغ إلا مواطن السمع منهم فقط دون أن يصل القلب والعقل ومواطن الفهم، وإلا فإن البيان القرآني في معركة الجهل وآبائه وأبنائه وأحفاده قد حسمها القرآن الكريم منذ اللحظة الأولى، بل إن المجادلين عن أهل الشرك يقرؤوا حكم هذه القضية المرات العديدة في صلواتهم في اليوم الوحيد دون أن يحرك ساكناً لديهم، وغاب عنهم الفهم لما قر في نفوسهم من الدفاع عن المشركين والمجادلة عنهم، في وقت أوجبت الشريعة الغراء وعقيدة التوحيد الصحيحة البراء منهم وإظهار هذا الأمر الذي صاروا به مشركين، ونصحهم بتركه، لا المجادلة عنهم الناشئة عن الهوى والجهل بما دلت عليه النصوص، فكان ذلك منهم زيغاً، وقد قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف: 5].

5- وانظر إلى قوله تعالى في سورة الشورى المباركة:

﴿ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾ [الشورى: 18].

قال ابن كثير رحمه الله: أي في جهل بين؛ لأن الذي خلق السماوات والأرض قادر على إحياء الموتى بطريق الأولى والأحرى أ.هـ—

6- ولما كان الضلال في المصطلح الشرعي يعني (الجهل) وانتفاء العلم - وكما سبق بيانه في سائر الأدلة - فقد كان ذلك يعني: أن الضلال صفة نقص، وأن مثل هذه الصفات لا تليق أن يوصف بها الذات العليا الخالق للخلق وصاحب الملك؛ لذا يقول تعالى: ﴿ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾ [طه: 52].

قال ابن كثير رحمه الله: لا يشذ عنه شيء، ولا يفوته صغيرة ولا كبيرة، ولا ينسى شيئاً. يصف (علمه) تعالى بأنه بكل شيء محيط، وأنه لا ينسى شيئاً، تبارك وتعالى، وتقدس وتزه. فإن علم المخلوق يعتريه النقصان من جانبين: أحدهما: عدم الإحاطة بالشيء (أي الجهل به).

والثاني: نسيانه بعد علمه. فتره نفسه - سبحانه وتقدس - عن ذلك . أ.هـ—

7- وإذا كان (الضلال) في المصطلح الشرعي صفة مذمة ونقص، ناشئة عن الجهل وانتفاء العلم الصحيح، وقد نزه المولى تبارك وتعالى نفسه عن ذلك، فقد نزه أيضاً الرسول الكريم، والنبي الأمين عن ذلك فقال وعز من قائل: ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ \* مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾ [النجم: 2/1].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾ هذا هو المقسم عليه، وهو الشهادة للرسول (ﷺ) بأنه راشد تابع للحق. ليس بضال: وهو الجاهل الذي يسلك على غير طريق بغير علم. والغاوي: هو العالم بالحق العادل عنه قصداً إلى غيره.

فتره الله رسوله وشرعه عن متابعة أهل الضلال كالنصارى وطرائق اليهود، وهي علم الشيء وكتمانه والعمل بخلافه، بل هو صلاة الله وسلامه عليه وما بعثه به من الشرع العظيم في غاية الاستقامة والاعتدال والسداد؛ ولهذا قال تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ أ.هـ.

فالضلال ضد الهدى، ولا يكون إلا عن جهل وهوى. وهو سبيل من فقد العلم الشرعي الصحيح كما قال ابن كثير في غير موضع، أو سبيل من عبد الله بغير علم، كما قال ابن القيم في كتاب (الصلاة)، أو فساد العلم والاعتقاد، كما قال ابن القيم في (الفوائد)، وهو سبيل وطريق الباطل الذي يسلكه الجاهل بغير علم متبعاً للهوى؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: 26].

ثم أخيراً: أليس من العجب أن يكون حكم الجهل أو العمل الشرعي في ظل انتفاء العلم الشرعي الصحيح موضوع معركة حامية الوطيس بين طوائف المنتسبين إلى هذا الدين الحنيف على وضوح الحكم وصراحته في النصوص المشهورة المتداولة بين جميع الأطراف دون أن تكون هي الحكم وعليها الفصل في الخصومة والقضاء بين المتنازعين، ولو أنصفوا لانتفى الخلاف، وصاروا من أهل الرحمة المجتمعين بعيداً عن الخصومة التي لم تكن أبداً لنقص في العلم الشرعي أو البيان، ولكن كما قال تعالى:

﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ﴾ [الحاثية: 17].

وأخيراً في هذا المقام ينبغي أن يعلم أن كل من أشرك بالله في أي قول أو فعل أو اعتقاد، هو جاهل ضال سواء أتى بهذا الشرك عن علم أو عمد، أو عن جهل حقيقي بالحق من الباطل؛ يدل ذلك على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116].

فقد دلت هذه الآية بمنطوقها وصريح لفظها أن كل من أشرك بالله، ولو ساعة من الزمان، ثم مات دون أن يحدث توبة، مات ضالاً ضلالاً بعيداً، وكان من الخاسرين في الدنيا والآخرة؛ لأن هذا الشرك لا يغفره الله تعالى، دوناً عن سائر الذنوب والمعاصي، قال ابن كثير رحمه الله:

قوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي فقد سلك غير الطريق الحق، وضلَّ عن الهدى، وبعد عن الصواب، وأهلك نفسه، وخسرهما في الدنيا والآخرة، وفاته سعادة الدنيا والآخرة أ.هـ.

فكل مشرك ضال، وكل ضال جاهل فاقد للعلم الشرعي الصحيح، علم هذا من علم وجهله من جهل دون أن يغير ذلك من هذه الحقيقة الشرعية شيئاً.

هذا ما تيسر عرضه - بحمد الله وتوفيقه - في بيان (علاقة الجهل بمصطلح الضلال) في النصوص الشرعية، وحسبما دلت عليه من بيان قاطع أن الجهل بالحق وانتفاء العلم بالوجه الشرعي الصحيح هو الضلال بعينه، وليذهب أصحاب العذر بالجهل إلى الجانب الذي يرتضونه لأنفسهم من التسليم إلى الحق والانقياد إليه، أو معاندته والتحایل عليه، والله الأمر من قبل ومن بعد.

## المبحث الخامس

### علاقة الجهل بالكذب

في بداية حديثنا عن شرط العلم كأحد شروط صحة الشهادة، ذكرنا أن الشهادة بغير علم هي في الحقيقة من شهادة الزور وإن ذلك نوعاً من الكذب الآثم المذموم، وقد قال تعالى في النهي عن مثل هذا: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: 36]. وقد كان ذلك هو التوجيه الشرعي في شأن الشهادة عامة وأيضاً في شأن ما يصدر عن المسلم من الأقوال والأحوال، ينبغي أن تكون عن علم واضح بوجهها الشرعي حتى لا يقع المسلم فيما لا يحل له من الأقوال أو الأعمال أو أن يتلبس بأقوال ليس لها ظل من الحق أو الحقيقة، فيعد في ميزان الشرع وفي واقع الناس أحد الكذابين.

فإذا تعلق الأمر بالقول في دين الله تعالى وما جاء به من الشرائع والحلال والحرام، كان الخطب أشد والجرم أعظم.

أما إذا تعلق الأمر بالقول على الله تعالى وأحكام التوحيد وأصل هذا الدين العظيم، فجاء فيه المرء بما يناقضه من الأقوال أو الأفعال، فالخطب أشد وأشد؛ لتعلق هذا القول بغير علم بحق الله تعالى، الذي ليس هو كحق البشر، ولتعلق ذلك بأصل هذا الدين العظيم وأحكام التوحيد التي هي أول وأعظم وأخطر مقاصد الشريعة، وما أرسل به الأنبياء يدعون الناس إليه ويفاصلون عليه، وبه يتميز الناس إلى مسلم وكافر.

ولعل من أظهر الأدلة في بيان الفرق بين حق الله تعالى وحق البشر في مثل هذا ما ورد في الحديث الوارد في صحيح مسلم عن بريدة رضي الله عنه: كان رسول الله (ﷺ) إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً.. إلى قوله (ﷺ): ((وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذمكم وذمة أصحابكم، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تزلهم على حكم الله فلا تزلهم، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا؟)). وفي هذا الحديث العظيم يظهر وصية الرسول (ﷺ) إلى قادة جيوشه وسراياه وكيف أرشدهم إلى أقل الأمرين خطراً، وقد ظهر جلياً أن ما يتعلق بحق الله وحق نبيه أعظم خطراً مما يتعلق بحق واحد من البشر. وأن نقض عهد الخلق أهون من نقض عهد

الله (1). وبالتالي فإن الكذب على الله تعالى أو على نبيه وفي دينه أعظم خطراً من الكذب على الناس؛ وهكذا نعلم أن القول على الله تعالى بغير علم أخطر وأعظم خطراً من القول في أمور الدنيا والناس بغير علم. وهكذا حال الشهادة بغير علم فهي نوعاً من شهادة الزور، والتي هي في الحقيقة ضرباً من الكذب الآثم المحرم؛ فإذا تعلق بالشهادة على الله تعالى أحكام وحدانيته كان الخطب أفدح، فلم يقتصر فيه الأمر على ما أثبتته الدلالات من معاني الكذب فيه، بل يتخطى ذلك إلى أن هذا الكاذب في قوله يقع في التكذيب بالحقائق الشرعية الصحيحة التي جهلها تمسكاً بما اقتصر عليه علمه الكاذب وظنه الآثم؛ ولذا فبقدر ما دخل فيه من الكذب خرج بمقدار مساوٍ له عن الحق والحقيقة والمعاني الصادقة، والتي صار معها مكذباً لها بمقدار انقياده لحالة الجهل والقول بغير علم على الله.

وقد جاءت النصوص الصريحة دالة على كون الجاهل بالوحدانية مكذباً بالتوحيد وبما أرسل الله به رسله في دلالة صريحة صادقة قاطعة؛ فقد قال وعز من قائل: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: 39].

قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ يقول: بل كذب هؤلاء بالقرآن ولم يفهموه ولا عرفوه ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ أي: ولم يحصلوا ما فيه من الهدى ودين الحق إلى حين تكذيبهم به جهلاً وسفهاً ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: من الأمم السالفة ﴿فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ أي: فانظر كيف أهلكناهم بتكذيبهم رسلنا ظلماً وعلواً وكفراً وعناداً وجهلاً، فاحذروا أيها المكذبون أن يصيبكم ما أصابهم أ.هـ.

وفي بيان واضح آخر يذكر المولى تبارك وتعالى حال الأمم المكذبة بالحق التي أعرضت عنه ولم تحاط به علماً ولم يبذلوا أي جهداً في تحصيله أو تعليمه فكانوا ظالمين مكذبين بهذا الحق؛ فقد قال وعز من قائل: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ \* حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ مَاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ \* وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِمَا ظَلَمُوا فَهُمْ لَا يَنْطِقُونَ﴾ [النمل: 83/85].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآيات المباركات: يقول تعالى مخبراً عن يوم القيامة وحشر الظالمين من المكذبين بآيات الله ورسله بين يدي الله عز وجل ليسألهم عما فعلوه في الدار الدنيا تقريباً وتوبيخاً وتصغيراً وتحقيراً؛ فقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا﴾ أي: من كل قوم وقرن ﴿فَوْجًا﴾ أي: جماعة ممن يكذب بآياتنا، كما قال تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ قال ابن عباس: يدفعون، وقال قتادة: وزع أي يرد أولهم على آخرهم، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يساقون. ﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوا﴾ أي: وقفوا بين يدي الله عز وجل في مقام المسائلة.

(1) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. باب ذمة الله وذمة نبيه ص 468.

﴿ قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ مَاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أي: فيسألون عن اعتقادهم وأعمالهم، فلماذا لم يكونوا من أهل السعادة، وكانوا كما قال الله عنهم: ﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى \* وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ فحينئذ قامت عليهم الحجة، ولم يكن لهم عذر يعتذرون به؛ كما قال تعالى ﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ \* وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ الآية، وهكذا قال ها هنا: ﴿ وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِمَا ظَلَمُوا فَهُمْ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ أي بهتوا فلم يكن لهم جواب لأنهم كانوا في الدار الدنيا ظلمة لأنفسهم، وقد ردوا إلى عالم الغيب والشهادة الذي لا تخفى عليه خافية أ.هـ.

وقد قال السيوطي في (الإتقان) عن الأمثال في القرآن الكريم: قال الماوردي سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن مضارب يقول: سمعت أبي يقول: سألت الحسن بن الفضل فقلت: إنك تخرج أمثال العرب والعجم من القرآن، فهل تجد في كتاب الله (من جهل شيئاً عاداه)؟ قال نعم في موضعين:

قوله تعالى: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِنْكَ قَدِيمٌ ﴾ أ.هـ (1)

ونحن إذا قلنا أن الجاهل بالتوحيد كاذب في شهادته، وقد خرج بكذبه هذا عن الحق بمقدار ما تلبس به من باطل وكذب، فصار كاذباً في قوله مكذباً بقول الله تعالى ورسوله والحق الذي أرسل به، فإذا كان ذلك في أحكام التوحيد وما يتعلق بالجهل بها فقد جاءت الآثار الشرعية بما يفيد أن هذا هو الشأن في السنن أيضاً؛ فقد قال الشاطبي تحت عنوان (أن البدع رافعة للسنن التي تقابلها).

فقد نقل عن أبي إدريس الخولاني أنه قال: ما أحدثت أمة في دينها بدعة إلا نزع الله من سنته مثلها، ثم لم يعد لها إليه إلى يوم القيامة.

وعن بعض السلف يرفعه: لا يحدث رجل في الإسلام بدعة إلا ترك من السنة ما هو خير منها.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: ما أتى على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيى البدع وتموت السنن.

قال الشاطبي: وعلى ذلك دل النقل عن السلف زيادة إلى صحة الاعتبار، لأن الباطل إذا عمل به لزم ترك العمل بالحق - كما في العكس أيضاً - لأن المحل واحد لا يشغل إلا بأحد الضربين أ.هـ (2)

فهذا هو شأن الجهل دائماً في أحكام التوحيد يرسو بصاحبه على شاطئ الكذب والتكذيب بالحق.

وإذا تعلق بالسنن أورد صاحبه مهالك البدع عياداً بالله. وهو الأمر في سائر أحكام الديانة.

(1) الإتقان في علوم القرآن. ج2. الأمثال في القرآن.

(2) الاعتصام. الشاطبي ج1. ص 87.

قال ابن القيم عن القائل أو الشاهد بغير علم في دين الله: وإن أخبروا بما لم يعلموا فقد كذبوا على الله جهلاً، وإن أصابوا الباطن، وأخبروا بما لم يأذن لهم في الإخبار به، وهم أسوأ حالاً من القاذف إذا رأى الفاحشة وحده فأخبر بها فإذا كذب عند الله وإن أخبر بالواقع، فإن الله لم يأذن له بالإخبار إلا إذا كان رابع أربعة، فإن كان كاذباً عند الله في خبر مطابق لمخبره حيث لم يأذن له في الإخبار به، فكيف بمن أخبر عن حكمه بما لا يعلم أن الله حكم به ولم يأذن له في الإخبار به؟! قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾.

والكذب على الله يستلزم التكذيب بالحق والصدق، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾.

وهؤلاء الآيات وإن كانت في حق المشركين والكفار، فإنها متناولة لمن كذب على الله في توحيده ودينه

وأسمائه وصفاته وأفعاله أ.هـ — (1)

فنسأل الله تعالى من فضله أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح إنه ولي ذلك والقادر عليه.

## المبحث السادس

### علاقة الجهل بالرأي المذموم

سبق أن ذكرنا في المبحث الأول من هذا الفصل النهي الشديد عن القول في دين الله تعالى بغير علم، وبيان خطورة ذلك على المسلم، وأن ذلك من المحرمات الكبار. وقد كان من أظهر أدلة ذلك قوله تعالى:

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ \* إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ

بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 168/169].

فالقول على الله تعالى وفي دينه بغير علم هو من وحي الشيطان وتحريضه وتزيينه الباطل لابن آدم، ومما يؤكد أن ذلك من المحرمات الكبار قوله تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 33].

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج4. ص426. ط: دار الحديث.



وقد كان من أعظم مظاهر الأدب مع الله ومع رسوله (ﷺ) في الالتزام بهذا النهي العظيم ما ذكره الله تعالى في أوائل سورة الحجرات، وفيه يقول تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: 1].

قال ابن القيم: أي لا تقولوا حتى يقول، ولا تأمروا حتى يأمر، ولا تفتوا حتى يفتي، ولا تقطعوا أمراً حتى يكون هو الذي يحكم فيه ويمضيه. وروى عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه.

والقول الجامع في معنى الآية: لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل أن يقول رسول الله (ﷺ) أو يفعل.

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ

بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: 2].

قال رحمه الله: فإذا كان رفع أصواتهم فوق صوته سبباً لحبوط أعمالهم، فكيف تقدم آراءهم وعقولهم وأذواقهم وسياساتهم ومعارفهم على ما جاء به ورفعها عليه؟! أليس هذا أولى أن يكون محبطاً لأعمالهم؟! وقال تعالى:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ

عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: 62].

قال: فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهباً إذا كانوا معه إلا باستئذانه، فأولى أن يكون من لوازمه أن لا يذهبوا إلى قول أو مذهب علمي إلا بعد استئذانه، وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه أ.هـ (1) وقد قال تعالى أيضاً في هذا الأمر الهام الذي طالما غاب عن ذهن الكثيرين من حملة هذا الدين وكثير من المنتسبين إليه، فمنهم من صال وجال في أحكامه بغير علم، حتى في هذه الأحكام الأساسية وقواعده الرئيسية، وقدموا عليها أقوالهم وتصوراتهم، ومنهم من رأى أنهم أخطأوا - مجرد خطأ - يعذرون فيه بالجهل - والله تعالى يقول لجميع هذه الطوائف ولغيرهم محذراً:

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية الكريمة: قوله ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ أي عن أمر رسول الله (ﷺ) وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قبل، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً من كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما أن رسول الله (ﷺ) أنه قال: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)) أي فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطناً وظاهراً ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة أ.هـ قال صاحب كتاب التوحيد الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله:

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج 1. ص 49.

قال الإمام أحمد: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك أ.هـ - (1)

### إذا اتضحت هذه الأحكام الرئيسية الهامة:

أ - من النهي عن القول في الدين بغير علم.

ب - والنهي عن أن يقدم المسلم قوله على قول الله أو قول رسوله (ﷺ).

ج - وأن هذه النواهي من المحرمات الكبار التي قد تصل بالمرء إلى حد الشرك إذا ناقض في ذلك أحكام التوحيد الرئيسية الواجبة.

فإن ذلك يعد مقدمة هامة لفهم خطورة أمر (الرأي المذموم) على صاحبه.

### والرأي المذموم:

هو القول في الديانة بمجرد الرؤية الشخصية، بغير مستند شرعي صادق صحيح من المصادر التي يستقى منها أحكام الديانة، والتي لا يجوز القول بخلافها، أو معارضتها بغير مستند ولا مقتضى شرعي صحيح. هذه المصادر المتمثلة في القرآن العظيم وسنة سيد المرسلين الصحيحة والمشهورة والثابتة.

وقد قال الإمام الشاطبي رحمه الله في ذلك الرأي المذموم المستند إلى غير أصل: وهو الرأي المذموم، وهو المبنى على غير أسس والمستند إلى غير أصل من كتاب ولا سنة، ولكنه وجه تشريعي، فصار نوعاً من الابتداع، بل هو الجنس فيها، فإن جميع البدع إنما هي رأي على غير أصل، ولذلك وصف بوصف (الضلال).

ففي الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: ((إن الله لا ينتزع العلم من الناس بعد إذ أعطاهموه انتزاعاً ولكنه ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يستفتون برأيهم، فيضلون ويضلون)) أخرج البخاري في كتاب العلم ومسلم.

فإذا كان كذلك فذم الرأي عائد على البدع بالذم لا محالة - إذ هي بالأساس قول بالرأي بغير مستند صحيح. وخرج ابن المبارك وغيره عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله (ﷺ): ((تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنة: قوم يقيسون الدين برأيهم، يحرمون به ما أحل الله، ويحلون به ما حرم الله)) صحيح أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن.

قال ابن عبد البر: هذا هو القياس على غير أصل، والكلام في الدين بالتخصيص والظن، ألا ترى إلى قوله في الحديث: ((يحلون الحرام ويحرمون الحلال)) ومعلوم أن الحلال ما في كتاب الله وسنة رسوله تحليله. والحرام ما كان في كتاب الله وسنة رسوله تحريمه، فمن جهل ذلك وقال فيما سئل بغير علم وقاس برأيه ما خرج

---

(1) كتاب التوحيد. شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب. (باب من أطاع العلماء والأمراء من دون الله).

منه عن السنة فهذا الذي قاس برأيه فضل وأضل، ومن رد الفروع في علمه إلى أصولها - أي في الكتاب والسنة - فلم يقل برأيه.

وخرج ابن المبارك حديثاً: ((إن من أشراط الساعة ثلاث: إحداهن: أن يلتمس العلم عند الأصاغر)) قيل لابن المبارك: من الأصاغر؟ قال: الذين يقولون برأيهم. وخرج ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أصبح أهل الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يعوها وتفلفت منهم، وفي رواية: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا.

وفي رواية لابن وهب: إن أصحاب الرأي أعداء السنة، أعيتهم أن يحفظوها، وتفلفت منهم أن يعوها، واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم، فإياكم وإياهم.

وقال أبو بكر بن أبي داود: أهل الرأي هم أهل البدع.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من أحدث رأياً في كتاب الله ولم تمض به سنة رسول الله (ﷺ) لم يدر ما هو عليه إذا لقي الله عز وجل.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قراؤكم يذهبون، ويتخذ الناس رؤوساً جهالاً يقيسون الأمور برأيهم. وخرج ابن وهب وغيره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: السنة ما سنه الله ورسوله، ولا تجعلوا حظ الرأي سنة للأمة.

وعن الحسن: إنما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحادوا عن الطريق، فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم، فضلوا وأضلوا أ.هـ (1)

فهؤلاء أصحاب الرأي والذين تشعبت بهم السبل وحادوا عن الطريق المستقيم، فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم وبغير العلم الشرعي الصحيح، فأصبحوا أعداء للدين وللسنن الثابتة، وقد وصفتهم الأدلة والآثار بكونهم في هذا المسلك ضالين مضلين.

وهؤلاء الناس القائلين في الدين بالرأي وبغير علم من قرآن أو سنة صحيحة، هم حالياً موضع المعركة الحامية الوطيس الدائرة بين طوائف المنتسبين إلى هذا الدين: هل هم معذورون بالجهل أم لا؟

وأما ما ورد بالنص القرآني عن حكمهم وما وردت به السنة المطهرة والآثار الشرعية العديدة فلا يتحاكم إليها المجادلين عن أهل الشرك ممن ساروا في الدين بالرأي دون مستند من الشرع، فضلوا وأضلوا. فصار أهل الجهل القائلين في الدين بغير علم ومن جادل عنهم في الجرم سواء، وما ذلك إلا لأن من جادل عنهم قد جادل بالباطل ليدحض الحق، وتعلق بالمتشابه ليدفع به المحكمات الواضحات، فصار هو ومن جادل عنه سواء، يتكلمون في الدين بالرأي وبغير علم شرعي صحيح.

---

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج1. ص72. الباب الثاني.

## أنواع الرأي المذموم:

في أنواع هذا النوع من الرأي وهو الباطل المذموم قال العلامة ابن القيم رحمه الله: والرأي الباطل أنواع: أحدهما - الرأي المخالف للنص، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام فساده وبطلانه، ولا تحل الفتى به ولا القضاء، وإن وقع فيه من وقع بنوع من تأويل أو تقليد. (1)

النوع الثاني - هو الكلام في الدين بالحرص والظن، مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الأحكام منها. فإن من جهلها وقاس برأيه فيما سئل عنه بغير علم بل لجرد قدر جامع بين الشيئين ألحق أحدهما بالآخر، أو لجرد قدر فارق يراه بينهما يفرق بينهما في الحكم، من غير نظر إلى النصوص والآثار، فقد وقع في الرأي المذموم الباطل.

النوع الثالث - الرأي المتضمن تعطيل أسماء الرب وصفاته وأفعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع والضلال من الجهمية والمعتزلة والقدرية ومن ضاهاهم، حيث استعمل أهله قياساتهم الفاسدة وآراءهم الباطلة وشبههم الداحضة في رد النصوص الصحيحة الصريحة، فردوا لأجلها ألفاظ النصوص التي وجدوا السبيل إلى تكذيب رواتها وتخطئتهم، ومعاني النصوص التي لم يجدوا إلى رد ألفاظها سبيلاً. فقابلوا الأول بالتكذيب والنوع الثاني بالتحريف والتأويل. فأنكروا لذلك رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، وأنكروا كلامه وتكليمه لعباده، وأنكروا مباينته للعالم، واستواءه على عرشه، وعلوه على المخلوقات وعموم قدرته على كل شيء، بل أخرجوا أفعال عباده من الملائكة والأنبياء والجن والإنس عن تعلق قدرته ومشيتته وتكوينه لها، ونفوا لأجلها حقائق ما أخبر به عن نفسه وأخبر به رسوله من صفات كماله ونعوت جلاله، وحرّفوا لأجلها النصوص عن مواضعها، وأخرجوها عن معانيها وحقائقها بالرأي المجرد الذي حقيقته: أنه ذبالة الأذهان ونخالة الأفكار وعفارة الآراء ووساوس الصدور فملئوا به الأوراق سواداً، والقلوب شكوكاً، والعالم فساداً، وكل من له مسكة من عقل وعلم يعلم أن فساد العالم وخراجه إنما من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب (الرأي والهوى) إلا استحكم هلاكه، وفي أمة إلا فسد أمرها أتم الفساد. فلا إله إلا الله، كم نفي بهذه الآراء حق، وأثبت بها من باطل، وأميتت بها من هدى، وأحيي بها من ضلالة؟! وكم هدم بها من معقل الإيمان، وعمر بها من دين الشيطان؟!

---

(1) انظر كيف اعتبر ابن القيم من المعلوم بالضرورة أن الصريح من النصوص لا يدفع ولا يخالف بأعذار التأويل أو التقليد. بعكس ما يدعيه أهل العذر بالجهل في شأن المخالفين لأحكام التوحيد الصريحة المحكمة.

وأكثر أصحاب الجحيم هم أهل هذه الآراء، الذين لا سمع لهم ولا عقل، بل هم شر من الحمير، وهم الذين يقولون يوم القيامة: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: 10].

النوع الرابع - الرأي الذي أحدثت به البدع وغيرت به السنن، وعمَّ به البلاء، وتربى عليه الصغير وهم فيه الكبير.

قال: فهذه هي الأنواع الأربعة من الرأي الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه وإخراجه من الدين أهـ (1)

وقد نقل الشاطبي رحمه الله تقسيماً للرأي المذموم الباطل شديد الشبه بهذا الذي أورده ابن القيم رحمه الله، وذلك في كتابه الاعتصام في الباب الثاني منه، نترك نقله اختصاراً ونحيل القارئ الكريم إليه إذا أراد الاستزادة من البيان في أنواع الرأي المذموم وحكمه، وبالله التوفيق.

## المبحث السابع

### علاقة الجهل بالافتراء

يتلاقى الجهل بالتوحيد وانتفاء العلم بأحكام الديانة الأساسية مع معنى الافتراء من قريب، ويتضح ذلك من خلال ما سبق أن ذكرناه - في الصفحات السابقة - من أن العلم هو أول وأهم شروط الشهادة عامة، وعلى الإطلاق وشهادة التوحيد خاصة. ومن ثم فإن الشهادة بغير علم حقيقي بمضمونها، وبما دلت عليه هي في الحقيقة شهادة زور، ولا يختلف أحد على أن شهادة الزور ضرباً من الكذب، قال تعالى:

﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: 30].

وهذا المعنى تحديداً هو الدلالة الرئيسية والأساسية لمصطلح (الافتراء)، فالافتراء هو الكذب على الله تعالى وعلى رسوله (ﷺ) وهو القول في أمور الديانة بغير علم، وقد قال نبي الله موسى عليه السلام في مناظرته لسحرة فرعون: ﴿وَيَلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى﴾ [طه: 60/61].

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. جـ 1. ص 61/62.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: قوله تعالى ﴿وَيَلِكُمْ لَا تَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ أي: لا تُخَيِّلُوا للناس بأعمالكم إيجاد أشياء لا حقائق لها، وأنها مخلوقة، وليست مخلوقة، فتكونون قد كذبتهم على الله، ﴿فَيَسْجَتَكُمْ بِعَذَابٍ﴾ أي: يهلككم بعقوبة هلاكاً لا بقية له، ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى﴾ أ.هـ.

فالافتراء هو الكذب، وهو القول بغير علم، والقول بغير مستند صادق،

وقد يدل ذلك على المعنى بوضوح قوله تبارك وتعالى في سورة يونس:

﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [يونس: 68/69].

فقد ظهرت الدلالة واضحة صريحة مباشرة على أن الافتراء هو القول بغير علم صحيح صادق في قوله تعالى

﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾.

وقد قال تعالى في التعقيب على هذا الكذب والافتراء: ﴿قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ \* مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٦٩﴾ قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: أي بسبب كفرهم وافتراءهم وكذبهم على الله فيما ادعوه من الإفك والزور أ.هـ.

فإذا تبين للقارئ الكريم أن الافتراء هو الكذب، وهو القول على الله تعالى وفي دينه بغير علم، فقد اتفق (الافتراء) في هذا الموضوع مع الشهادة المجردة عن العلم والمسماة في الحقيقة (شهادة الزور) فهي شهادة كاذبة بغير علم صادق.

(فشهادة الزور) شهادة بغير علم، فهي كاذبة.

(والافتراء) قول بغير علم على الله وفي دين الله فهو قول كاذب.

فاتفق كل من الافتراء والشهادة بغير علم في الدلالة والمعنى والعاقبة، ولم يكن أيًا منهما ملتصقًا لعذر يوماً من الأيام، ولا في أي شريعة من الشرائع، وقد تكاثرت على ذلك الأدلة التي نسوق للقارئ الكريم بعضاً منها لكثرة انتشار هذا المعنى في نصوص الذكر الحكيم، وبالله التوفيق :

\* فقد قال تعالى في سورة المائدة: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [المائدة: 103/104].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات المباركات بعد تفصيل بيان البهيرة والسائبة والوصيلة والحام .. يقول رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أي: ما شرع الله هذه الأشياء، ولا هي عنده قرينة، ولكن المشركين افتروا ذلك وجعلوه شرعاً لهم وقرينة يتقربون بها إليه وليس ذلك بحاصل لهم، بل هو وبال عليهم. ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا

مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴿١﴾ أي إذا دعوا إلى دين الله وشرعه وما أوجبه، وترك ما حرمه قالوا: يكفيننا ما وجدنا عليه - آبائنا - أي الآباء والأجداد من الطرائق والمسالك.

قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَانَ أَبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ أي: لا يفهمون حقاً ولا يعرفونه ولا يهتدون إليه فكيف يتبعونهم والحالة هذه لا يتبعهم إلا من هو أجهل منهم وأضل سبيلاً أ.هـ.

\*وقد دلّ النص بصريح عبارته، وبما لا يدع مجالاً من الشك أن صفة المفتري لم تقتصر على ذلك الشخص الكاذب على الله وفي دينه بغير علم فقط، ولكن أيضاً يوصف بذات هذا الوصف كل من تابعه وشايعه وصدقه على هذا الكذب جهلاً منه بحقيقة أمره، فقد قال تعالى عن الطائفة الثانية: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ وهو العلم الصادق الصحيح ﴿قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ فقد اكتفوا بما توارثوه عن الآباء والأجداد، واستغنوا به عما أرسل الله به الأنبياء.

\*وفي بيان أول من سيب السوائب، وأول من بحر البحائر، وأول من غير دين إبراهيم عليه السلام، ينقل ابن كثير رحمه الله في ذلك عن عبد الرازق بسنده عن زيد ابن أسلم قال: قال رسول الله (ﷺ): ((إني لأعرف أول من سيب السوائب وأول من غير دين إبراهيم عليه السلام)) قالوا: ومن يا رسول الله؟ قال: ((عمر ابن لحي أخو بني كعب، لقد رأيته يجر قصبه في النار تؤذي رائحته أهل النار. وإني لأعرف أول من بحر البحائر))، قالوا ومن يا رسول الله؟ قال: ((رجل من بني مدلج، كانت له ناقتان فجذع أذانهما وحرم ألبانهما، ثم شرب ألبانهما بعد ذلك، فلقد رأيته في النار وهما يعضانه بأفواههما ويطنانه بأخفافهما)).

قال ابن كثير رحمه الله: فعمرو بن لحي بن قمع هذا أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم، وكان أول من غير دين إبراهيم الخليل فأدخل الأصنام إلى الحجاز ودعا الرعاع من الناس إلى عبادتهم والتقرب بها وشرع لهم الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها كما ذكره الله تعالى في سورة الأنعام عند قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ إلى آخر الآيات في ذلك أ.هـ.

فانظر كيف كان الابتداء الأول في الديانة والكذب الأول، في رجلاً واحد فهو المفتري الأول، ثم كيف تابعة الناس على ذلك بغير فهم ولا علم شرعي صحيح ولا مستند، فدخل جميعهم في وصف الافتراء؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة 103].

وتتكاثر الآيات الدالة على أن الافتراء هو الكذب على الله وفي دين الله وهو القول بغير علم شرعي صحيح وفي ذلك قولة تعالى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعُمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بَزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: 138].

قال بن كثير رحمه الله: فقوله تعالى: ﴿افْتِرَاءً عَلَيْهِ﴾ أي: على الله وكذباً منهم في إسنادهم ذلك إلى دين الله وشرعة فإن لم يأذن لهم في ذلك ولا رضيه منهم أ.هـ.

\*وقد ثبت هذا المعنى أيضاً واضحاً في قوله تعالى عن هؤلاء المشركين وشرائعهم التي ابتدعوها ليتقربوا بها إلى الله في زعمهم جهلاً وظلماً وعدواناً؛ حيث قال تعالى عن ذلك: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: 140].

فانظر إلى هذا الافتراء منهم القائم على السفاهة والجهل في ابتداع الشرائع بغير مستند من الله تعالى ثم نسبة ضلالتهم هذه إلى دين الله واتخاذها قرينة إلى الله، والله تعالى بريء من هذا الافتراء والجهل، قال تعالى:

﴿قُلْ إِنْ لِلَّهِ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ الآية.

وقد نقل ابن كثير رحمه الله في التعليق على هذا الفعل ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية؛ حيث قال: (إذا سرك أن تعلم جهل العرب فافقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام) ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ وقال: هكذا رواه البخاري منفرداً في كتاب مناقب قريش في صحيحة أ.هـ—

ولما كان الافتراء هو الكذب وهو القول بغير علم صادق حقيقي وهو القول بغير مستند صحيح، فقد اصطلح الصحابة رضوان الله تعالى عليهم وعامة أهل العلم على إطلاق اسم (حد الافتراء) على أحد الحدود الشرعية المتعلقة بتناول أعراض المسلمين على نحو الكذب وبغير بينة صادقة أو مستند شرعي صحيح وهو (حد القذف). وقد نقل ابن القيم رحمه الله في ذلك في مصنفه إعلام الموقعين حيث قال: قال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن أيوب السخيتاني عن عكرمة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه شاور الناس في حد الخمر وقال: إن الناس قد شربوها واجترأوا عليها، فقال له علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: إن السكران إذا سكر هزي، وإذا هزي افتري، فاجعله حد الفرية، فجعل عمر حد الفرية ثمانين.

قال ابن القيم: ولم ينفرد (علي) ﷺ بهذا القياس، بل وافقه عليه الصحابة رضي الله عنهم أ.هـ— (1) وحد الافتراء هو حد قذف المحصنات، وعقوبته الجلد ثمانين جلدة، والشاهد من هذا النقل هو: تسمية القول الكاذب في هذا الحد بالافتراء بما يوافق دلالة المعنى الشرعي الوارد في نصوص الذكر الحكيم .

ثم إنه لما كان معنى الافتراء هو القول الكاذب غير المستند إلى أصل، بل هو قول بغير علم، فقد قطع المولى تبارك وتعالى أن كل مشرك أشرك بالله تعالى في القليل أو الكثير ولو ساعة من الزمان فهو كاذب مفترى قائل على الله بغير علم؛ وذلك في قوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾

[النساء: 48].

فانظر إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ الآية. تعلم أن المولى تبارك وتعالى قد صرح بأن كل من أشرك بالله فقد افتري، وأن الشرك نوع من الافتراء، بل هو أعظمها كما وصفته الآية.

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. جـ 1. ص 169.



والآية المباركة السابقة تتوافق مع الآية الأخرى من سورة النساء من قوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾

[النساء: 116].

وذلك من حيث أن الضلال هو القول والعمل بغير علم ولا مستند من الشرع صحيح.

وأيضاً الافتراء هو القول الكاذب على الله وفي دين الله بغير علم ولا مستند من الشرع صحيح.

وبذلك يتبين للقارئ الكريم كيف أن كل من هاتين الآيتين المباركتين قد قضت على نحو من العبارة صريح في قضية من أكثر قضايا العصر، دارت معارك رحاها بين طوائف هذه الأمة من بعد ما جاءهم العلم الشرعي الصحيح الواضح بغياً بينهم، معركة حول هذه الطائفة من الناس الذين يرتكبون الأعمال والأقوال الشركية بجهل وبغير علم وبالمخالفة للنصوص والأدلة الصريحة الآمرة بعبادة الله وحده الناهية عن الشرك به والمتكاثرة في آيات الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين.

فقالت الآية الأولى عنهم: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 48].

وقالت الآية الثانية عنهم: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116].

فضلاً عن توصيف فاتحة الكتاب والسبع المثاني لهذه الطائفة وحكمهم بأنهم (الضالين) وكما سبق بيان ذلك ومع هذا ما زالت المعركة دائرة وبشدة حول هؤلاء (الضالين) (الكذابين) (المفترين) هل هم معذورون بالجهل أم لا؟! قال ابن كثير في تفسير الآية من سورة النساء محل موضوعنا: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ الآية: في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قلت يا رسول الله: أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك.

وفي الحديث الآخر عن عمران بن حصين أن رسول الله (ﷺ) قال: ((أخبركم بأكبر الكبائر: الشرك بالله)) ثم قرأ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ أ.هـ.

فهذا عن الافتراء، وكيف يتلاقى مع شهادة الزور ومع الكذب ومع القول بغير علم صحيح، وكيف توافق (الافتراء) في هذا مع دلالة مصطلح (الضلال) وحسبما دلت عليه النصوص من أن كل منهما فاقد للعلم الصادق الصحيح، فهما قول وعمل كاذب بغير علم، ولعل من أطف الاستدلالات اختصاراً على ذلك:

أن كلمة الضالين في فاتحة الكتاب فسرهما أهل العلم بأنهم النصارى ومن أشبههم.

وأن في سورة يونس قال الله تعالى للذين قالوا اتخذ الله ولداً: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ \* قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [يونس: 68/69].

وهم النصارى ومن أشبههم أيضاً، سماهم في هذه الآية ونسبهم إلى الافتراء بقولهم هذا، فهم (الضالون) (المفترون) القائلون والعابدون بغير علم هم وأشباههم في كل زمان وفي كل مكان، والله تعالى أعلى وأعلم وبالله التوفيق.

## المبحث الثامن

### علاقة الجهل بالتكلف

والتكلف على وزن التفعّل والتصنع. والتكلف كمصطلح قد ورد في النصوص والآثار الشرعية في معنى جامع هو: القول بغير علم، وقد يصاحبه مشاعر التصنع للعلم أو ادعاؤه، وهو ليس من أهله.

وقد ورد ذم ذلك في النصوص الشرعية والعديد من الآثار التي أجمعت على ذم التكلف عامة وفي الديانة خاصة. فقد قال وعز من قائل: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: 86]. قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ أي: ما أمرت به أديته ولا أزيد عليه ولا أنقص منه، وإنما أبتغي بذلك وجه الله عز وجل والدار الآخرة. قال سفيان الثوري عن الأعمش ومنصور بن أبي الضحى عن مسروق قال: أتينا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال: يا أيها الناس من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول الرجل لما لا يعلم: الله أعلم، فإن الله قال لنبيكم (ﷺ): ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ الآية. أخرجه البخاري ومسلم أ.هـ.

وفي تفسير سورة عبس المباركة، وعند قوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ [الآية: 31]. ينقل ابن كثير رحمه الله بسنده عن أبي بكر الصديق في هذه الآية الكريمة، وقد سئل عنها فقال: أي سماء تظلي، وأي أرض تقلني، إن قلت في كتاب الله ما لا أعلم.

كما ينقل عن ابن جرير بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: قرأ عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ فلما أتى على هذه الآية ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ قال قد عرفنا الفاكهة، فما الأب؟ ثم قال لعمر ك يا ابن الخطاب إن هذا هو التكلف. إسناده صحيح أ.هـ.

قال ابن القيم رحمه الله عن النهي الوارد في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 33]. قال: وأن ذلك يتناول القول على الله بغير علم في أسمائه وصفاته وشرعه ودينه، وقد روي عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمع النبي (ﷺ) قوماً يتمارون في القرآن فقال:

((إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً، ولا يكذب بعضه بعضاً، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم منه فكلوه إلى عالمه)) فأمر من جهل شيئاً من كتاب الله أن يكلمه إلا عالمه ولا يتكلف القول بما لا يعلم أ.هـ (1)

- وفي أصول التفسير لكتاب الله وما يحمله من أحكام شرعية ومعان يقول شارح العقيدة الطحاوية رحمه الله: وكيف يفسر كتاب الله بغير ما فسر به رسول الله (ﷺ) وأصحابه رضوان الله عليهم الذين نزل القرآن بلغتهم؟ وقد قال ﷺ: ((من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار)) وفي رواية: ((من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار)) وسئل أبو بكر لصديق ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ ما الآب؟ فقال أي سماء تظلي وأي أرض تقلني، إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم أ.هـ (2)
- وقد نقل العلامة ابن القيم رحمه الله بسنده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: من كان عنده علم فليعلمه الناس، وإن لم يعلم فلا يقول ما ليس له به علم؛ فيكون من المتكلفين فيمرق من الدين أ.هـ (3)
- وفي تفسير سورة الملك المباركة، وعند قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: 5]. ينقل ابن كثير رحمه الله تعالى عن قتادة رحمه الله قوله عن هذه النجوم التي جعلها الله زينة في السماء حيث قال: إنما خلق هذه النجوم لثلاث خصال: خلقها الله زينة للسماء / ورجوماً للشياطين / وعلامة يهتدى بها؛ فمن تأول فيها غير ذلك فقد قال برأيه، وأخطأ حظه، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به أ.هـ
- وعن أصول فهم النصوص الشرعية وأهمية العلم بلغة العرب وأدوات فهم النصوص، ينقل الشاطبي عن الإمام الشافعي قوله: فمن جهل هذا من لسانها، وبلسانها نزل القرآن وجاءت السنة به، فتكلف القول في علمها، وتكلف ما يجهل لفظه، ومن تكلف ما جهل وما لم يشته معرفة: كان موافقته للصواب - إن وافقه - من حيث لا يعرفه غير محمودة، وكان في تخطئته غير معذور، وإن نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الصواب والخطأ فيه.

قال الشاطبي رحمه الله في التعليق على كلام الشافعي: ما قاله حق، فإن القول في القرآن والسنة بغير علم (تكلف) وقد فهمنا عن التكلف، ودخل تحت معنى الحديث حيث قال (ﷺ): ((حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً)) الحديث أ.هـ (4)

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. جـ 2. صـ 435.

(2) شرح العقيدة الطحاوية صـ 137.

(3) إعلام الموقعين. ابن القيم جـ 1. صـ 55.

(4) الاعتصام الشاطبي. جـ 2. الباب العاشر. صـ 498 وما بعدها.

• ولم يقتصر (التكلف) الوارد النص بذمه على القول بغير علم، بل امتدت مظاهره المذمومة إلى صور أخرى ورد النهي عنها واذم أهلها أيضاً منها:

أ - تكلف السؤال عما استأثر الله بعلمه وحجبه عن عباده.

ب - تكلف السؤال عما لا طائل من وراءه من المسائل، وما لم يقع منها.

ج - وتكلف السؤال عما لا ينبغي السؤال فيه لشدة وضوحه، وظهور أمره للكافة.

وقد ورد في ذلك العديد من الآثار الشرعية الهامة المثبتة لدخول ذلك جميعه في التكلف المنهي عنه المذموم صاحبه، فقد صح الحديث عن رسول الله (ﷺ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): ((ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم)) رواه البخاري ومسلم.

### فعن تكلف السؤال عما لا طائل من وراءه من المسائل، وما لم يقع منها

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله في معرض شرحه لهذا الحديث الجليل: فنقول من لم يشتغل بكثرة المسائل التي لا يوجد مثلها في كتاب الله ولا سنة رسوله، بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله، وقصده بذلك امتثال الأوامر واجتناب النواهي، فهو ممن امتثل أمر رسول الله (ﷺ) في هذا الحديث وعمل بمقتضاه.

ومن لم يكن اهتمامه بفهم ما أنزل الله على رسوله واشتغل بكثرة توليد المسائل التي تقع وقد لا تقع، وتكلف أجوبتها بمجرد الرأي، خشي عليه أن يكون مخالفاً لهذا الحديث، مرتكباً للنهي، تاركاً لأمره أ.هـ (1) يقول أيضاً رحمه الله: وأشار (ﷺ) في هذا الحديث إلى أن في الاشتغال بامتنال أمره واجتناب نهيه شغلاً عن المسائل، فقال: إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم. فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله (ﷺ) ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيها، ثم يشتغل بالتصديق بذلك، إن كان من الأمور العلمية / وإن كان من الأمور العملية بذل في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر واجتناب ما يُنهى عنه، وتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك لا إلى غيره، وهكذا كان حال أصحاب النبي (ﷺ) والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة.

فأما إن كانت همة السامع مصروفة عن سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع، فإن هذا مما يدخل في النهي ويشبط عن الجد في متابعة الأمر أ.هـ (2)

---

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث التاسع.

(2) المصدر السابق. (3) (فكيف إذا كانت من أمور الشرك الأكبر؟!).

وقد قال أيضاً رحمه الله: واعلم أن كثرة وقوع الحوادث التي لا أصل لها في الكتاب والسنة، إنما هو من ترك الاشتغال بامتنال أوامر الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله، فلو أن من أراد أن يعمل عملاً سأل عما شرعه الله في ذلك العمل فامتثلته، وعما نهى عنه فاجتنبه، وقعت الحوادث مقيده بالكتاب والسنة. وإنما يعمل العامل بمقتضى رأيه وهواه، فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله، وربما عسر ردها إلى الأحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها عنها (3)

وفي الجملة: فمن امتثل ما أمر به النبي (ﷺ) في هذا الحديث وانتهى عما نهى عنه، وكان مشغولاً بذلك عن غيره، حصل له النجاة في الدنيا والآخرة. ومن خالف ذلك، واشتغل بخواطره، وما يستحسنه، وقع فيما حذر منه النبي (ﷺ) أهل الكتاب الذين هلكوا بكثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم، وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسولهم أ.هـ (1)

### وعن تكلف السؤال عما استأثر الله بعلمه وحجبه عن عباده :

وعما استأثر الله تعالى بعلمه فلم يطلع عليه أحد من خلقه من أخبار الغيب؛ قال الشاطبي رحمه الله تعالى: فالحاصل من مجموع ما تقدم: أن الصحابة ومن بعدهم لم يعارضوا ما جاء من السنن - من أخبار الغيب - بآرائهم، علموا معناها أو جهلوا، جرى على معهودهم أو لا، ورحم الله الربيع بن خيثم حيث يقول: يا عبد الله ما علمك الله في كتابه من علم فاحمد الله عليه، وما استأثر عليك به من علم فكله إلى عالمه - الله - ولا تتكلف القول فيه، فإن الله يقول لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: 86]. وعن بعض علماء المدينة قال: إن الله تعالى علم علماً علمه العباد، وعلم علماً لم يعلمه العباد، فمن تكلف العلم الذي لم يعلمه العباد، لم يزد فيه إلا بعداً.

وقال الأوزاعي: كان مكحول والزهري يقولان: أمروا هذه الأحاديث كما جاءت ولا تتناظروا فيها أ.هـ (2) وقد كان ذلك عن موضوع الاستواء على العرش، ونزول الله تعالى إلى السماء الدنيا، ومثل هذه المسائل، والحديث عن الكيف فيها؛ وقد نقل الأئمة عن الإمام مالك قولاً مشهوراً عظيماً لمن سأل عن الاستواء حيث قال رضي الله عنه: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. وهو حديث مشهور منتشر ذكره في مصنفات عقيدة أهل السنة، وقد قال الشاطبي رحمه الله عن مذهب أهل السنة والسلف في هذه المسائل التي تعلق بها نوعاً من الخفاء عن الكيف، وقد استأثر الله تعالى بعلمه ولم يكلفه أحداً من خلقه، قال رحمه الله: وجميع ما قالوه - السلف الصالح - مستمد من قوله تعالى:

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: 7] أ.هـ (1)

(1) المصدر السابق.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج 2. ص 524.

فما استأثر الله بعلمه لم يكلف عباده البحث فيه إلا في حدود ما أبلغهم به رسوله (ﷺ)، ونطق به كتابه العظيم، وقد قال الشاطبي رحمه الله في ذلك عبارة غاية في الدقة؛ حيث قال:

ولو ألزمت العلم به لجعل له طريق إلى معرفته، وإلا كان تكليفاً بما لا يطاق أ.هـ — (2)

وأخيراً نقول: أن القائل على الله وفي دين الله بغير علم لم يخرج عن كونه أحد (التكلفين) لما لا يعلم، وقد صحَّ النهي عن التكلف في نصوص الذكر الحكيم، وسنة سيد المرسلين، وآثار الصحابة والتابعين بما لا يدع مجالاً للشك في هذا النهي، بل إن كثيراً من أهل العلم الكرام اعتبر هذا التكلف القائل لما لا يعلم صحته، داخلاً في نطاق معنى ودلالة الحديث الشريف (هلك المتطعون) (3). خرجه مسلم من حديث ابن مسعود مرفوعاً.

ثم إن صاحب التكلف المذموم القائل على الله، وفي دين الله بغير علم، المرتكب لما نفى الله تعالى عنه، ونهى عنه رسوله (ﷺ) قد صار في عصورنا هذه المتأخرة، هو موضوع المعركة الحامية الوطيس بين طوائف المنتمين لهذا الدين: هل هو معذور بالجهل بما يقول أو يفعل أم لا؟! خاصة إذا تعلق الأمر بأمور الشرك الأكبر المخرج من ملة الإسلام، فأصبحت الوسائل المذمومة المنهي عنها في القرآن والسنة مثل: تقديم الرأي والافتراء والتكلف، أسباباً لالتماس الأعذار لأصحابها في مناقضة أحكام التوحيد، ومعارضة نصوص القرآن والسنة، وقواعد الدين الأساسية. وهذا من فتن آخر الزمان التي تربي عليها الصغير، وهم فيها الكبير، حتى إذا غيرت يوماً، أو قيل فيها هذا منكر، صاح عليه كل صائح، وأوخذ على قوله هذا بالنواصي والأقدام، فصار الدين غريباً بين الناس كما بدأ، فلا إله إلا الله، كيف يصنع الجاهل بأهله؟ وصدق الله وصدق رسوله (ﷺ)، ولن تزال صفة (الضلال) (والافتراء) (والتكلف)، وغير ذلك من الصفات الذميمة عالقة بحق كل من قال في الله وفي دينه ما ليس له به علم، لن ينفعه في ذلك جدال المجادلين ولا دفاع المبطلين، حتى يأتوا بتعريف (للجهل) المطلوب أن يكون عذراً لمن أشرك بالله مخالفاً لدلالة ومعنى (الضلال) و (الرأي المذموم) و (الافتراء) و (التكلف) وسائر ما سيرد ذكره في هذا الفصل من صفات لم يخرج عنها أبداً الجاهل القائل في دين الله بغير علم، أو من ارتكب الشرك جاهلاً، يعلم ذلك من يعلم، ويجهل ذلك من يجهل، لن يغير ذلك من الحقائق الشرعية الصريحة في نصوص القرآن والسنة شيئاً، والعاقبة للمتقين، وليست للجاهلين، ولا من جادل عن المشركين.

(1) المصدر السابق.

(2) المصدر السابق.

(3) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثلاثون.

قال ابن رجب رحمه الله: فانتفاء العلم بالأوجه المشروعة يعود بك إلى غير المشروع قطعاً من الأعمال والأقوال، ومن ثم فلا يمكن أن توصف بالصالح ولا بالتقوى أ.هـ (1)

## المبحث التاسع

### علاقة الجهل بالتقليد

إذا كنا في أصل حديثنا في هذا الفصل نتكلم عن شرط العلم المنافي للجهل كأحد شروط صحة التوحيد، فإن هذا الجهل المذموم هو الجهل الذي يعني انتفاء العلم، هذا الجهل بهذه المواصفات هو المناقض لهذا الشرط العظيم الرئيسي من شروط صحة التوحيد.

وتتضح علاقة الجهل بالتقليد إذا علمنا أن التقليد في تعريفه عند أهل العلم: هو قبول قول الغير - في الدين - بغير علم بالدليل. فهذا ما نحن فيه وبصده، جاهل لا علم له يتكلم في الدين بما يخالف النصوص الصريحة، ومقلد جاهل لا علم له يردد أقوال الآخرين بما يخالف النصوص الصريحة، ولا علم له بالدليل.

فاتفق كل من الجاهل والمقلد في مخالفة النصوص الصريحة، وترديد أقوال لا علم لهم بمدى صدقها واتفاقها أو اختلافها مع الأدلة الشرعية في القرآن والسنة المطهرة.

قال ابن القيم رحمه الله في تعريف التقليد: قال أبو عمر - ابن عبد البر - قال أهل العلم والنظر: حد العلم التبيين وإدراك المعلوم على ما هو به. فمن بان له الشيء فقد علمه. قالوا: والمقلد لا علم له، ولم يختلفوا في ذلك، ومن ها هنا والله أعلم قال البحري: عرف العاملون فضلك بالعلم وقال الجهال بالتقليد وأرى الناس مجتمعين على فضلك من بين سيد ومسود

وقال أبو عبد الله بن خواز منداد البصري المالكي: التقليد معناه في الشرع: الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه، وذلك ممنوع منه في الشريعة. والإتباع ما ثبت عليه الحجة.

وقال في موضع آخر من كتابه: كل من اتبع قوله من غير أن يجب عليك قبوله إلا بدليل يوجب ذلك فأنت مقلد له. والتقليد في دين الله غير صحيح، وكل من أوجب الدليل عليك اتباع قوله، فأنت متبعه، والإتباع في الدين مسوغ، والتقليد ممنوع أ.هـ (2)

(1) المصدر السابق. شرح الحديث الثامن عشر.

(2) إعلام. ابن القيم. ج 2. ص 444/445.

## التقليد المذموم وأنواعه:

وعن التقليد المذموم وأنواعه يقول ابن القيم رحمه الله: فهو ثلاثة أنواع:

أحدهما - الإعراض عما أنزل الله وعدم الالتفات إليه، اكتفاء بتقليد الآباء.

والثاني - تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لأن يؤخذ بقوله.

والثالث - التقليد بعد قيام الحجة، وظهور الدليل على خلاف قوله.

والفرق بين هذا - الثالث - وبين النوع الأول: أن الأول قلد قبل تمكنه من العلم والحجة (فهو جاهل) ، وهذا

قلد بعد ظهور الحجة له فهو أولى بالذنب ومعصية الله ورسوله (1) وقد ذم الله سبحانه هذه الأنواع الثلاثة من

التقليد في غير موضع من كتابه؛ كما في قوله تعالى:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: 170].

وقال تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾ \* قَالَ أُولُو جُنُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ [الزحرف: 24/23].

وقال تعالى:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: 104].

وهذا في القرآن كثير يذم فيه من أعرض عما أنزله وقنع بتقليد الآباء، فإن قيل: إنما ذم من قلد الكفار وآبؤه

الذين لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون، ولا يذم من قلد العلماء المهتدين، بل قد أمر بسؤال أهل الذكر، وهم أهل

العلم، وذلك تقليد لهم؛ فقال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43].

فالجواب: أنه سبحانه ذم من أعرض عما أنزله سبحانه إلى تقليد الآباء، وهذا القدر من التقليد هو ما اتفق السلف

والأئمة الأربعة على ذمه وتحريمه. وأما تقليد من بذل جهده في اتباع ما أنزل الله وخفي عليه بعضه (2)، فقلد فيه

من هو أعلم منه، فهذا محمود غير مذموم. ومأجور غير موزور كما سيأتي بيانه عند ذكر التقليد الواجب والسائغ

إن شاء الله.

ثم ساق رحمه الله من الأدلة الدالة على تحريم التقليد وذمه غير ما سبق؛ قال تعالى:

---

(1) وكلاهما جمعهما وصف التقليد المذموم، وأحدهما أخبر من الآخر.

(2) ما يخفي من النصوص هو ما كان ظني الثبوت أو ظني الدلالة، وأما ما هو قطعي الثبوت والدلالة فهو المسمى بالمعلوم من الدين بالضرورة الذي لا يقبل معارضته لا بادعاء الجهل ولا بالاجتهاد أو التأويل. راجع أحكام (المواتر) القطعي. وراجع أحكام المحكم من الألفاظ.



﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: 36].

وقال: والتقليد ليس يعلم باتفاق أهل العلم كما سيأتي، وقال تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 33].

وقال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: 3].

فأمر - سبحانه - اتباع المتزل خاصة، والمقلد ليس له علم أن هذا هو المتزل، وإن كان قد تبين له الدلالة في خلاف قول من قلده فقد علم أن تقليده في خلافه إتياع لغير المتزل، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59].

فمنعنا سبحانه من الرد إلى غيره وغير رسوله، وهذا يبطل التقليد، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَةً﴾ [التوبة: 16].

ولا وليجة أعظم من جعل رجل بعينه مختاراً على كلام الله ورسوله وكلام سائر الأمة، يقدمه على ذلك كله، ويعرض كتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة على قوله، فما وافقه منها قبله لموافقته لقوله، وما خالفه منها تطف في رده، وتطلب له وجوه الخيل، فإن لم تكن هذه وليجة، فلا ندري ما الوليعة! وقال تعالى:

﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ

وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: 66].

وهذا نص في بطلان التقليد.

فإن قيل: إنما فيه ذم من قلده من أضله السبيل، أما من هداه السبيل فأين ذم الله تقليده؟ قيل: جواب هذا السؤال في نفس السؤال، فإنه لا يكون العبد مهتدياً حتى يعرف ما أنزل الله ورسوله. فهذا المقلد إن كان يعرف ما أنزل الله على رسوله فهو مهتد، وليس بمقلد، وإن كان لم يعرف ما أنزل الله على رسوله فهو (جاهل ضال) بإقراره على نفسه، فمن أين يعرف أنه على هدى في تقليده؟ أ.هـ - (1)

فانظر كيف اعتبر ابن القيم المقلد جاهل، ثم انظر كيف اعتبره ضال، ولم يعذره بهذا الجهل المذموم، لا كما يدعي العذر بالجهل من يقول في دين الله بغير علم!!

### نهي الأئمة عن تقليدهم:

قال ابن القيم رحمه الله: وقد نهى الأئمة الأربعة عن تقليدهم، وذموا من أخذ أقوالهم بغير حجة؛

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج 2 ص 432 وما بعدها.

فقال الشافعي: مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى، تلدغه وهو لا يدري. ذكره البيهقي.

وقال أبو داود: قلت لأحمد: الأوزاعي هو اتبع من مالك؟ قال: لا تقلد دينك أحد من هؤلاء، ما جاء عن النبي (ﷺ) وأصحابه فخذ به، ثم التابعي بعد الرجل فيه مخير.

وقد فرق أحمد بين التقليد والاتباع، فقال أبو داود: سمعته يقول: الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي (ﷺ) ثم هو من بعد في التابعين مخير.

وقال أيضاً: لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا، وقال: من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجل.

وقال أبو يوسف: لا يحل لأحد أن يقول مقالتي حتى يعلم من أين.

وقد صرح مالك بأن من ترك قول عمر بن الخطاب لقول إبراهيم النخعي أنه يستتاب، فكيف بمن ترك قول الله ورسوله لقول ما هو دون إبراهيم أو مثله؟! أ.هـ (1)

### وتحت عنوان باب فساد التقليد ونفيه، والفرق بينه وبين الإتياع:

قال ابن القيم: قال أبو عمر - ابن عبد البر - في الجامع: (باب فساد التقليد ونفيه، والفرق بينه وبين الإتياع) قال أبو عمر: قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ﴾ الآية. روي عن حذيفة وغيره قال: لم يعبدوهم من دون الله، ولكنهم أحلوا لهم وحرموا عليهم فاتبعوهم.

ثم قال رحمه الله: قال تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ \* قَالَ أُولَٰئِ هُمُ الَّذِينَ أَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ [الزحرف: 23/24].

فمنعهم الاقتداء بأبائهم من قبول الاهتداء فقالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ الآية.

وفي هؤلاء ومثلهم قال الله عز وجل:

﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرزؤا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم ﴿[البقرة: 166/167].

قال: ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء والرؤساء.

---

(1) المصدر السابق. ص 447.

وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد ولم يمنعهم كفر أو شك من الاحتجاج بها، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر، وإنما وقع التشبيه بين المقلدين بغير حجة للمقلد؛ كما لو قلد رجلاً فكفر / وقلد آخر فأذنب / وقلد آخر في مسألة فأخطأ وجهها. كان كل واحد ملوماً على التقليد بغير حجة، لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضاً، وإن اختلفت الآثام فيه.

وقال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ أ.هـ (1) وقد بين لهم جميعاً عرهم وعجمهم ما ينبغي أن يتقوا، وقد كان أول ذلك وأخطر ذلك على الإطلاق: أن يجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها، وقد قال لهم في ذلك قولاً صريحاً:

﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى﴾ [الزمر: 17].

وقال عز من قائل:

﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: 25].

وقد كان النهي عن الشرك بالله عامة، أعظم المناهي على الإطلاق وأولها، وكما قال تعالى:

﴿يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13].

وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: 48].

وقال: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبُطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: 65].

وتتكاثر في ذلك الآيات والنصوص قرآناً وسنة، وقد سبق بيان شيئاً من ذلك وبالله التوفيق.

## التحذير من زلّة العالم:

وما ذاك إلا للخوف من تقليده في ذلك:

قال ابن القيم رحمه الله: والمصنفين في السنة جمعوا بين فساد التقليد وإبطاله، وبين بيان زلة العالم، ليبينوا بذلك فساد التقليد، وأن العالم قد يزل ولا بد أو ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله، ويتزل قوله منزلة قول المعصوم، فهذا الذي ذمه كل عالم على وجه الأرض وحرموه وذموا أهله، وهو أصل بلاء المقلدين وفتنتهم، فإنهم يقلدون العالم فيما زل فيه، وفيما لم يزل فيه، وليس لهم تمييز بين ذلك فيأخذون الدين بالخطأ ولا بد، فيحلون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله، ويشرعون ما لم يشرع، ولا بد لهم من ذلك، إذ كانت العصمة منتفية عن قلدوه، فالخطأ واقع منه ولا بد.

(1) المصدر السابق ص 439.

وذكر رحمه الله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله (ﷺ): ((أشد ما أتخوف على أمتي ثلاث: زلة عالم، وجدل منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم)) ومن المعلوم أن الخوف من زلة العالم تقليده فيها، إذ لولا التقليد لم يخف من زلة العالم على غيره، فإذا عرف أنها زلة لم يجوز له أن يتبعه فيها باتفاق المسلمين، فإنه اتباع للخطأ عن عمد. ومن لم يعرف أنها زلة فهو أعذر منه، وكلاهما مفرط فيما أمر به. وقد ذكر عن معاذ أنه كان لا يجلس مجلساً للذكر إلا قال حين يجلس: إن الله حكم قسط، وهلك المرتابون.. الحديث وفيه: وأحذركم زيفة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق. قلت لمعاذ: وما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق، قال لي: اجتنب من كلام الحكيم المشبهات التي يقال: ما هذا؟ ولا يشيك ذلك عنه، فإنه لعله يراجع، وتلقى الحق إذا سمعته، فإن على الحق نوراً.

وذكر البيهقي من حديث أبي العالية قال: قال ابن عباس: ويل للأتباع من عثرات العالم، قيل: وكيف ذلك يا أبا العباس؟ قال: يقول العالم من قبل رأيته، ثم يسمع الحديث عن النبي (ﷺ) فيدع ما كان عليه ويقضي الإتيان بما حكم.

وقال أبو زرعة عن عبد الرحمن بن عمرو النصيري بسنده عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): إن حديثكم شر الحديث، إن كلامكم شر الكلام، فإنكم قد حدثتم الناس حتى قيل: قال فلان وقال فلان، ويترك كتاب الله. من كان منكم قائماً فليقم بكتاب الله، وإلا فليجلس.

قال ابن القيم: فهذا قول عمر لأفضل قرن على وجه الأرض، فكيف لو أدرك ما أصبحنا فيه من ترك كتاب الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة لقول فلان أو فلان؟ والله المستعان أ.هـ (1) وأقول: فكيف لو رأى ما عليه البلاد والعباد في عصورنا هذه المتأخرة، فالله المستعان.

### كفي بالمقلد جهلاً أن لا يعرف دينه:

قال ابن القيم: قال أبو عمر: قال علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه في الجنة) لكميل بن زياد النخعي، وهو حديث مشهور عند أهل العلم، مستغني عن الإسناد لشهرته عندهم: يا كميل، إن هذه القلوب أوعية، فخيرها أوعاها للخير، فالناس ثلاثة: فعالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج رعا ع أتباع كل ناعق، يميلون مع كل صالح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق. ثم قال: آه، إن ها هنا علماً، وأشار بيده إلى صدره، لو أصبت له حملة، بل أصبت لقناً غير مأمون يستعمل آلة الدين للدنيا، ويستظهر بحجج الله على كتاب الله، وبنعمه على معاصيه، أو حامل حق لا بصيرة له في إحيائه، ينقذ الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، لا يدري أين

---

(1) المصدر السابق ص 441 وما بعدها مختصراً.

الحق، إن قال أخطأ، وإن أخطأ لم يدر، مشغوف بما لا يدري حقيقته، فهو فتنة لمن فتن به، وإن من الخير كله من عرفه الله دينه، وكفى بالمرء جهلاً أن لا يعرف دينه أ.هـ (1)

### نماذج من أهل التقليد المذموم:

قال الشاطبي رحمه الله: ولقد زل بسبب الإعراض عن الدليل، والاعتماد على الرجال أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين، واتبعوا أهواءهم بغير علم، فضلوا عن سواء السبيل، ولنذكر أمثلة ذلك - ذكر منها رحمه الله -:

1- وهو أشدها، قول من جعل إتباع الآباء في أصل الدين هو المرجوع إليه دون غيرها، حتى ردوا بذلك براهين الرسالة، وحجية القرآن، فقالوا: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: 23].  
وحين نبهوا على وجه الحجة بقوله تعالى:

﴿قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ [الزخرف: 24].

لم يكن لهم جواب إلا الإنكار اعتماداً على إتباع الآباء وإطراحاً لما سواه، ولم يزل مثل هذا مذموماً في الشرائع.

2- ثم قال عن طائفة أخرى: رأى بعض المقلدة لمذهب إمام من الأئمة، يزعمون أن (إمامهم) هو الشريعة، بحيث يأنفون أن تنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم، حتى إذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد وتكلم في مسائل الدين، ولم يرتبط إلى إمامهم رموه بالنكير، وفوهوا إليه سهام النقد، وعدوه من الخارجين عن الجادة، والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم بدليل، بل بمجرد (الاعتیاد) العامي.

3- كما ذكر طائفة أخرى فقال: رأى نائبة متأخرة، من يدعي التخلق بمخلق أهل التصوف المتقدمين، يعمدون إلى ما نقل عنهم في الكتب، فيتخذونه ديناً وشريعة لأهل الطريقة، وإن كانت مخالفة للنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، أو مخالفة لما جاء عن السلف الصالح، لا يلتفتون معها إلى فتوى مفتي، ولا نظر عالم، بل يقولون: إن صاحب هذا الكلام - البدعي المخالف - ثبتت ولايته، فكل ما يفعله أو يقوله حق، وإن كان مخالفاً، فهو أيضاً ممن يقتدي به. فتراهم يحسنون الظن بتلك الأقوال والأفعال - غير المشروعة - ولا يحسنون الظن بشريعة محمد (ﷺ)، وهو عين إتباع الرجال وترك الحق، وهو خلاف ما عليه السلف الصالح.

---

(1) المصدر السابق. ص 443.

4- كما ذكر رحمه الله: رأى نابتة في هذه الأزمنة: أعرضوا عن النظر في العلم الذي أرادوا الكلام فيه والعمل بحسبه، ثم رجعوا إلى تقليد بعض الشيوخ الذين أخذوا عنهم في زمن الصبا، الذي هو مظنة لعدم الثبوت من الآخذ - المتعلم - أو التغافل منهم في المأخوذ عنه - العالم - ثم جعلوا أولئك الشيوخ في أعلى درجات الكمال، ونسبوا إليهم ما نسبوا به من الخطأ أو ما فهموا عنهم من غير تثبيت ولا سؤال عن تحقيق المسألة المروية، وردوا جميع ما نقل عن الأولين مما هو الحق والصواب . ثم قال الشاطبي في نهاية ما عرضه من نماذج المقلدين: فتأملوا يا أولي الألباب، كيف حال الاعتقاد في الفتوى على الرجال من غير تحر الدليل الشرعي، عافانا الله من ذلك بفضله أ.هـ (1)

### أهل التقليد خالفوا أمر الله ورسوله وهدى الصحابة والأئمة وسائر أهل العلم:

قال ابن القيم رحمه الله في نقد حال أهل التقليد:  
الوجه العشرون: أن فرقة التقليد قد ارتكبت مخالفة أمر الله وأمر رسوله وهدى الصحابة وأحوال أئمتهم وسلوكوا ضد طريق أهل العلم :

أما أمر الله: فإنه أمر برد ما تنازع فيه المسلمون إليه وإلى رسوله، والمقلدون قالوا: إنما نرده إلى من قلدناه.  
وأما أمر رسوله: فإنه (ﷺ) أمر عند الاختلاف بالأخذ بسنته، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وأمر أن يتمسك بها، وبعض عليها بالنواجد. وقال المقلدون: بل عند الاختلاف نتمسك بقول من قلدناه، ونقدمه على كل ما عداه.

وأما هدى الصحابة: فمن المعلوم بالضرورة أنه لم يكن فيهم شخص واحد يقلد رجلاً واحداً في جميع أقواله، ويخالف من عداه من الصحابة، بحيث لا يرد من أقواله شيئاً، ولا يقبل من أقوالهم شيئاً، وهذا من أعظم البدع وأقبح الحوادث.

وأما مخالفتهم لأئمتهم: فإن الأئمة هموا عن تقليدهم، وحذروا منه، كما تقدم ذكر بعض ذلك عنهم.  
وأما سلوكهم ضد طريق أهل العلم: فإن طريقهم طلب أقوال العلماء وضبطها والنظر فيها وعرضها على القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله (ﷺ) وأقول خلفائه الراشدين، فما وافق ذلك منهم قبلوه، ودانوا به لله، وقضوا به، وأفتوا به، وما خالف ذلك منها لم يلتفتوا إليه وردوه.

وما لم يتبين لهم كان عندهم من مسائل الاجتهاد التي غايتها أن تكون سائغة الإتياع لا واجبة الإتياع من غير أن يلزموا بها أحد، ولا يقولوا أنها الحق دون ما خالفها، وهذه طريقة أهل العلم سلفاً وخلفاً.

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج2. ص534 وما بعدها.

وأما هؤلاء - المقلدون - فعكسوا الطريق، وقلبوا أوضاع الدين، فزيفوا كتاب الله وسنة رسوله وأقوال خلفائه وأصحابه، فعرضوها على أقوال من قلده، فما وافقها منها قالوا به، وانقادوا له مدعين. وما خالف أقوال متبوعهم منها، قالوا: احتج الخصم بكذا وكذا، ولم يقبلوه، ولم يدينوا به، واحتال فضلائهم في ردها بكل ممكن، وتطلبوا لها وجوه الحيل التي ترددها، حتى إذا كانت موافقة لمذاهبهم، وكانت تلك الوجوه بعينها قائمة فيها، شنعوا على منازعهم، وأنكروا عليه ردها بتلك الوجوه بعينها، وقالوا: لا ترد النصوص. يمثل هذا.

قال رحمه الله: ومن له همة تسموا إلى الله ومرضاته ونصر الحق الذي بعث الله به رسوله أين كان، ومع من كان، لا يرضي لنفسه. يمثل هذا المسلك الوخيم، والخلق الذميم أ.هـ (1)

وعلى وضوح أحكام التقليد وذمه في نصوص القرآن والسنة والسلف الصالح، وقد تكاثرت في ذلك النصوص نجد في عصورنا هذه المتأخرة ممن يتصدر للعمل الدعوى لهذا الدين العظيم جماعات وقوافل كاملة تتبنى مبدأ تقديم الرجال - أيّاً كانوا - من أي عصر، وأياً كان ممن يعتد بقولهم، أو ممن لم يبلغوا أي مستوى من مستويات العلم المشهود لهم بالاجتهاد، ويجعلوا أقوال هؤلاء الرجال جميعاً هي الدين، وهي السنة، وهي العلم الواجب به العمل، ولو تعارضت أو تناقضت مع صريح النصوص، وأعرضوا إعراضاً محضاً عن تحكيم القرآن والسنة الصحيحة في هذه الأقوال، بل اعتمدوها وإن خالفت صريح النص في تحدي غير معلن، ولكن لتصحيح عقائد ومذاهب شتى بزعم عذر كل الطوائف، أو دعوى تجميع الفرق، وإنهاء الفرقة بين الطوائف.

وقد قال ابن القيم رحمه الله في مثل هذا الأسلوب المريض: الوجه الخامس والعشرون: أن يقال لفرقة التقليد: (دين الله عندكم واحد، وهو القول وضده. فدينه هو الأقوال المختلفة المتضادة التي يناقض بعضها بعضاً،

### ويبطل بعضها بعضاً، كلها دين الله؟)

فإن قالوا: بلى، هذه الأقوال المتضادة المتعارضة التي يناقض بعضها بعضاً كلها من دين الله. خرجوا عن نصوص أئمتهم، فإن جميعهم على أن الحق في واحد من الأقوال، كما أن القبلة في جهة من الجهات. وخرجوا عن نصوص القرآن والسنة والمعقول الصريح، وجعلوا دين الله تابعاً لآراء الرجال أ.هـ (2)

كما يقول أيضاً في كتاب الفوائد في ذات هذا الشأن والمرض: أعلى المهم في طلب العلم: طلب علم الكتاب والسنة والفهم عن الله ورسوله. وأحسن همم طلاب العلم: من قصد همته على تتبع شواذ المسائل، وما لم يتزل، ولا هو واقع، أو كانت همته معرفة الاختلاف وتتبع أقوال الناس، وليس له همة إلى معرفة الصحيح من تلك الأقوال، وقل أن ينتفع واحد من هؤلاء بعلمه أ.هـ (3)

---

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج2. ص466/467.

(2) المصدر السابق. ص468.

(3) كتاب الفوائد. ابن القيم. ص82.

## المبحث العاشر

### علاقة الجهل بالهوى

يطلق الهوى ويراد به التمرد على الأحكام الشرعية المتزلة من لدن حكيم عليم على رسوله الكريم (ﷺ) في نصوص القرآن والسنة، وما يمكن أن يستفاد منهما من أحكام، إما بصريح لفظ النص، أو بالحمل عليه من خلال طرق الاستنباط الشرعية المعلومة.

ولذا فالهوى مسلك وطريق خلاف الإتياع الشرعي الواجب المنصوص عليه، بل إن الهوى هو التمرد أو التحرر عن كل قيد ورد به الشرع الحنيف، وقد يكون ذلك بالمعاندة الصريحة للأحكام الشرعية جهلاً بالأحكام الشرعية، ولا فرق حيث كان الواجب على عموم المكلفين السؤال عما أنزله الله على رسوله قبل أن يتصدر المرء لإصدار الأحكام وتقريرها وإلزام النفس أو الآخرين بتصديقها أو العمل بها.

قال الشاطبي رحمه الله تعالى وتحت عنوان (أسباب الاختلاف):

السبب الثاني - اتباع الهوى، ولذلك سمي أهل البدع بأهل الأهواء - حيث - اعتمدوا على آرائهم دون متابعة الدليل أ.هـ - (1)

لذا كان الأمر دائراً بين طريقين لا ثالث لهما: إما إتياع الشرع المتزل، وإما التحرر منه والتمرد عليه. ومن ثم فهو إلى إتياع الهوى. وقد قال تعالى في ذلك لنبيه الكريم، ومن وراء هذه الأمة:

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۖ إِنَّهُمْ لَنُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الحاشية: 19/18].

---

(1) الاعتصام. الشاطبي. أول الباب التاسع. ص 417.



قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات المباركات: أي: ﴿اتَّبِعْ مَا أَوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ وقال جل جلاله ها هنا: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ أي: وماذا تغني عنهم ولا يتهم لبعضهم بعضاً، فإنهم لا يزيدهم إلا خساراً ودماراً وهلاكاً ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ أ.هـ.

فانظر كيف وصف المولى تبارك وتعالى أصحاب الأهواء الذين نهى الله تعالى نبيه الكريم والأمة من متابعة أهواءهم، لأنهم ﴿الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فهم لا يعلمون الحق ولا يتبعونه، أي هؤلاء هم أهل الأهواء هم أهل جهل بالحق، وأهل جهل بما ينبغي اتباعه، فاتبعوا ما تمليه عليهم أنفسهم الآمرة بالسوء غير المميّزة لحق من باطل أو إيمان من كفر، وأنى لهم بهذا التمييز، وقد بعدوا عن مواطن العلم به، وكما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَاقُشُ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [سبأ: 52].

ولم تكن هذه الآيات من سورة الجاثية التي بين أيدينا ومحل حديثنا منقطعة الصلة بما قبلها وبما بعدها من الآيات المباركات، بل قد ارتبطت بكل منهما الارتباط الوثيق:

**فأما عما قبلها من الآيات:** فقد كان الحديث فيها يتعلق ببني إسرائيل، وكيف أن الله تعالى قد آتاهم من الكتاب والحكم والنبوة ورزقهم من الطيبات وفضلهم على العالمين، كما آتاهم بينات واضحات من الأمر، فهم على بينة منه، فما كان منهم إلا أن يتركوا ما أنزل عليهم من العلم وعملوا بأهوائهم، فاختلفوا بغياً بينهم وظلماً، وما كان لهم أن يختلفوا مع وجود كتاب الله بأيديهم والعلم والحكمة، ولكن الجهل بها والإعراض عنها ثم تحكيم الهوى أوقعهم فيما أوقعهم فيه من خلاف واختلاف، فصاروا ما بين طوائف المغضوب عليهم والضالين، أي ما بين من علم الحق ثم حاد عنه في العمل، وبين من جهل الحق وعبد الله تعالى على جهل، وقد ذم الله تعالى كلا الطائفتين في فاتحة الكتاب، وفي المواطن العديدة من الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين، وفي هذا قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (16) وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الجاثية: 17/16].

**وأما ما بعدها من الآيات:** فقد قال تعالى وعز من قائل: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: 23].

قال ابن كثير في هذه الآية الكريمة: أي: إنما يأتى بهواه، فما رآه حسناً فعله، وما رآه قبيحاً تركه.

وعن مالك فيما روي عنه في التفسير: لا يهوى شيئاً إلا عبده.

وقوله: ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾ يحتمل قولين:

أحدهما - وأضله الله لعلمه أنه يستحق ذلك.

والآخر - وأضله الله بعد بلوغ العلم إليه وقياه الحجة عليه.

قوله ﴿ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً ﴾ أي: فلا يسمع ولا يعي شيئاً، ولا يرى حجة ولا يستضيء بها أ.هـ—

وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: 50].

قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية الكريمة: فقسم الأمر إلى أمرين لا ثالث لهما: إما الاستجابة لله والرسول وما جاء به، وإما اتباع الهوى، فكل ما لم يأتي به الرسول (ﷺ) فهو من الهوى، وقال تعالى:

﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص: 26].

فقسم سبحانه طريق الحكم بين الناس إلى الحق، وهو الوحي الذي أنزله على رسوله، وإلى الهوى وهو ما خالفه، وقال تعالى لنبيه (ﷺ): ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [الجاثية: 18/19].

فقسم الأمر بين الشريعة التي جعله هو سبحانه عليها وأوحى إليه العمل بها وأمر الأمة بها، وبين اتباع أهواء الذين لا يعلمون. فأمر بالأول، ونهى عن الثاني أ.هـ (1)

قال الشاطبي رحمه الله تحت عنوان (أن الابتداع في دين الله إتياع للهوى): لأن العقل إذا لم يكن متبعاً للشرع لم يبقى له إلا الهوى والشهوة، وأنت تعلم ما في اتباع الهوى، وأنه ضلال مبين، ألا ترى قوله تعالى:

﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص: 26].

فحصر الحكم في أمرين لا ثالث له عنده: وهو الحق أو الهوى. وعزل العقل مجرداً، إذ لا يمكن في العادة إلا بذلك، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَطْعَمَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ [الكهف: 28].

فجعل الأمر محصوراً بين أمرين: اتباع الذكر، واتباع الهوى.

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ [القصص: 50].

وهي مثل ما قبلها، وتأملوا هذه الآية فإنها صريحة في أن من لم يتبع هدى الله في الهوى نفسه، فلا أحد أضل منه. وهذا شأن المبتدع، فإنه اتبع هواه بغير هدى من الله، وهدى الله هو القرآن، وإذا ثبت هذا وأن الأمر دائر بين الشرع والهوى، تزلزلت قاعدة حكم الهوى المجرد، فكأنه ليس لعقل في هذا الميدان مجال إلا من تحت نظر

الهوى، فهو إذاً اتبع الهوى بعينه في الأحكام أ.هـ (2)

---

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج1. ص45.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج1. أول الباب الثاني ص37.

كما قال في موضع آخر من كتابه النفيس في ذات هذا الشأن وتحت عنوان: (النهى عن الحكم أو العمل بمقتضى هوى النفس) قال رحمه الله: فإن الله حذر ذلك على نبيه فقال:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: 105].

فأمره بالحكم بما أراه الله، لا بما رآه وحديثه به نفسه، فغيره من البشر أولى أن يكون ذلك محظوراً. وأما من كان جاهلاً فعليه مسألة العلماء دون ما حدثته نفسه، ونقل عن عمر رضي الله عنه أنه خطب فقال: أيها الناس قد سنت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتكم على الواضحة، أنى بالناس يميناً وشمالاً، فإن الله تعالى قال: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ فأمرهم بمسألة أهل الذكر ليخبروهم بالحق فيما اختلفوا فيه، أو ما أشكل عليهم من أمر محمد (ﷺ) ولم يأمرهم أن يستفتوا في ذلك أنفسهم. ثم إن الله تعالى قال لنبيه احتجاجاً على من أنكر وحدانيته: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: 17] إلى آخرها.

فأمرهم بالاعتبار بعبرته، والاستدلال بأدلته على صحة ما جاءهم، ولم يأمرهم أن يستفتوا فيه نفوسهم، ويصدروا عما اطمأنت إليه قلوبهم، وقد وضع الأعلام والأدلة، فالواجب في كل ما وضع عليه الدلالة أن يستدل بأدلته على ما دلت عليه دون فتوى النفوس وسكون القلب من أهل الجهل بأحكام الله. هذا ما حكاه الطبري.

وأما ما كان من قبيل العادات من استعمال الماء والطعام والشراب والنكاح واللباس وغير ذلك مما في معناه، فمنه ما هو بين الحليّة، ومنه ما هو بين التحريم، ومنه ما فيه إشكال، وهو الأمر المشتبه الذي لا يدرى أحلال أم حرام؟ فإن ترك الإقدام أولى في هذه الحالة من الإقدام مع جهله بحاله، نظير قوله (ﷺ): ((إني لأجد التمرة ساقطة على فراشي، فلولا أني أخشى أن تكون من مال الصدقة لأكلتها)) خرجه البخاري.

قال الطبري: فكذلك حق الله على العبد - فيما اشتبه عليه - مما هو في سعة من تركه أو العمل به، أو مما هو غير واجب أن يدع ما يريه إلى ما لا يريه، إذ يزول بذلك عن نفسه الشك؛ كمن يريد خطبة امرأة فتخبره امرأة أنها قد أَرْضَعَتْه وإياها، ولا يعلم صدقها من كذبها، وهكذا فيما أشكل من البيوع، فلم يدرى حلال أم حرام، ففي تركه سكون النفس وطمأنينة القلب. وقد دل على ذلك حديث المتشابهات (1) لا ما ظن أولئك من أنه أمر للجهال أن يعملوا بما رأته أنفسهم، ويتركوا ما استقبحوه دون أن يسألوا العلماء أ.هـ (2)

فهذا ما دلت عليه النصوص الشرعية في شأن (الهوى)، والذي لم يخرج في محمل الأمر عن القول في الدين بغير علم، بل بالرأي، وبما تشتهي النفس وتتصوره، وافق في ذلك ما جاء به الشرع أو خالفه فهو - أي الهوى - قول

(1) يقصد الحديث الصحيح (إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات) الحديث. يراجع شرحه في كتاب جامع

العلوم والحكم، شرح الحديث السادس لابن رجب الحنبلي.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج2 الباب الثامن. ص394.

في الشريعة بغير علم بالشريعة، وقول على الله بغير التقيد بما أنزل الله، وعبادة الله بغير علم بما فرضه الله وأوجبه، وذلك هو الضلال بعينه - وكما سبق أن تعرفنا على دلالة كلمة الضلال - وهو بذاته الجهل بالله وبما أرسل به رسله وأنزل به كتبه،

وهل الجهل إلا انتفاء العلم الشرعي الصحيح والقول أو العمل بمقتضى هوى النفس وما تراه.  
نعوذ بالله من مضلات الفتن، ونسأله سبحانه السداد والرشاد.

## المبحث الحادي عشر علاقة الجهل بالمجادلة بالباطل

مما لاشك فيه أن المجادلة بالباطل في دفع الحق نوعاً من الجهل والضلال، لا يختلف في ذلك عاقل. ويكفي في إثبات ذلك أن النصوص القرآنية لا تذكر هذا النوع - الجدال المذموم - إلا مقروناً بما يثبت جهل أصحابه وضلالهم، فتجد - مثلاً - أن المولى تبارك وتعالى يقول عن هذه الطائفة:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ [الحج: 8].

فهذا الذي يذكر عنه المولى تبارك وتعالى أنه يجادل في الله وقد انتفى عنه العلم والهدى، هل يمكن إلا أن يكون جاهلاً ضالاً؟!

وتارة يقول المولى تبارك وتعالى عن هذه الطائفة:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ [الحج: 3].

فهذا كمن قبله سواءً بسواء، بل أحدهما أشد جهلاً من الآخر، ولا غرابة فإن الجهل المذموم درجات، كما أن العلم الحمود درجات، وسيلي بيان ما ذكره السلف عن هذا الجهل الذي اعترى المجادلين بالباطل وتدرجوا فيه درجات، وبالله التوفيق.

وتارة يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ﴾ [غافر: 56].

والسلطان هو الحجة الصادقة والبرهان القاطع، فكيف حال المتكلم في دين الله تعالى بغير حجة ولا برهان إلا أن يكون جاهلاً ضالاً. وهكذا حال من وصفه الله تعالى بقوله:

﴿وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ﴾ [غافر: 5].

فهذا بيان رباني يقطع بأن المجادل بغير علم ولا حجة شرعية صادقة ولا برهان من الله ما هو إلا مجادل بالباطل في دفع الحق، وهو لم يخرج في ذلك عن أهل الجهل والضلال قيد أنملة، أولئك الذين انتفي عنهم العلم الشرعي الصحيح والهدى، وإليك بعض ما ذكره السلف في تفصيل ذلك وبالله التوفيق.

يقول تعالى وعز من قائل: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾ الآية. إلى قوله تعالى: ﴿وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [غافر: 5/4].

قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى: ما يدفع الحق ويجادل فيه بعد البيان وظهور البرهان ﴿إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: المجادلون لآيات الله وحجته وبرهانه ﴿فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾.

وفي قوله تعالى: ﴿وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ أي: ماحلا - من الماحلة - بالشبهة ليردوا الحق الواضح الجلي، وقد قال أبو القاسم الطبراني بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي (ﷺ) قال: ((من أعان باطلاً ليدحض به حق برئت منه ذمة الله وذمة رسوله (ﷺ))) أ.هـ.

### والمجادل بالباطل في دفع الحق أنواع:

- إما عن انتفاء للعلم الحقيقي بما أوجبه الشرع الحنيف، فلا حجة صحيحة لديه ولا برهان.  
- وأما أن يدافع المحكمات وقواعد الشريعة الأساسية بالمتشابهات، وهؤلاء أصحاب القلوب الزائغة المريضة، والذين ورد فيهم قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ آل عمران: 7 وقد حذر منهم الرسول (ﷺ) في الحديث الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله (ﷺ) قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ الآية. قال: ((إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عني الله فاحذروهم)).

وقد ذم الشرع الحنيف قرآناً وسنة جميع من جادل بالباطل بلا فرق بينهم، ولا يخلو مجادل بالباطل أبداً عن داء الكبر - ظاهراً أو خفياً في طيات نفسه - عن متابعة الحق الظاهر بدليله انتصاراً لنفسه وذاته وهواه الذي عظم عنده عن متابعة الدليل خاصة إذا ساقه إليه من يراه أقل منه، أو دونه؛ كحال أولئك الذين استكبروا عن متابعة الحق لضعف أهل الحق وفقرهم، وقد قال الله تعالى عن مقاتلتهم: ﴿قَالُوا أَنْتُمْ لَكُمْ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾ الشعراء وقد نقل ابن حجر رحمه الله في شرحه لصحيح البخاري (باب الحياء في العلم): قال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. وقد قال في شرح ذلك: وكأنه أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من النقص في التعليم أ.هـ.

وقد قال تعالى في بيان هذه النفسية للمجادل بالباطل التي سيطر عليها الكبر عن متابعة الحق: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [غافر: 56].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره: قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ﴾ أي: يدفعون الحق بالباطل ويردون الحجج الصحيحة بالشبه الفاسدة بلا برهان ولا حجة من الله. ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾ أي: ما في صدورهم إلا كبر عن اتباع الحق واحتقار لمن جأئهم به، وليس ما يرمونه من إخماد الحق وإعلاء الباطل بحاصل لهم، بل الحق هو المرفوع، وقولهم وقصدهم هو الموضوع أ.هـ

ولما كان أهل الجدل بالباطل أهل جهل، فقد كان منهم الرؤوس والقادة في الضلال، ومنهم الجهلة المقلدون، وجميعهم قد جمعهم وصف الجهل بالحق الذي أرسل الله به رسوله (ﷺ) كما اجتمعوا في وصف المجادلة بغير علم.

• فقد قال الله تعالى عن هؤلاء الأتباع المقلدين في جهلهم وجداهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ (3) كُنِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [الحج: 4/3].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات: يقول تعالى ذاماً لمن كذب بالبعث وأنكر قدرة الله على إحياء الموتى معرضاً عما أنزله الله على أنبياءه، متبعاً في قوله وإنكاره وكفره كل شيطان مرید من الإنس والجن، وهذا حال أهل البدع والضلال المعرضين عن الحق، المتبعين للباطل، يتركون ما أنزل الله على رسوله من الحق المبين، ويتبعون أقوال رؤوس الضلالة، الدعاة إلى البدع بالأهواء والآراء، ولهذا قال في شأنهم وأشباههم:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: بغير علم صحيح ﴿وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ قال مجاهد: يعني الشيطان ﴿كُنِبَ عَلَيْهِ﴾ يعني كتابة قدرية ﴿أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ﴾ أي: اتبعه وقلده ﴿فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ أي: يضلّه في الدنيا، ويقوده في الآخرة إلى عذاب السعير أ.هـ

فهذا عن المجادل بغير علم، المتبع لغيره من شياطين الإنس والجن،

ثم عن القادة ورؤساء في الجدل بالباطل وبغير علم، وأصحاب الجهل الكبار يقول تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ \* ثَانِي عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ \* ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [الحج: 10/8].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: كما ذكر تعالى حال الضلال الجهال المقلدين في قوله - السابق وروده - ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ ذكر في هذه حال الدعاة إلى الضلال من رؤوس الكفر والبدع فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ أي بلا عقل صحيح ولا نقل صريح، بل بمجرد الرأي والهوى. وقوله: ﴿ثَانِي عِطْفِهِ﴾ قال ابن عباس وغيره: مستكبراً عن الحق إذا دعي إليه. وقال مجاهد وغيره: أي: لاوي عنقه، وهي رقبته، يعني يعرض عما يدعى إليه من الحق ويثني رقبته استكباراً ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ أ.هـ

وكثير ما يرتبط الجدل بالباطل وهو من الجهل في نفوس هؤلاء المجادلين المستهترين عن متابعة الحق بترعة الانتصار لمذهب الآباء، وهو من الجهل أيضاً، وذلك لما يجدوه في صدورهم من مشقة مخالفة العادة، أي ما اعتادوا عليه في

الدين وغيره، ولو كان شركياً خبيثاً، فصار جدالهم هذا انتصاراً للمذاهب الشريكية المتوارثة عن آبائهم ومجتمعاتهم نوعاً من الجهل على الجهل، فهم في ظلماتهم يترددون؛ قال تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: 20/21].  
فهم مع نعم الله تعالى عليهم وعلى الناس جميعاً ما آمن الناس جميعاً، بل منهم من جادل في الله وفي توحيده وطعن في رسله. قال ابن كثير رحمه الله عن ذلك:

ومجادلته في ذلك بغير علم ولا مستند من حجة صحيحة ولا كتاب مأثور صحيح، ولهذا قال تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ أي: مبين مضيء ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ أي: اتبعوا ما أنزل الله ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ أي: لم يكن لهم حجة إلا اتباع الآباء الأقدمين؛ قال الله تعالى ﴿أُولَئِكَ كَانَ أَبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ أي: فما ظنكم أيها المحتجون بصنيع آبائهم أنهم كانوا في ضلالة، وأنتم خلف لهم فيما كانوا فيه، ولهذا قال تعالى ﴿أُولَئِكَ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ أ.هـ.

هذا المجادل بالباطل ليدحض به الحق، الجاهل بما أرسل الله به رسله، وأنزل به كتابه، والذي قدم قوله على الكتاب والسنة، وجادل فيما جاء به الكتاب والسنة، وعارض محكمات الكتاب والسنة بالمتشابهات، هذا المجادل الذي أثبت الله تعالى في حقه انتفاء العلم وانتفاء الهدى؛ كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ الآية.

هذا المجادل الجاهل الضال فاعل الشرك، والمنتصر للضلال، والمعرض عن كتاب الله وسنة رسوله، والذي يسير في الحياة وفق نظرياته الشخصية وموروثات آبائه بغير علم، هو موطن المعركة الحالية بين طوائف هذه الأمة؛ هل هو معذور بجهله فيما يأتي بها من ضلالات وشركيات؟! وذلك كجدال أصحاب الطرق الصوفية عن شركياتهم وجدال العلمانيين المحدثين عن مبدأهم من تنحية الدين عن مظاهر الحياة والحكم بشريعته بين الناس وغيرهم كثير من أهل الضلال وأهل الشرك والإلحاد في المجتمعات المجادلين عليها بالأكاذيب المفتراه والأضاليل المدعاة المعارضين بها محكمات النصوص.

مع العلم بأن الله تعالى ما أرسل رسوله ولا أنزل كتابه إلا ليحكم في هذه القضايا قبل غيرها من سرائر الشرائع، والله أعلم والحمد لله رب العالمين.

## المبحث الثاني عشر

### علاقة الجهل بالخوض

والخوض هو الكلام بغير علم صحيح، فإن كان في الله ودينه وأحكام شريعته، فإن هذا الخوض أدهى وأمر، وكان نوعاً من الكذب على الله وعلى دينه وشريعته. ومثل هذا الخوض في دين الله تعالى هو من العمل الباطل وعدم إدراك لخطورة أمر الكلمة واستخفاف بالشرائع، وقد قال تعالى:

﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا \* وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾ [نوح: 13/14].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ [الزمر: 67].

وقد ورد تفسير أهل العلم الكرام للخوض بمثل هذا فيما أوردوه من تفسيرات لهذا المصطلح، وكما ورد بالذكر الحكيم في مواضع متعددة؛ فقد قال تعالى:

﴿ فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوْعَدُونَ ﴾ [الزخرف: 83].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: قوله تعالى ﴿ فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا ﴾ أي: في جهلهم وضلالهم، ويلعبوا في دنياهم ﴿ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوْعَدُونَ ﴾ وهو يوم القيامة، فسوف يعلمون كيف يكون مصيرهم ومآلهم وحالهم في ذلك اليوم أ.هـ—

فانظر كيف كان الخوض هو القول بغير علم شرعي صحيح، فهو الجهل، وهو الضلال بعينه؛ يقول تعالى في موضع آخر عن أولئك الذين قيل لهم: ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ \* قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ \* وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمَسْكِينِ \* وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴾ [المدثر: 42/45].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ﴿ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴾ أي: نتكلم فيما لا نعلم، وقال قتادة كلما غوى غاوي غوينا معه أ.هـ—

وفي سورة الأنعام يقول المولى تبارك وتعالى:

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ [الأنعام: 68].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك:



قوله ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ أي: بالكذب والاستهزاء. ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أي: حتى يأخذوا في كلام غير ما كانوا فيه من الكذب أ.هـ

والقارئ لهذه الآية الكريمة يجد أن الخوض قد ذكر بها مرتين، وقد نهي الله تعالى نبيه الكريم عن مجالستهم حال الأول، بما لم ينهى عن مجالستهم حال الخوض الثاني، بل يعني أن هذا الخوض الأول منهم كان على النحو المذكور بالآية الكريمة ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ وقد كان هذا الخوض هو القول في آيات الله بغير علم صحيح ولا تصديق، ولو كان مجلسهم عن علم صحيح وتصديق لكان روضة من رياض الجنة، ولكنه لما انتفى عن حديثهم في آيات الله العلم الصحيح والتصديق، فكان هذا الخوض منهم من قبيل القول بغير علم، فلا يخرج عن التكذيب بالحق والاستهزاء في القول، فنهى الله تعالى نبيه الكريم والمؤمنين عن مجالستهم حال خوضهم بالباطل، وحتى يخوضوا في حديث غيره بعيداً عن القول في دين الله وآياته بغير علم. والله أعلم.

وقد قال تعالى في سورة التوبة: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَائِقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَائِقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَائِقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [التوبة: 69].

قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية المباركة: والمقصود أنه سبحانه ألحقهم بهم في الوعيد، وسوى بينهم فيه كما تساوا في الأعمال، وكوهم كانوا أشد منهم قوة وأكثر أموالاً وأولاداً فرق غير مؤثر، فعلق الحكم بالوصف الجامع المؤثر وألغى الوصف الفارق، ثم نبه على أن مشاركتهم في الأعمال اقتضت مشاركتهم في الجزاء، فقال: ﴿فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَائِقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَائِقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ فهذه هي العلة المؤثرة والوصف الجامع.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ هو الحكم، والذين من قبل هم الأصل، والمخاطبون هم الفرع. ثم قال رحمه الله: والمقصود أنه سبحانه جمع بين الاستمتاع بالخلق، وبين الباطل لأن فساد الدين إما أن يقع (بالاعتقاد الباطل والتكلم به) وهو الخوض، أو يقع في (العمل بخلاف الحق والصواب) وهو الاستمتاع بالخلق؛ فالأول البدع، والثاني اتباع الهوى، وهذان هما أصل كل شر وفتنة وبلاء، وبهما كذب الرسل، وعصي الرب، ودخلت النار، وحلت العقوبات.

فالأول من جهة الشبهات (الخوض)، والثاني من جهة الشهوات (الاستمتاع بالخلق). ولهذا كان السلف يقولون: احذروا من الناس صنفين: صاحب هوى فتنه هواه، وصاحب دنيا أعجبه دنياه. وكانوا يقولون: احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة كل مفتون، فهذا يشبه المغضوب عليهم الذين يعلمون الحق ويعملون بخلافه، وهذا (العابد الجاهل) يشبه الضالين الذين يعملون بغير علم. وقال رحمه الله: وفي بعض المراسيل (إن الله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات، ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات).

فقوله تعالى: ﴿فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ﴾ إشارة إلى إتباع الشهوات، وهو داء العصاة. ﴿وَحُضُّتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ إشارة إلى الشبهات، وهو داء المبتدعة وأهل الأهواء والخصومات، وكثيراً ما يجتمعان (الشهوات والشبهات) فقل من تجده فاسد الاعتقاد، إلا وفساد اعتقاده يظهر في عمله، والمقصود أن الله أخبر أن في الأمة من يستمتع بخلاقه كما استمتع الذين من قبله بخلاقهم، وخوض كخوضهم، وأنهم لهم من الذم والوعيد كما للذين من قبلهم أ.هـ (1)

وأصحاب هذا الخوض بالباطل، والكلام في دين الله بغير علم، ومعارضة محكمات التنزيل، بمتشابهات النصوص أو كلام الناس، هم حالياً موضع المعركة بين طوائف أهل هذا الدين، المنتسبين إليه: هل هؤلاء - أهل الخوض بالباطل - من المعذورين بالجهل فيما يقولونه أو يفعلون من شركيات وكفريات أم لا؟! والنصوص الصحيحة تحيب: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ قالوا ضمن ما قالوا: ﴿وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ﴾ ولو لم تكن سبباً كافياً لدخول النار ما ذكرت في هذا الموضع، وبدلالة الآية السابقة من سورة التوبة (69) والله أعلى وأعلم.

## المبحث الثالث عشر

### علاقة الجهل بالسفاهة والسفهاء

السفاهة درجة متأخرة من درجات الجهل بلا ريب، وقد ورد مصطلح السفاهة والسفهاء في نصوص الذكر الحكيم، وقد وصف بها المشركون كما وصف بها المنافقون، ووصف بها أيضاً المبتدعون. ولم يكن هذا الجهل والسفاهة يوماً عذراً، لأي من هذه الطوائف فيما اقترفوه من أعمال أو أقوال آثمة؛

فقد قال تعالى عن أهل الشرك وما هم فيه من سفاهة: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا﴾ [الجن: 4]. وذلك أن الله تعالى قد أخبر فيما أخبره، وكما ورد بذلك سورة الجن أن طائفة من الجن استمعوا لهذا القرآن العظيم فآمنوا به وصدقوه وانقادوا له، وقد تبين لهم عندئذ كذب ما يقول لهم كبيرهم من ادعاء اتخاذ الصاحبة والولد لله الواحد القهار، وقد علموا بسماعهم نصوص الذكر الحكيم كذب ما كان يقال لهم، وقد قال الله تعالى في ذلك وعز من قائل:

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج1. ص112/113.

﴿ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا ﴾ وَأَنَا ظَنَّنَا أَنَّ لَنَا تَقْوَالَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ [الجن: 5/1].

قال ابن كثير رحمه الله: قوله تعالى: ﴿ مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ أي: تعالى عن اتخاذ صاحبة والأولاد، أي: قالت الجن: تتره الرب جل جلاله حين أسلموا وآمنوا بالقرآن عن اتخاذ صاحبة والولد، ثم قال: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا ﴾ قال مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي: ﴿ سَفِيهُنَا ﴾ يعني: إبليس. ﴿ شَطَطًا ﴾ قال السدي عن أبي مالك: ﴿ شَطَطًا ﴾ أي: جوراً. وقال ابن زيد: أي: ظلماً كبيراً، ويحتمل أن يكون المراد بقولهم: ﴿ سَفِيهُنَا ﴾ اسم جنس لكل من زعم أن الله صاحبة أو ولداً، ولهذا قالوا: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا ﴾ أي: قبل إسلامه ﴿ عَلَى اللَّهِ شَطَطًا ﴾ أي: باطلاً وزوراً.

ولهذا قالوا: ﴿ وَأَنَا ظَنَّنَا أَنَّ لَنَا تَقْوَالَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ أي: ما حسبنا أن الإنس والجن يتمالأن على الكذب على الله تعالى في نسبة صاحبة والولد إليه، فلما سمعنا هذا القرآن وآمنا به، علمنا أنهم كانوا يكذبون على الله في ذلك أ.هـ.

وعن انخطاط عقولهم من أهل الشرك أو النفاق يقول تعالى: ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: 142].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: قيل: المراد بالسفهاء ها هنا مشركوا العرب. قاله الزجاج. وقيل: أحبار يهود، قاله مجاهد. وقيل: المنافقون، قاله السدي.

قال ابن كثير: والآية عامة في هؤلاء كلهم والله أعلم.

وقال رحمه الله: لما وقع هذا - التحول - حصل لبعض الناس من أهل النفاق والريب والكفرة من اليهود ارتياب وزيف عن الهدى وتخييط وشك، وقالوا ﴿ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾ أي قالوا: ما هؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا؟ فأنزل الله جوابهم في قوله: ﴿ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾ أي: الحكم والتصرف والأمر كله لله ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهٌ ﴾ و ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ أي: الشأن كله في امتثال أوامر الله، فحيثما وجهنا توجهنها، فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا في كل يوم مرات إلى جهات متعددة فنحن عبيده وفي تصرفه وخدامه حيثما وجهنا توجهنها، وهو تعالى له بعبده ورسوله محمد صلوات الله وسلامه عليه وأتمه عناية عظيمة إذ هداهم إلى قبلة إبراهيم خليل الرحمن، وجعل توجهمهم إلى الكعبة المبنية على اسمه تعالى وحده لا شريك له، أشرف بيوت الله في الأرض إذ هي بناء إبراهيم الخليل عليه السلام، ولهذا قال: ﴿ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أ.هـ.

وأما عن ذكر المنافقون وما هم فيه من السفاهة؛ فقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 13].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: يقول تعالى وإذا قيل لهؤلاء المنافقون آمنوا كما آمن الناس، أي: كإيمان الناس بالله وملائكته ورسوله والبعث بعد الموت والجنة والنار وغير ذلك مما أخبر به وعنه. وأطيعوا الله ورسوله في امتثال الأوامر وترك الزواجر ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ يعنون - لعنهم الله - أصحاب رسول الله (ﷺ). قال أبو العالية والسدي في تفسيره بسنده عن ابن عباس وابن مسعود وغير واحد من الصحابة: يقولون: أنصير نحن وهؤلاء بمنزلة واحدة، وعلى طريقة واحدة وهم سفهاء؟

والسفهاء جمع سفيه، لأن الحكماء جمع حكيم، والحلماء جمع حليم.

والسفيه هو: الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار، وقد تولى الله سبحانه جواهرهم في هذه المواطن كلها فقال: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ فأكد وحصر السفاهة فيهم ﴿وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ يعني: ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلالة والجهل، وذلك أردى لهم وأبلغ في العمى والبعد عن الهدى أ.هـ مختصراً.

وعن ذكر أهل الضلال وأهل الابتداع والغلو في الدين ونسبتهم إلى السفاهة :

فقد قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى:

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾ [التوبة: 58].

فقد ذكر ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية ما رواه الشيخان من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد في قصة ذي الخويصرة، واسمه حرقوص: لما اعترض على النبي (ﷺ) وحين قسم غنائم (حنين) فقال له: اعدل فإنك لم تعدل. فقال: ((لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل)) ثم قال رسول الله (ﷺ) وقد رآه مقفياً: ((إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنهم شر قتلى تحت أديم السماء)) وذكر بقية الحديث أ.هـ

وفي إحدى رواياته ((تخرج في آخر الزمان أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم،

يقولون من قول خير البرية، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)) (1)

فالخوارج جهلة سفهاء الأحلام بنص الحديث فهم يقرؤون القرآن ولا يفقهونه ولم يعذروا بجهلهم، فهم أهل ضلال ولو تلبسوا بشرك لكفروا ولا عذر لهم.

قال الشاطبي رحمه الله: الجهل بمقاصد الشريعة والتخرص على معانيها بالظن من غير تثبت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، ألا ترى الخوارج كيف خرجوا عن الدين كما يخرج

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج2. ص347.

السهم من الصيد المرمي؟ لأن رسول الله (ﷺ) وصفهم بأنهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يعني والله أعلم: أنهم لا يتفقهون فيه حتى يصل إلى قلوبهم - لأن الفهم راجع إلى القلب - فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم، وإنما يقف عند محل الأصوات - أي الأذن - وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم أ.هـ (1)

فهؤلاء الذين يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، أي: بلا فهم ولا تفقه به هم الموصوفين بسفهاء الأحلام، أي: أصحاب الجهل والعقول الضعيفة، ولم يكن هذا الجهل والسفاهة يوماً عذراً لهم في أفعالهم المشينة، هؤلاء السفهاء الجهلة من أهل الشرك والنفاق وأهل الابتداع في الدين والضلال هم موطن المعركة حالياً بين طوائف المنتسبين لهذا الدين، والتي موضوعها: هل هم معذورون بالجهل فيما يتلبسون به من شركيات وكفريات في الأقوال والأعمال والاعتقادات الفاسدة، أم غير معذورون؟!

وقد جاء الحديث بصريح لفظه (يمرقون من الدين) ولم يقل معذورون في الدين، ولم تكن هذه السفاهة أو في هذا الجهل منهم أبداً ملتصقاً لعذرهم في أفعالهم أو أقوالهم الآثمة، بل ما كان منها شركياً كانوا به مشركين (2) وما كان منها ابتداع كانوا به مبتدعين.

وفي معجم البغوي عن جابر رضي الله عنه: أن النبي (ﷺ) قال لكعب بن عجرة رضي الله عنه: ((أعاذك الله يا كعب من إمارة السفهاء)) قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: ((أمرأء بعدي لا يهتدون بهديي، ولا يستنون بسنتي، فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردون علي الحوض، ومن لم يصدقهم على كذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم، فأولئك مني وأنا منهم، ويردون علي الحوض)) الحديث صحيح أخرجه أحمد.

وفيه النهي عن متابعة أهل الجهل والسفاهة من الأكابر من الأمراء أو أدعياء العلم، وأن من تابعهم وصدقهم فهو مثلهم في الضلال وفي السفاهة، وهذا مثل الحديث الآخر الوارد في صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)) الحديث.

فانظر كيف كان الإفتاء والقول في دين الله بغير علم، بل عن جهل سبب في ضلال السائل والمسؤول، ولم يكن الجهل أو انتفاء العلم عذراً لأحدهما، أصبحوا معاً من الضالين بصريح لفظ النص، والذي لا يحتمل تأويلاً ولا خروجاً عن ظاهر معناه، ولم تكن الآفة إلا في الجهل والإعراض عن تعلم ما أرسل الله به رسوله، وما أنزل به كتابه، وإحسان الظن في العقول مجرداً عن الأدلة الشرعية. وفي هذا تصديق لقوله تعالى:

(1) المصدر السابق ص 418.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج 2. المسألة الثالثة في شرح حديث الفرق.

﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [فاطر: 8].

## المبحث الرابع عشر

### علاقة الجهل باتباع الظن

لاتباع الظن علاقة وثيقة بالجهل كما أن لليقين علاقة وثيقة بالعلم، وكما أن اتباع الظن هو قرين الشك والجهل، فإن اليقين هو قرين العلم وقد سَمَّاهُ أهل العلم: بالعلم اليقيني أو علم اليقين(1). وقد أكد تعالى على علاقة الجهل باتباع الظن وأن ذلك شأن أهل الشرك والضلال؛ فقد قال تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُؤْنَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَىٰ ۚ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ۚ إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [النجم: 28/27].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات المباركات: يقول تعالى منكرًا على المشركين في تسميتهم الملائكة تسمية الأنثى وجعلهم لها أمها بنات الله تعالى الله عن ذلك، كما قال تعالى:

﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ أي ليس لهم علم صحيح يصدق ما قالوه، بل هو كذب وزور وافتراء وكفر شنيع ﴿ إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ أي: لا شيئاً ولا يقوم أبداً مقام الحق. وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله (ﷺ) قال: ((إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث)) أ.هـ.

وقد قال تعالى عن هذه العقائد الشركية وكيف قامت على غير أساس من العلم، بل هو الظن والجهل والتوهم والخيال استغنوا به عما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه؛ فقال وعز من قائل:

﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [يونس: 36].

(1) والعلم اليقيني هو في أحكام هذا الدين ما يسمى بالمعلوم ضروره وهو كل ما ثبت عن الله تعالى وعن الرسول (ﷺ) على نحو من التواتر. وفي العلوم التجريبية جميع ما ثبت بمثل ذلك التواتر ولكن عن علم موروث بالحواس من المشاهدة أو السماع أو غيره كالعلم بأن النار محرقة وأن الشمس مشرقة ومنافع النبات وطبائع الحيوان وغير ذلك مما هو في معناه كثيراً جداً -

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: بين تعالى أنهم لا يتبعون في دينهم هذا دليلاً ولا برهاناً، وإنما هو ظن منهم أي توهم وتخيل، وذلك لا يغني عنهم شيئاً. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ تهديد لهم ووعد شديد لأنه تعالى أخبر أنه سيجازيهم على ذلك أتم الجزاء أ.هـ—  
وفي موضع آخر من ذات هذه السورة الكريمة يقول المولى ﷺ عن هذه العقائد الشركية وكيف كان أصحابها ولا يزالون في الظنون والجهل:

﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [يونس: 66].

قال ابن كثير رحمه الله:

أخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض، وأن المشركين يعبدون الأصنام وهي لا تملك شيئاً، لا ضرراً ولا نفعاً، ولا دليل لهم على عبادتها، بل إنما يتبعون في ذلك ظنونهم وتخريصهم وكذبهم وإفكهم أ.هـ—  
وقد قال تعالى عن مثل هذه العقائد القائمة على الجهل والظنون والأوهام، لا على الحجة والبرهان:  
﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِنَّا لَمُوفُونَ نَصِيحُهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ [هود: 109].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في هذه الآية المباركة:

يقول تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ﴾ المشركون، إنه باطل وجهل وضلال فإنهم ﴿مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: ليس لهم مستند فيما هم فيه إلا اتباع الأباء في الجهالات، وسيجزيهم الله على ذلك أتم الجزاء أ.هـ—

والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً وفيما ذكرنا كفاية في إثباته والحمد لله رب العالمين.

## المبحث الخامس عشر

### الأمثال المضروبة للجاهل في الذكر الحكيم

قال تعالى:

﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: 43].

قال ابن القيم: فقد وقع في القرآن الكريم من الأمثال التي لا يعقلها إلا العالمون، فإنها تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو تقريب أحد المحسوسين من الآخر واعتبار أحدهما بالآخر أ.هـ (1) كما قال رحمه الله عن أهمية الأمثال المضروبة في توضيح المعاني: قالوا: فهذه وأمثالها التي ضربها رسول الله (ﷺ) لتقريب المراد وتفهمه وإيصاله إلى ذهن السامع، وإحضاره في نفسه بصورة المثل الذي مثل به، فإنه قد يكون أقرب إلى تعقله وفهمه وضبطه واستحضاره له باستحضار نظيره، فإن النفس تأنس بالنظائر والأشياء، الأنس التام، وتنفر من الغربة والوحدة وعدم النظر، ففي الأمثال تأنيس النفس وسرعة قبولها وانقيادها لما ضرب لها مثله من الحق، أمر لا يحجده أحد ولا ينكره، وكلما ظهرت له الأمثال ازداد المعنى ظهوراً ووضوحاً.

فالأمثال شواهد المعنى المراد، ومزكية له، فهي كزرع أخرج شطئه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه، وهي خاصية العقل ولبه وثمرته أ.هـ (2)

ولذا كان تتبع ما أورده الذكر الحكيم من أمثال عن الجهل وأصحاب الجهل، وفي المقابل عن العلم وأهل العلم، وأثر كل من الجهل والعلم على صاحبه، فهذا من الأمور المستحقة للاهتمام والتأمل والتدبر في شأن موضوعنا هذا الذي نحن بصدد:

## 1. تشبيه للجهل البسيط والجهل المركب

فعن الجهل وأصحاب الجهل وأثر الجهل على أصحابه، ورد المثل في الذكر الحكيم في صور شتى، نذكر منها ما أورده المولى تبارك وتعالى في سورة النور؛ وحيث يقول وعز من قائل:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فُوقَافَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ۖ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْذِبْ رَاَهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ۖ﴾ [النور: 40/39].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات المباركات: هذان مثالان ضربهما الله تعالى لنوعي الكفار كما ضرب للمنافقين في أول البقرة مثلين نارياً ومائياً، وكما ضرب لما يقر في القلوب من الهدى والعلم في سورة الرعد مثلين مائياً ونارياً. وقد تكلمنا على كل منهما في موضعه بما أغنى عن إعادته والله الحمد والمنة.

• فأما الأول من هذين المثلين فهو للكفار الدعاة إلى كفرهم الذين يحسبون أنهم على شيء من الأعمال والاعتقادات (1)، وليسوا في نفس الأمر على شيء، فمثلهم في ذلك كالسراب الذي يرى في القيعان من

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج 1. ص 123.

(2) المصدر السابق. ص 190.



الأرض عن بعد كأنه بحر طام، و (القيعة) جمع قاع كجار وجيرة، والقاع أيضاً واحد القيعان، كما يقال جار وجيران، وهي الأرض المستوية المتسعة المنبسطة، وفيه يكون السراب وإنما يكون ذلك بعد نصف النهار وأما الأول فإنما يكون أول النهار، يرى كأنه ماء بين السماء والأرض، فإذا رأى السراب من هو محتاج إلى الماء يحسبه ماء، فقصدته ليشرب منه، فلما انتهى إليه لم يجده شيئاً، فكذلك الكافر يحسب أنه قد عمل عملاً وأنه قد حصل شيئاً فإذا وافى الله يوم القيامة وحاسبه عليها ونوقش على أفعاله لم يجد له شيئاً بالكلية قد قبل: إما لعدم الإخلاص، أو لعدم سلوك الشرع؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً﴾ وقال ها هنا ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾

قال رحمه الله: وهذا المثل مثال لذوي الجهل المركب.

• فأما أصحاب الجهل البسيط وهم الطماطم الأغشام المقلدون لأئمة الكفر الصم البكم الذين لا يعقلون، فمثلهم كما قال تعالى ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ﴾ قال قتادة: هو العميق. ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا﴾ أي لم يقارب رؤيتها من شدة الظلام، فهذا مثل قلب الكافر الجاهل البسيط المقلد الذي لا يعرف حال من يقوده، ولا يدري أين يذهب، بل كما يقال في المثل للجاهل: أين تذهب؟ قال: معهم. قيل فإلى أين يذهبون؟ قال: لا أدري.

وقال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾ الآية. يعني: بذلك الغشاوة التي على القلب والسمع والبصر، وهي كقوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾ الآية.

وقال أبي بن كعب: ﴿ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ فهو يتقلب في خمسة من الظلم، فكلامه ظلمة، وعمله ظلمة، ومدخله ظلمة، ومخرجه ظلمة، ومصيره يوم القيامة إلى الظلمات إلى النار. وقال السدي والربيع بن أنس نحو ذلك أيضاً.

وقوله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ أي: من لم يهده الله فهو هالك جاهل حائر بائر كافر، كقوله تعالى ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا هَادِي لَهُ﴾ وهذا في مقابل ما قاله في مثل المؤمنين ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ فنسأل الله العظيم أن يجعل في قلوبنا نوراً، وعن أيماننا نوراً، وعن شمائلنا نوراً، وأن يعظم لنا نوراً أ.هـ

(1) كشيوخ الصوفية المحرفين للديانة الداعين إلى عبادة الأضرحة وغيرهم كثير، من دعاه الباطل المروجين لعقائد الشرك بادعاء أنها غير معارضة للدين بالرغم من كونها مناقضة لأصل الدين وليست معارضة لشيء منه فقط.

- فهذا عن الجهل وأهل الجهل وأثر الجهل عليهم.

- وأما عن العلم وأثره فقد قال تعالى في سورة الرعد:

﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد: 17].

قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية المباركة:

فهذا هو المثل المائي، شبه الوحي الذي أنزله بحياة القلوب، بالماء الذي أنزله من السماء، وشبه القلوب الحاملة له بالأودية الحاملة للسيل، فقلب كبير يسع علماً عظيماً كواد كبير يسع ماءً كثيراً، وقلب صغير كواد صغير يسع علماً قليلاً، فحملت القلوب من هذا العلم بقدرها كما سالت الأودية بقدرها، ولما كانت الأودية ومجري السيول فيها الغناء ونحوه مما يمر عليه السيل فيحتمله السيل، فيطفو على وجه الماء زبداً عالياً يمر عليه متراكباً ولكن تحته الماء الفرات الذي به حياة الأرض، فيقذف الوادي ذلك الغناء إلى جنبتيه حتى لا يبقى منه شيء، ويبقى الماء الذي تحت الغناء يسقي الله تعالى به الأرض، فيحیی به البلاد والعباد والشجر والدواب، والغناء يذهب جفاءً يجفي، ويطرح على شفير الوادي.

فكذلك العلم والإيمان الذي أنزله الله في القلوب فاحتملته فأثار منها بسبب مخالطته لها ما فيه من غناء الشهوات وزبد الشبهات الباطلة يطفو في أعلاه، واستقر العلم والإيمان والهدى في جذور القلب، فلا يزال ذلك الغناء والزبد يذهب جفاءً، ويزول شيئاً فشيئاً حتى يزول كله، ويبقى العلم النافع والإيمان الخالص في جذور القلب يردده الناس فيشربون ويسقون ويمرعون. وفي الصحيحين من حديث أبي موسى عن الرسول (ﷺ) قال: ((مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً، فكان منها طائفة طيبة قبلت الماء وأنبت الكأ والعشب الكثير، وكان منها طائفة أجادب أمسكت الماء، فسقى الناس وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان، لا تمسك ماءً ولا تنبت كأ، فذلك مثل من فقه في دين الله تعالى ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)) رواه البخاري ومسلم.

### فجعل النبي (ﷺ) الناس بالنسبة إلى العلم والهدى ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: ورثة الرسل وخلفاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهم الذين قاموا بالدين علماً وعملاً ودعوة إلى الله عز وجل ورسوله (ﷺ)، فهؤلاء أتباع الرسل - صلوات الله عليهم وسلامه - حقاً، وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي زكت فقبلت الماء، فأنبت الكأ والعشب الكثير، فزكت في نفسها وزكى الناس بها،

وهؤلاء الذين جمعوا بين البصيرة في الدين والقوة على الدعوة، ولذلك كانوا ورثة الأنبياء (عليهم السلام) الذي قال الله تعالى فيهم: ﴿وَإِذْ كُنَّا عِبَادًا لِّإِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِيَ الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: 45].

أي: البصائر في دين الله عز وجل، فبالبصائر يدرك الحق ويعرف، وبالقوى يتمكن من تبليغه وتنفيذه والدعوة إليه، فهذه الطبقة كان لها قوة الحفظ والفهم في الدين، والبصر بالتأويل ففجرت من النصوص أنهار العلوم، واستنبطت منها كنوزها، ورزقت فيها فهماً خاصاً كما قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وقد سئل: هل خصكم رسول الله (صلى الله عليه وآله) بشيء دون الناس؟ فقال: (لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهماً يؤتيه الله عبداً في كتابه) فهذا الفهم هو بمنزلة الكلاء والعشب الكثير الذي أنبتته الأرض، وهو الذي تميزت به هذه الطبقة عن

**الطبقة الثانية:** فإنها حفظت النصوص، وكان همها حفظها وضبطها، فوردها الناس وتلقوها منهم، فاستنبطوا منها واستخرجوا كنوزها واتجروا فيها وبذروها في أرض قابلة للزراعة والنبات، ووردوها كل بحسبه ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ﴾ [البقرة: 60]. وهؤلاء الذين قال فيهم النبي (صلى الله عليه وآله): ((نضر الله امرئ سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها كما سمعها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه)) وهذا عبد الله بن عباس حبر الأمة، وترجمان القرآن مقدار ما سمع من النبي (صلى الله عليه وآله) لم يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيه: سمعت ورأيت. وسمع الكثير من الصحابة، وبورك في فهمه والاستنباط منه حتى ملأ الدنيا علماً.

**وأما الطبقة الثالثة:** وهم أشقى الخلق الذين لم يقبلوا هدى الله، ولم يعرفوا به رأساً، فلا حفظ ولا فهم ولا رواية ولا دراية ولا رعاية.

#### فالطبقة الأولى – أهل رواية ودراية

والطبقة الثانية – أهل رواية ورعاية، ولهم نصيب من الدراية.

**والطبقة الثانية – الأشقياء لا رواية ولا دراية ولا رعاية:** ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ الفرقان 44 فهم الذين يضيّقون الديار ويغلون الأسعار إن همّ أحدهم إلا بطنه وفرجه، فإن ترقّت همته كان همه – مع ذلك – لباسه وزينته، فإن ترقّت همته فوق ذلك كانت في الرياسة والانتصار للنفس أ.هـ (1)

وقد تكاثرت الأمثال في نصوص الذكر الحكيم عن الجهل وما فعله بأهله من أهل الشرك الذين ركنوا إليه واستغنوا به عن العلم بما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه، ذلك العلم الذي تحيا به القلوب والنفوس وتستنار به البصائر، ويخرج به المؤمن من الظلمات إلى النور بإذن ربه، فشتان بين أهل الشرك الذين ركنوا إلى الجهل، وأهل الإيمان الذين استضاءوا بنور العلم، ولذا فقد كان من تشبيهات القرآن العظيم لكل من هؤلاء وهؤلاء ما وردت به النصوص في المواضع المتعددة من التفريق بين الأعمى والبصير، والتفريق بين الظلمات والنور، والأحياء والأموات؛ فقد قال تعالى في سورة فاطر:

(1) الوابل الصيب. ابن القيم. ص 67. شرح الفائدة السادسة والثلاثون للذكر.

﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ \* وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ \* وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ \* وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: 22/19].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير ذلك: يقول تعالى: كما لا تستوي هذه الأشياء المتباينة المختلفة، كالأعمى والبصير لا يستويان، بل بينهما فرق وبون كثير، وكما لا تستوي الظلمات ولا النور، ولا الظل ولا الحرور، كذلك لا تستوي الأحياء ولا الأموات. وهذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمنين وهم الأحياء، وللكافرين وهم الأموات؛ كقوله تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ وقال عز وجل: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ فالْمؤمن بصير سميع في نور يمشي على صراط مستقيم في الدنيا والآخرة، حتى يستقر به الحال في الجنات ذات الظلال والعيون، والكافر أعمى وأصم في ظلمات يمشي لا خروج له منها، بل هو يتيه في غيه وضلاله في الدنيا والآخرة، حتى يفضي به ذلك إلى الحرور والسموم والحميم وظل من يحموم لا بارد ولا كريم، وقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ﴾ أي: يهديهم إلى سماع الحجة وقبولها والانقياد لها.

﴿وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ أي: كما لا ينتفع الأموات بعد موتهم وصيرورتهم إلى قبورهم وهم كفار بالهداية والدعوة إليها، كذلك هؤلاء المشركون الذين كتب عليهم الشقاوة، لا حيلة لك فيهم، ولا تستطيع هدايتهم ﴿إِنَّ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ أي: إنما عليك البلاغ والإنذار، والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء أ.هـ.

## 2- وعن تشبيه الجاهل بحجة الله تعالى بالأعمى:

قال تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 72].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في هذه الآية المباركة: قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن زيد ﴿وَمَن كَانَ فِي هَذِهِ﴾ أي في الحياة الدنيا ﴿أَعْمَى﴾ أي: عن حجة الله تعالى وآياته وبيناته ﴿فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾ أي: كذلك يكون ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ أي: وأضل منه كما كان في الدنيا عياداً بالله أ.هـ.

وما ذاك إلا لأن الجزاء من جنس العمل، وكما قال أهل العلم في تفسير مثل ذلك من سورة طه، وحيث يقول المولى تبارك في علاه: ﴿فَمَن اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ \* وَمَن أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ \* قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا \* قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَىٰ﴾ [طه: 123/126].

\* قال تعالى: ﴿قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلا تتفكرون﴾ الأنعام: 50

\* ويقول تعالى: ﴿أفمن يعلم أن ما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى﴾ الرعد

### 3- وما أورده الذكر الحكيم من تشبيه (العلم والإيمان) بالنور، وتشبيه (الكفر والشرك

#### والضلال والجهل بحجج الله وبيناته) بالظلمات:

يقول تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 257].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: يخرج تعالى أنه يهدي من اتبع رضوانه سبل السلام، فيخرج عباده المؤمنين من ظلمات الكفر والشك والريب إلى نور الحق الواضح الجلي المبين السهل المنير، وأن الكافرين إنما وليهم الشيطان يزين لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات، ويخرجوهم ويحيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ولهذا وحد تعالى لفظ النور وجمع الظلمات، لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة، ولكنها باطلة أ.هـ.

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: فلا طريق إلى معرفة الله والوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومحاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه، وبه يهتدى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك، ولهذا سمى الله كتابه نوراً، لأنه يهدي به في الظلمات؛ قال الله تعالى:

﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ  
قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ \* يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ  
وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ المائدة: 16/15

ومثل النبي (ﷺ) حملة العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات، ففي المسند عن أنس عن النبي (ﷺ) أن ((مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء، يهتدى بها في ظلمات البر والبحر فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة)).

وما دام العلم باقياً في الأرض فالناس في هدى، وبقاء العلم بقاء حملته، فإذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في الضلال كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي (ﷺ) قال: ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا.)) أ.هـ (1)

### 4- وما أورده الذكر الحكيم من تشبيه الجاهل الكافر أو المشرك بالموتى،

#### وتشبيه أهل الإيمان بالله وحججه بالأحياء:

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث السادس والثلاثون.

ما قاله المولى تبارك وتعالى في سورة الأنعام:

﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: 122].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: هذا مثل ضربه الله للمؤمن الذي كان ميتاً في الضلالة هالكاً حائراً، فأحياه الله، أي: أحيا قلبه بالإيمان، وهداه له ووفقه باتباع رسله ﴿وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ أي: يهتدي به كيف يسلك وكيف يتصرف به، والنور هو القرآن، كما رواه العوفي وأبي طلحة عن ابن عباس، وقال السدي: الإسلام، والكل صحيح ﴿كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ أي: الجهالات والأهواء والضلالات المتفرقة ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ أي: لا يهتدي إلى منفذ ولا مخلص مما هو فيه. وفي مسند الإمام أحمد عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: ((إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم رش عليه من نوره، فمن أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل)) كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ والآيات في هذا كثيرة. ووجه المناسبة في ضرب المثلين ها هنا بالنور والظلمات مما تقدم في أول السورة - الأنعام - من قوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ والصحيح أن الآية عامة يدخل فيها كل مؤمن وكافر.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: حسن لهم ما كانوا فيه من الجهالة والضلالة قدرأ من الله وحكمة بالغة لا إله إلا هو وحده لا شريك له أ.هـ

وعن هؤلاء أيضاً وتشبيههم بالأموات الذين لا يسمعون حقاً، ولا يستجيبون لنداء؛ قال تعالى:

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [الأنعام: 36].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ أي: إنما يستجيب لدعائك يا محمد من يسمع الكلام ويعيه ويفهمه، كقوله تعالى: ﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ وقوله ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ يعني بذلك الكفار لأنهم موتى القلوب، فشبههم الله بأموات الأجساد فقال ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ وهذا من باب التهكم بهم والازدراء عليهم أ.هـ

وفي ذلك أيضاً يقول تعالى: ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ \*

وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمَى عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[الروم: 52/53].

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآيات المباركات: يقول تعالى: كما أنك ليس في قدرتك أن تسمع الأموات في أجداثها، ولا تبلغ كلامك الصم الذين لا يسمعون، وهم مع ذلك مُدْبِرُونَ عنك، كذلك لا تقدر على هداية العميان عن الحق، وردهم عن ضلالتهم، بل ذلك إلى الله تعالى، فإنه بقدرته يسمع الأموات أصوات الأحياء إذا

شاء، ويهدي مَنْ يشاء، ويضل مَنْ يشاء، وليس ذلك لأحد سواه؛ ولهذا قال: ﴿إِنْ تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أي: خاضعون مستجيبون مطيعون، فأولئك هم الذين يستمعون الحق ويتبعونه، وهذا حال المؤمنين، والأول مثل الكافرين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ أ.هـ.

## 5- ولم يقتصر التشبيه القرآني لأهل الجهل من أصحاب الشرك علي ذلك، بل قد شبهتهم أيضاً

بالأنعام، وقالت: بل هم أضل، وذلك كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: 179].

قال ابن كثير في تفسيره: قوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ يعني: ليس ينتفعون بشيء من هذه الجوارح التي جعلها الله (سببا للهداية) كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأحقاف: 26].

وقال تعالى: ﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمًى فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: 18]. هذا في حق المنافقين، وقال في حق الكافرين: ﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمًى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: 171]. ولم يكونوا صمًا ولا بكمًا ولا عميًا إلا عن الهدى، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ وقال: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: 46]. وقال: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ \* وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: 36/37].

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ﴾ أي: هؤلاء الذين لا يسمعون الحق ولا يعونه ولا يبصرون الهدى، كالأنعام السارحة التي لا تنتفع بهذه الحواس منها إلا في الذي يعيشها من ظاهر الحياة الدنيا؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عُمًى﴾ [البقرة: 171].

أي: ومثلهم - في حال دعائهم إلى الإيمان - كمثل الأنعام إذا دعاها راعيها لا تسمع إلا صوته، ولا تفقه ما يقول؛ ولهذا قال في هؤلاء: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ أي: من الدواب؛ لأن الدواب قد تستجيب مع ذلك لراعيها إذا أبس بها، وإن لم تفقه كلامه، بخلاف هؤلاء؛ ولأن الدواب تفقه ما خلقت له إما بطبعها وإما بتسخيرها، بخلاف الكافر فإنه إنما خلق ليعبد الله ويوحده، فكفر بالله وأشرك به؛ ولهذا من أطاع الله من البشر كان أشرف من مثله

من الملائكة في معاده، ومن كفر به من البشر، كانت الدواب أتم منه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ أ.هـ

وقد قال تعالى عن هؤلاء الجهلاء ممن أشرك بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأعرض عن حجج الله تعالى وبياناته وما أرسل الله به رسوله:

﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: 44].  
قال ابن كثير رحمه الله: أي: هم أسوأ حالاً من الأنعام السارحة، فإن تلك تفعل ما خلقت له، وهؤلاء خلقوا لعبادة الله وحده لا شريك له، فلم يفعلوا وهم يعبدون غيره، ويشركون به مع قيام الحجة عليهم وإرسال الرسل إليهم أ.هـ

وقال تعالى فيهم أيضاً: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ \* وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: 23/22].  
قال ابن كثير رحمه الله: قيل المراد المشركون، واختاره ابن جرير. وقال ابن إسحاق: هم المنافقون فإنهم يظهرون أنهم قد سمعوا واستجابوا وليس كذلك. ثم أخبر تعالى أن هذا الضرب من بني آدم شر الخلق والخليقة؛ فقال ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ﴾ أي: عن سماع الحق ﴿الْبُكْمُ﴾ عن فهمه.  
ولهذا قال: ﴿الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ فهؤلاء شر البرية، لأن كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقها له، وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا، ولهذا شبههم بالأنعام.

قال ابن كثير: ولا منافاة بين المشركين والمنافقين في هذا، لأن كل منهم مسلوب الفهم الصحيح والقصد إلى العمل الصالح. ثم أخبر تعالى بأنهم لا فهم لهم صحيح، ولا قصد لهم صحيح، لو فرض أن لهم فهماً فقال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ أي: لأفهمهم. وتقدير الكلام (و) ولكن لا خير فيهم يفهمهم لأنه يعلم أنه ﴿لَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ أي: أفهمهم ﴿لَتَوَلَّوْا﴾ عن قصد وعناداً بعد فهمهم ذلك ﴿وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ أ.هـ  
وقول ابن كثير رحمه الله والمفسرين أن هذه الآيات والتشبيهات في المشركين والمنافقين بلا فرق بينهم يقطع الطريق عن أولئك المجادلين بالباطل الذين يظنون أن هذه الآيات في الكفار الأصليين وليست فمن يشهد بشهادة التوحيد لأن المنافقون يشهدون شهادة التوحيد، ولم تغن عنهم شيئاً لما سلكوا مسالك أهل الشرك عن حجج الله تعالى وبياناته وما أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه، وركنوا إلى الجهل واطمأنوا إليه، وقدموا أهواءهم على شرع الله وأوامره، واتخذ كل منهم إلهه هواه، فأضله الله على علم، فضلاً عن أن هذا الادعاء من أن هذه النصوص والأمثال في أصحاب الجهل من أهل الشرك الأصليين قد تعارض وبصورة فجأة أشبه بالإلحاد في آيات الله وتحريف الكلم عن مواضعه، وذلك لمعارضتها وتناقضها:

أ- مع قواعد الاشتقاق لغة وشرعاً والتي تقضي بأن اسم الفاعل يشتق لمرتكب الفعل حقيقة لا مجازاً، ولذلك يقال لفاعل الزنا زان، وفاعل السرقة سارق، وفاعل القتل قاتل، وفي جميع ذلك لا يشترط تعدد الفعل من الفاعل



أو تكرر، بل هو زان أو سارق أو قاتل، ولو لم يفعل ذلك إلا مرة واحدة، وهكذا فاعل الشرك الأكبر أو الكفر المخرج من الملة يسمى في شريعة الله كافر حتى يتوب من فعله إن أراد العودة إلى الإسلام.

ب- كما أن هذا الظن، وهذا الادعاء يتعارض مع أصول التفسير للنصوص الشرعية التي تحاكم أهل الإسلام إلى النصوص المترتبة في أهل الشرك أو الكفر ما داموا قد تلبسوا بأفعالهم، وتشبهوا بأحوالهم، وقد قال الرسول (ﷺ): ((لتتبعن سنن من كان قبلكم)).

ج- كما أن هذه الظن يتعارض مع أصول الفهم عن الله تعالى وعن رسوله والتي تقضي بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، حيث الأحكام الشرعية بالكفر أو الإيمان أو غيرها من سائر الأحكام تدور مع عللها وجوداً وعدمها، وأن العلة هي الوصف الذي جعله الشارع علامة على وجود الحكم، والذي يرتبط بعلته إثباتاً ونفيّاً دون أن يتوقف ذلك على رضا الأفراد أو عدم رضاهم طالما وجدت العلة التي يترتب عليها الحكم. وسيرد بعض تفصيل ذلك في صفحات قادمة عند مناقشة بعض الشبهات التي يوردها بعض الأفراد في هذا الشأن. وبالله التوفيق.

وامتداداً للحديث السابق المتعلق بتشبيه أصحاب الجهل ممن يفعلون الشرك الأكبر أو الكفر جهلاً بالحقائق الشرعية، وما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه، يقول تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بَكْمٌ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: 171].

قال ابن القيم رحمه الله في تفسير ذلك: قال الله تعالى في حق الكفار: ﴿فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ لأنهم لم يعقلوا الإسلام، ولا دخلوا فيه، ولا استناروا به، بل لا يزالون في ظلمات الكفر، صم بكم عمي، فسبحان من جعل كلامه لأدواء الصدور شافياً، وإلى الإيمان وحقائقه منادياً، وإلى الحياة الأبدية والنعيم المقيم داعياً، وإلى طريق الرشاد هادياً. لقد أسمع منادي الإيمان لو صادف أذاناً واعية، وشفّت مواعظ القرآن ولو وافقت قلوباً خالية، ولكن عصفت على القلوب أهوية الشبهات والشهوات فأطفأت مصابيحها، وتمكنت منها أيدي الغفلة والجهالة، فأغلقت أبواب رشدتها، وأضاعت مفاتيحها، وران عليها كسبها، فلم ينفع فيها الكلام، وسكرت بشهوات الغي، وشهادة الباطل، فلم تصغ بعده إلى الملام، ووعظت بمواعظ أنكى فيها من الأسنة والسهام ولكن ماتت في بحر الجهل والغفلة وأسر الهوى والشهوة، وما لجرح بميت إيلام أ.هـ (1)

6- وعن جهل أهل الشرك وأثره عليهم، فقد شبههم الله أيضاً بمن يمشي مكباً على وجهه:

بما يحمله هذا التشبيه البليغ من دلالات ومعان؛ حيث قال وعز من قائل:

﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكَبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمْ مَنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: 22].

(1) الوابل الصيب من الكلم الطيب. ابن القيم. ص 65. الفائدة السادسة والثلاثون للذكر.

قال ابن كثير رحمه الله: هذا مثل ضربه للمؤمن والكافر؛ فالكافر مثله فيما هو فيه كمثل من يمشي مكباً على وجهه، أي: يمشي منحنيّاً لا مستوياً على وجهه، أي لا يدري أين يسلك، ولا كيف يذهب، بل تائه حائر ضال، أهدى أمن يمشي سوياً أي: منتصب القامة ﴿عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: على طريق واضح بين، وهو في نفسه مستقيم، وطريقة مستقيمة، هذا مثلهم في الدنيا، وكذلك يكونون في الآخرة، فالمؤمن يحشر سوياً على صراط مستقيم مفض به إلى الجنة الفيحاء، وأما الكافر فإنه يحشر يمشي على وجهه إلى نار جهنم.

قال الإمام أحمد رحمه الله: عن أنس بن مالك يقول: قيل يا رسول الله كيف يحشر الناس على وجوههم؟ فقال: ((أليس الذي أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم؟)) وهذا الحديث مخرج في الصحيحين أ.هـ وهكذا تعدد الأمثال في الذكر الحكيم في وصف الجهل وأهله وضرب الأمثال له والتشبيه لهم بما يليق بهم من صفات الموتى وأصحاب الظلمات وأصحاب العمى، بل وبالأنعام بل هم أضل. وكما شبهتهم الآيات بمن يمشي مكباً على وجهه، وهم في جهلهم ما بين الجهل المركب أو الجهل البسيط، وكما ذكروهم الآيات من سورة النور، فهنيئاً لأهل الجهل مكانتهم في نصوص الذكر الحكيم، وخالص التعازي للسادة المجادلين عنهم، وقد تبنا قضية خاسرة قطعت بحكمها النصوص الصريحة على خلاف ما أضعوا فيها جهدهم وأعمارهم وعلمهم، ولسان حالهم يقول ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ فَاغْمَلْ إِنَّا نَحْمِلُ غَمَّكَ﴾ [فصلت: 5]. والهداية بيد الله وحده سبحانه، لو تجردوا وأنصفوا لساقهم إليها بإذنه وحيث قال:

﴿قُلْ إِنْ اللَّهُ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أُنَابَ﴾ [الرعد: 27].

وإلا فبدون الإخلاص والإنصاف والتجرد، فإن الحال كما وصفه الله تعالى في محكم التنزيل، وقال: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ كُلِّ كِتَابٍ فِي قُرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الأنعام: 7]. قال الشاطبي رحمه الله أن الدخول تحت التكاليف الشرعية صعب على النفس لأنه أمر مخالف للهوى، وصد عن سبيل الشهوات، فيثقل عليها جداً لأن الحق ثقيل، والنفس إنما تنشط بما يوافق هواها، لا بما يخالفه، وكل بدعة فللهوى فيها مدخل، لأنها راجعة إلى نظر مخترعها لا إلى نظر الشارع، فإن تعلق بحكم الشارع، فعلى حكم التبعية لا بحكم الأصل، مع قضية أخرى، وهي أن المبتدع لا بد له من تعلق بشبهة دليل ينسبها إلى الشارع ويدعي أن ما ذكره هو مقصود الشارع، فصار هواه مقصوداً بدليل شرعي - في زعمه - فكيف يمكنه الخروج عن ذلك وداعي الهوى مستمسك بحسن ما يتمسك به أ.هـ (1) والمعصوم من عصمه الله تعالى، وبالله التوفيق.

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج 1. ص 89.

## الفصل الثالث:

### الجهل المنافي للعلم في ميزان السنة المطهرة وعقيدة أهل السنة

#### المبحث الأول

#### الجهل المنافي للعلم في ميزان السنة المطهرة

ميزان السنة المطهرة هو ميزان القرآن الكريم بلا ريب؛ قال تعالى:

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: 25].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: 17].

فميزان السنة المطهرة هو ميزان القرآن الكريم بلا ريب في تقرير الحق وتميزه عن الباطل، قال تعالى:

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82].

فلا خلاف أبداً بين القرآن والسنة في تقرير الأحكام والدلالة على الحق والنهي عن الباطل والفساد والتحذير منه، ولذا لن يجد القارئ الكريم أي مجهود يذكر في التعرف على وجهة السنة المطهرة وموقفها من الجهل، وكيف نمت عنه، وحذرت منه، وضربت له الأمثال، فلم ترفع قدره، ولم تحسن ذكره. وكيف يحسن ذكر الجهل وبه يعصى الإله، وترتكب الكبائر والذنوب والمعاصي، وهل أفسد على الإنسان دينه ودنياه وآخرته إلا ركونه إلى الجهل، واتباعه للظلم، وكما قال تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحراب: 72].

قال علي بن أبي طالب في رسالته الشهيرة لكميل بن زياد النخعي: (وكفي بالمرء جهلاً ألا يعرف دينه).

قال ابن القيم عن هذا الحديث: وهو حديث مشهور عند أهل العلم يستغني عن الإسناد لشهرته عندهم (1).

كما قال رحمه الله في موضع آخر من كتابه: ولا يكون العبد مطيعاً لله ورسوله حتى يكون عالماً بأمر الله ورسوله، ومن أقر على نفسه بأنه ليس من أهل العلم بأوامر الله ورسوله - وإنما هو مقلد فيها لأهل العلم - لم يمكنه تحقيق طاعة الله ورسوله البتة (2).

وهذا الكلام لابن القيم رحمه الله قد وافق فيه تمام الموافقة ما ذكره ابن رجب الحنبلي رحمه الله صاحب جامع

العلوم والحكم، والذي يقول فيه: أصل التقوى أن يعلم العبد ما يتقي أ.هـ - (1)

---

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج2. ص443.

(2) المصدر السابق. ص475.

فالعلم هو الأساس في العبادة وكل عمل صالح لأنه لا بد فيه من متابعة السنة وما ورد به الشرع، فإذا جهل السنة وما ورد به الشرع، كان العمل على خلافه، ومن ثم لا يمكن أن يوصف بالصالح ولا بالتقوى.  
\*ونقل رحمه الله عن معروف الكرخي قوله: كيف يكون من المتقين من لا يدري ما يتقي أ.هـ.

فانتفاء العلم بالأوجه المشروعة يعدل بك إلى غير المشروع قطعاً من الأعمال والأقوال، ومن ثم فلا يمكن أن توصف بالصالح ولا بالتقوى. ولا يمكن إدراك الحق وتمييزه عن الباطل إلا بالعلم، ولا يعرف المعروف فيأمر به، ولا يعرف المنكر فينهى عنه إلا بالعلم. وقد سمع الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رجلاً يقول: هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر. فقال ابن مسعود: هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر (2).  
ومما ورد بالسنة المطهرة في بيان أهمية العلم وفضله، وذم الجهل وأهله، ما سبق نقله عن ابن القيم رحمه الله، وكما قال: وفي الصحيح من حديث أبي موسى عن النبي (ﷺ) قال: ((مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث، أصاب أرضاً، فكان منها طائفة طيبة قبلت الماء، فأنبتت الكأ والعشب الكثير، وكان منها طائفة أخرى أجادب أمسكت الماء، فسقى الناس وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان، لا تمسك ماء ولا تنبت كأ، فذلك مثل من فقه في دين الله تعالى، ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)).

قال ابن القيم: فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الناس بالنسبة إلى الهدى والعلم ثلاث طبقات:  
**الطبقة الأولى:** ورثة الرسل وخلفاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهم الذين قاموا بالدين علماً وعملاً، ودعوة إلى الله عز وجل ورسوله (ﷺ)، فهؤلاء أتباع الرسل صلوات الله عليهم وسلامه حقاً، وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي زكت فقبلت الماء، فأنبتت الكأ والعشب الكثير، فزكت في نفسها وزكى الناس بها.  
**والطائفة الثانية:** فإنما حفظت النصوص، وكان همها حفظها وضبطها، فوردها الناس وتلقوها منهم، فاستنبطوا منها واستخرجوا كنوزها.

**الطائفة الثالثة:** وهم أشقى الخلق الذين لم يقبلوا هدى الله، ولم يرفعوا به رأساً، فلا حفظ ولا فهم ولا رواية ولا دراية ولا رعاية.

كما قال عن هذه الطائفة الثالثة أيضاً: **الطائفة الثالثة:** الأشقياء لا رواية ولا دراية ولا رعاية:  
﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: 44].

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثامن عشر.

(2) المصدر السابق. شرح الحديث الرابع والثلاثون.

فهم الذين يضيقون الديار ويغلون الأسعار، إن هم أحدهم إلا بطنه وفرجه، فإن ترقى همته كان همه - مع ذلك - لباسه وزينته، فإن ترقى همته فوق ذلك كانت الرياسة والانتصار للنفس أ.هـ - (1)

فهذا الحديث الشريف الجليل قد أعطى كل ذي حق حقه من أهل العلم وأهل الجهل، ولم يكن نصيب أهل الجهل بما أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه إلا ما قد نص عليه رسول الله (ﷺ) في صريح لفظ الحديث: ((مثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)).

فهل تجد في هذا الذي وصف لنا رسول الله (ﷺ) بأنه لم يقبل هدى الله الذي أرسله به. هل هذا التوصيف له يعني في القليل أو الكثير التماس الأعذار له بالجهل أو بغيره؟

وفي الحديث الآخر الذي أورده ابن رجب الحنبلي رحمه الله في جامع العلوم والحكم، والذي رواه بسنده عن أبو كبشة عن النبي (ﷺ) قال: ((إنما الدنيا لأربعة نفر:

- عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يتقي فيه ربه، ويصل رحمه، ويعلم الله فيه حقاً. فهذا بأفضل المنازل.  
- وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية، يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو بنيته. فأجرهما سواء.

- وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً، يخبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً. فهذا بأخبث المنازل.

- وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً، فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو بنيته. فوزرهما (سواء)) خرجه الإمام أحمد والترمذي - وهذا لفظه - وابن ماجة أ.هـ - (2)

فهذا الذي حرم العلم والعمل الصالح من بعده، والذي وصف منزلته في ميزان الشريعة بأخبث المنازل هو صاحب الجهل الذي تدور عليه في عصورنا المتأخرة هذه أشد المعارك ضراوة بين طوائف المنتسبين إلى هذا الدين: هل هو معذور بالجهل في أفعاله الشركية أم لا؟! ولم تكتف النصوص الصريحة بالسنة المطهرة بتوصيف (الجاهل) بأنه لم يقبل هدى الله الذي أرسل به رسوله، أو بقول الرسول (ﷺ) عنه: (فهذا بأخبث المنازل). بل صرح في العديد من النصوص الأخرى بسوء ماله وعاقبته. ففي الحديث من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، وفيه: قلت: يا نبي الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ((ثكلتك أمك، وهل يكب الناس في النار على وجوههم، أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم)) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله في شرح هذا الحديث: فقال: ((ثكلتك أمك، وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم)) المراد بحصائد الألسنة: جزاء الكلام المحرم وعقوباته، فإن الإنسان يزرع بقوله

(1) الوابل الصيب من الكلم الطيب. ابن القيم. ص 67. مكتبة الصفا.

(2) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. في شرح الحديث السابع والثلاثون.

وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع. فمن زرع خيراً من قول أو عمل: حصد الكرامة. ومن زرع شراً من قول أو عمل: حصد غداً الندامة.

وظاهر حديث معاذ يدل على أن أكثر ما يدخل به الناس النار النطق بالسنتهم، فإن معصية النطق يدخل فيها: أ - الشرك: وهو أعظم الذنوب عند الله عز وجل.

ب - ويدخل فيها القول على الله بغير علم، وهو قرين الشرك.

ج - ويدخل فيها شهادة الزور التي عدلت الإشراك بالله عز وجل.

د - ويدخل فيها السحر.

هـ - والقذف وغير ذلك من الكبائر والصغائر كالكذب والغيبة والنميمة وسائر المعاصي الفعلية لا يخلو غالباً من قول يقترن بها يكون معيناً عليها أ.هـ (1)

فهذا ما يجمله الناس والواجب أن يعلموه، أن حصائد الألسنة وإهدار الكلام هدرًا والقول بغير علم هو ما يكب الناس على وجوههم في النار، وقد جاء البيان صريحاً على لسان الشريعة ليعلمن للكافة أن القائل بغير علم في الله، وفي دين الله، والقائل بغير علم في أحكام الشريعة غير معذور بجهله في ذلك كله، وأن القائل بعذره هو من أكبر المعاندين للأحكام الصريحة، وهو أحد القائلين في دين الله، وعلى الله وشريعته بغير علم، وأنه قد تساوى في هذا تماماً مع من يجادل عنه، وقد تناولتهما معاً نصوص الوعيد على ذلك، وقد قال الرسول (ﷺ) في ذلك أقوالاً صريحة في النصوص العديدة، منها ما ذكره ابن رجب الحنبلي في مصنفه القيم (جامع العلوم والحكم):

- عن أبي هريرة رضي الله عنه: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)) رواه البخاري ومسلم.

- وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي (ﷺ) قال: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب)).

- وقد خرج الإمام أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي (ﷺ):

((إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يرى بها بأساً يهوي بها سبعين خريفاً في النار)).

- وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي (ﷺ): ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله

عليه لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات. وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله عليه لا يلقي لها بالاً يهوى

بها في جهنم)).

وقد خرَّج الإمام أحمد من حديث سليمان بن سحيم عن أمه قالت: سمعت النبي (ﷺ) يقول: ((إن الرجل ليدنو

من الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيتكلم بالكلمة، فيتباعد منها أبعد من صنعاء)).

---

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث التاسع والعشرون.

وخرج الإمام أحمد والترمذي والنسائي من حديث بلال بن الحارث: ((إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله بها رضوانه إلى يوم يلقاه. وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم القيامة)) أ.هـ (1)

فانظر إلى هذه العبارات الواردة بالنصوص، والمعبرة عن حالة هذا البائس المتكلم بالكلمة التي أوبقت آخرته من كونه: ((ما يتبين ما فيها)) وكونه ((لا يرى بها بأساً)) وكونه ((لا يلقي لها بالاً)) وكونه ((ما يظن أن تبلغ ما بلغت))، فجميع ذلك يعبر في صراحة ووضوح عن هذه النفسية الجاهلة المتنازع عليها في عصورنا المتأخرة هذه: هل هو معذور بجهله فيما قاله أم لا؟!

والواضح الجلي أن النصوص قد ذكرت حكم هذا (المتكلم بما لا يعلم)، في ميزان الشريعة حكماً مباشراً وجرماً كاملاً استحق معه الجزاء المنصوص عليه في ذات لفظ النصوص دون أن تذكر هذه النصوص ولا غيرها توقف هذا الحكم أو العاقبة على إقامة الحجة من أحد، أو البيان من أحد، أو مثل هذه الأمور الصادة عن ترتيب الأحكام على أوصافها المؤثرة التي قرن بها الشارع الشريف الحكم، وما ذلك إلا لأن وكما قال تعالى:

﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: 149].

قال ابن كثير في تفسير ذلك: قال الضحاك: لا حجة لأحد عصي الله، ولكن لله الحجة البالغة على عباده أ.هـ وهذا وقد تكاثرت به نصوص السنة الطاهرة عن ذلك الكلام بغير علم، والذي يورد صاحبه المهالك، والذي نقلنا بعض نصوصها عن ابن رجب الحنبلي من مصنفه (جامع العلوم والحكم) كما أورد شيئاً من ذلك أيضاً الحافظ ابن كثير رحمه الله عند تناوله لتفسير قوله تعالى:

﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: 15]

فلم يكن القول بغير علم ملتصقاً لأي نوع من العذر في حقوق البشر، فكان القول بغير علم في حق الله وحق رسوله وحق كتابه وأحكامه وشريعته أشد جرماً وأعظم إثماً. فإذا كان القول شركياً فذلك الذي قال الله فيه:

﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: 72].

وقال أيضاً: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13].

وقد أورد ابن رجب الحنبلي رحمه الله من حديث أبي هريرة الذي أخرجه أحمد وأبو داود عن النبي (ﷺ) أنه أخبر عن رجلين ممن كان قبلنا، كان أحدهما عابداً، وكان الآخر مسرفاً على نفسه، فكان العابد يعظه فلا ينتهي. فرآه يوماً على ذنب استعظمه، فقال: والله لا يغفر الله لك. فغفر الله للمذنب وأحبط عمل العابد.

وقال أبو هريرة: لقد تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته.

فكان أبو هريرة يحذر الناس أن يقولوا مثل هذه الكلمة في غضب.

---

(1) هذه النصوص جميعها أوردها ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم. شرح الحديث الخامس عشر.

قال ابن رجب: فهذا (غضب الله) ثم تكلم حال غضبه الله بما لا يجوز، وحتم على الله بما لا يعلم، فأحبط الله عمله، فكيف بمن تكلم في (غضب لنفسه) ومتابعة هواه بما لا يجوز أ.هـ - (1)

هذا وقد صرح النبي (ﷺ) أن الخوارج جهلة لا يفقهون القرآن، ولم يكن ذلك عذراً لهم قطعاً في جميع ما اقترفوه من آثام كفرية أو بدعية في حق أنفسهم وفي حق هذا الدين العظيم وفي حق أمتهن والمسلمين. وقد أورد ابن كثير رحمه الله خبرهم وحديثهم بصدده تفسيره للآية من سورة آل عمران من قوله تعالى:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: 7].

قال ابن كثير رحمه الله: قال الإمام أحمد بسنده عن أبي أمامة يحدث عن النبي (ﷺ) في هذه الآية - قال: (هم الخوارج). قال فإن أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدأهم بسبب الدنيا، حين قسم النبي (ﷺ) غنائم حنين، فكأنهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة، ففاجؤه بهذه المقالة، فقال قائلهم، وهو ذو الخويصرة بقر الله خاصرته: عدل فإنك لم تعدل. فقال رسول الله (ﷺ): ((لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل، أيا مني على أهل الأرض ولا تأمنوني)) فلما قفا الرجل، استأذن عمر بن الخطاب - وفي رواية خالد بن الوليد - رسول الله (ﷺ) في قتله.

فقال: ((دعه فإنه يخرج من ضئضئ هذا - أي من جنسه - قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم. يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم)) صحيح البخاري ومسلم. ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقتلهم في النهروان، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحل كثيرة منتشرة، ثم نبعت القدرية، ثم المعتزلة، ثم الجهمية، وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادق المصدوق (ﷺ) في قوله: ((وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قالوا من هم يا رسول الله؟ قال من كان على ما أنا عليه وأصحابي)) أخرجه الحاكم في مستدركه بهذه الزيادة.

وقال الحافظ أبو يعلى بسنده عن حذيفة عن رسول الله (ﷺ) أنه ذكر: ((إن في أمتي قوم يقرؤون القرآن، ينثرونه نثر الدقل، يتأولونه على غير تأويله)) ولم يخرجوه أ.هـ -

فالخوارج أهل الجهل يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، أي: لا يتجاوز موطن السمع فلا يصل إلى العقل، وهو موطن الفهم، ولم يقل النص بعذرهم بهذا الجهل الثابت يقيناً في حقهم، ولم يعذرهم أهل العلم في جميع ما تلبسوا به من كفریات أو بدع، فما استحقوا فيه التكفير كفروهم به، وما استحقوا فيه التبديع بدعوههم به.

(1) المرجع السابق الحديث السادس عشر.



وأهل الفرق الضالة المفترقة المناوأة لما كان عليه النبي (ﷺ) وأصحابه جهلة، وما حملهم على الفرقة عن أهل الحق إلا الجهل والبغي، ولم يعذروا في هذا، كما لم يعذر من يقرؤون القرآن ينثرونه نثر الدقل بهذا التأويل الفاسد الذي حاضوا به في آيات الذكر الحكيم، ولو كان الجهل عذراً لعذر به هؤلاء. وفي تفسير قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفْتُحُ لَهُمُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: 40].

وقد أورد ابن كثير رحمه الله في تفسيرها حديث (عذاب القبر ونعيمه): عن البراء بن عازب وفيه عن العبد الكافر: ((فتعاد روحه في جسده، ويأتيه ملكان يجلسانه، فيقولان له، من ربك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري.

فيقولان: وما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري.

فيقولان: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه لا أدري.

فينادي من السماء: أن كذب عبدي، فأفرشوه من النار، وافتحوا له باباً من النار، فيأتيه من حرّها وسمومها، ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح الوجه، قبيح الثياب، منتن الريح، فيقول: أبشر بالذي يسوءك، هذا يومك الذي كنت توعده، فيقول من أنت؟ فوجهك الوجه يجيء بالشر، فيقول: أنا عمالك الخبيث. فيقول: رب لا تقم الساعة)) أ.هـ.

فهذا الرجل الذي لا يعلم دينه ولا يعلم ما أرسل به رسله، وما أمر به من توحيد الله تعالى ونهى عنه أول ما نهي عن الشرك بالله عز وجل، ولا يعلم عن تفاصيل ذلك شيء، ثم يتلبس بأعمال الشرك وأقواله، فلا يعلم كونها من الشرك أم الإيمان. وقد صرح بجهله في هذا الموقف المهيّب، وقال: هاه هاه لا أدري. وجاءه العمل السيء والشرك الذي كان عليه في هيئة رجل قبيح الوجه منتن الرائحة، وقد بشره بما يسوءه، ولم يكن لهذا الجهل ملتصقاً لعذر لمن كان هذا حاله، وقد أعرض عن دين الله، لا يتعلمه ولا يعمل به. وليمن كل مغرور نفسه بالأعذار الوهمية، حتى يأتيه ذلك اليوم، فلا يغني الجهل عن الجاهل شيئاً، ولا يغني الجدال الباطل عن المجادل شيئاً، يوم لا ينفع مال ولا بنون، ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: 89].

قال ابن كثير رحمه الله: أي: سالم من الدنس والشرك. وقال مجاهد والحسن وغيرهما: بقلب سليم يعني: من الشرك أ.هـ.

ولا فرق في هذا بين كافر أصلي نشأ على الكفر منذ الصغر، أو كان مسلماً ثم ارتكب من الأعمال والأقوال أو الاعتقادات الشركية ما صار به مرتداً عن الإسلام، بل إن الأدلة الشرعية قد جاءت أن صاحب الردة والكفر بعد الإيمان أشد خبيثاً وأسوأ حكماً من الكافر الأصلي.

وقد قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله في ذلك: وأما عن التارك لدينه المفارق للجماعة، فقد يترك دينه ويفارق الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعى الإسلام كما إذا جحد شيئاً من أركان الإسلام أو سب الله ورسوله أو كفر

بعض الملائكة أو النبيين أو الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك ، وفي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي ﷺ : ( من بدل دينه فاقتلوه ) .

قال : ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند أكثر العلماء .

ومنهم من قال : لا تقتل المرأة إذا ارتدت كما لا يقتل نساء أهل الحرب ، وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه وجعلوا (الكفر الطارئ) كالأصلي .

والجمهور فرقوا بينهما وجعلوا (الكفر الطارئ) أغلظ لما سبقه من الإسلام ، ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من أهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والأعمى ولا يقتلون في الحرب .

وقال أيضا رحمه الله : وأما ترك الدين ومفارقة الجماعة فمعناه ( الارتداد ) عن دين المسلمين ولو أتى بالشهادتين ، فلو سب الله ورسوله ﷺ وهو مقر بالشهادتين أبيح دمه لأنه ترك بذلك دينه ، وكذلك لو استهان بالمصحف أو ألقاه في القاذورات ، أو جحد ما يعلم من الدين بالضرورة كالصلاة وما أشبه ذلك مما يخرج من الدين . هـ — (جامع العلوم والحكم شرح الحديث الرابع عشر) .

ولذلك نقول أنه لا فرق في أحكام الجهل وأثره السيء على صاحبه أن يكون من أصحاب الكفر الأصلي أو أصحاب الكفر الطارئ أي الردة . وما ذاك إلا لكون العلم أساسا شرطا في صحة التوحيد من ناحية ، وشرطا للقول في دين الله عامة لورود الأدلة الصريحة الدالة على تحريم القول في دين الله بغير علم ، والتصريح بأن هذا الفعل من خطوات الشيطان وتحريضه وذلك كما قال تعالى في محكم التنزيل :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: 33] .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ

وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: 168/169] .

فالقول على الله وفي دين الله وأحكام شريعته بغير علم من الأمور المحرمة تحريما عاما وليس في أمور التوحيد والعقيدة فقط ، وقد تكاثرت في ذلك الأدلة قرآنا وسنة وقد سبق ذكر الكثير منها .

ومما جاء أيضا من ذلك في السنة إضافة لما سبق ذكره: ذلك الحديث المشهور عن ذلك الرجل المريض الذي سأل

بعض أصحاب النبي ﷺ فقال: هل تجدون لي من رخصة أي: في ترك الوضوء بسبب مرضه، فأجابوه بالنفي،

فلما فعل كان في ذلك حتفه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ((قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا؟)). قال ابن

القيم رحمه الله في هذا أن النبي ﷺ إنما أرشد المستفتين كصاحب الشجة بالسؤال عن حكمه وسنته؛ فقال:

(قتلوه قتلهم الله) فدعا عليهم لما أفتوا بغير علم. وفي هذا تحريم الإفتاء بالتقليد، فإنه ليس علماً باتفاق الناس، فإن ما دعا رسول الله (ﷺ) على فاعله فهو حرام، وذلك أحد أدلة التحريم أ.هـ (1) وقد نقل ابن كثير رحمه الله عن بعض السلف قوله: من لم يصبر على ذل التعلم ساعة، بقي في ذل الجهل أبداً. كما نقل عنهم أيضاً القول: لا ينال العلم حبي ولا مستكبر أ.هـ (2) فالنصوص العديدة الواردة قرآناً وسنة قد صرّحت بما لا يدع مجالاً للشك أن العلم حياة للنفس البشرية، والعلم نور أرسل الله به رسوله، والعلم هدى يهتدي به الناس في الظلمات، والعلم بصيرة لأهله يميز به بين الخبيث والطيب، والجهل على العكس دائماً؛ فالجهل ذل في رقاب أصحابه، يصير به أشبه بالموتى أو الأنعام السارحة، بل أضل من الأنعام التي لا تدري ما ينفعها مما يضرها، والجهل ظلمات بعضها فوق بعض، والجهل ضلال يسير به صاحبه في الظلمات لينتقل بين أرجاء الموبقات والمهالك التي يخسر بها دينه ودينه وآخرته، ولم يكن الجهل يوماً ملتمساً لشفاء عليل، أو إحياء موتى، أو إقامة دين، أو سلامة في الآخرة، ولم يكن الجهل يوماً سبباً للنجاة من المهالك.

قال ابن رجب رحمه الله: وما دام العلم باقياً في الأرض فالناس في هدى، وبقاء العلم بقاء حملته، فإذا ذهب حملته ومن يقوم به، وقع الناس في الضلال، كما في الصحيحين: عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي (ﷺ) قال: ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)) (3). فأين كان الجهل عذراً للسائل أو المسئول في هذا الحديث، وقد ساوى بينهما في الحكم. ولما كان الناس بغير العلم الشرعي الصحيح وقد خرجوا عن معالم الصلاح والهداية كان حالهم في ميزان الشريعة شر الناس فضلاً عما سبق ذكره من تشبيههم بالأنعام، بل هم أضل.

ولذا يذكر أهل العلم قصة رفع العلم في آخر الزمان إلى أن تقوم الساعة، فلا تقوم إلا على شرار الناس، فاقتدي العلم الشرعي الصحيح والعمل الصالح؛ فقد قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله في قصة رفع العلم: وذكر النبي (ﷺ) رفع العلم، فقيل له: كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن، وأقرأناه نساءنا وأبناءنا، فقال النبي (ﷺ): ((هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى، فما تغني عنهم؟)) فسئل عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن هذا الحديث فقال: لو شئت لأخبرتكم بأول علم يرفع من الناس: الخشوع. وإنما قال عبادة هذا لأن العلم قسمان:

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج2. ص471. (الوجه الخامس والثلاثون).

(2) في معرض ذكر تفسير الآية 146. من سورة الأعراف من تفسير ابن كثير.

(3) جامع العلوم والحكم. الحديث السادس والثلاثون.

**أحدهما -** ما كان ثمرته في قلب الإنسان، وهو العلم بالله تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله المقتضية لخشيته ومهابته وإجلاله والخضوع له ولحبته ودعائه والتوكل عليه، ونحو ذلك. فهذا هو العلم النافع كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: إن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه، نفع. وقال الحسن: العلم علمان:

أ - علم على اللسان: فذلك حجة الله على ابن آدم.

ب - علم في القلب، فذلك العلم النافع.

**والقسم والثاني -** العلم الذي على اللسان: وهو حجة الله، كما في الحديث: ((القرآن حجة لك أو عليك)).

فأول ما يرفع من العلم: العلم النافع، وهو العلم الذي يخالط القلوب ويصلحها، ويبقى علم اللسان حجة، فيتهاون الناس به ولا يعملون بمقتضاه: لا حملته ولا غيرهم. ثم يذهب هذا العلم - أيضاً - بذهاب حملته، فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف، وليس ثم ما يعلم معانيه ولا حدوده ولا أحكامه.

ثم يسري في آخر الزمان، فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شيء بالكلية.

وبعد ذلك تقوم الساعة كما قال (ﷺ): ((لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس)) رواه مسلم.

وقال: ((لا تقوم الساعة في الأرض أحد يقول الله الله)) رواه مسلم أ.هـ (1)

فلا تكاد تجد مع الجهل إلا معالم الشرك والشر في النفوس والمجتمعات، ولهذا كان قبض العلم وظهور الجهل وسيادته على النفوس أحد علامات آخر الزمان المؤسفة الحزينة، إذ لم يوجد الجهل إلا مقارناً للفساد والشر والسوء. وفي هذا يقول الشاطبي رحمه الله في التعليق على حديث ((يتخذ الناس رؤوساً جهالاً)) ذلك أن الناس لا بد لهم من قائد يقودهم في الدين بجرائمهم، وإلا وقع المهرج وفسد النظام، فيضطرون إلى اللجوء إلى من انتصب لهم منصب الهداية، وهو (العالم) فلا بد أن يحملهم على رأيه في الدين، والغرض أنه جاهل، فيضلهم عن الصراط المستقيم، كما أنه ضال هو عنهم. وهذا عين الابتداع لأنه التشريع بغير أصل من كتاب ولا سنة، وفي هذا وردت الأحاديث العديدة: أ - ففي الحديث عن أبي هريرة: عن النبي (ﷺ): ((يتقارب الزمان، ويقبض العلم، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر المهرج)) قالوا: يا رسول الله، أما هو؟ قال: ((القتل، القتل)) متفق عليه.

ب - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي (ﷺ): ((إن بين يدي لأياماً يتزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها المهرج)) متفق عليه.

ج - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): ((إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنا، ويشرب الخمر، وتكثر النساء، ويقل الرجال حتى يكون للخمسين امرأة قيم واحد)) متفق عليه أ.هـ (1)

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث السادس والثلاثون.

فالجهل داء وليس دواء، ولم يجعل الله تعالى شفاؤنا فيما حرم علينا،

وقد جعل المولى تبارك وتعالى (العلم) فرضاً على أهل الإيمان، وشرطاً في صحة التوحيد؛ فلا يصح التوحيد إلا به، هذا العلم الذي جعله المولى تبارك وتعالى شرطاً في صحة التوحيد، منافي للجهل، ولذا قطعت نصوص القرآن والسنة العديدة الكثيرة بتحريم الجهل والقول بغير علم على الله، وعلى رسوله، وعلى دينه وأحكام شرائعه، والقائل بغير ذلك لم يخرج عن مرتبة الجحود لما فرضه الله تعالى من العلم كشرط لصحة التوحيد، كما لم يخرج عن مرتبة المستحل لما حرم الله من الجهل بالتوحيد وأحكامه، وحرمة القول في دين الله بغير علم:

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: 29].

## المبحث الثاني

### الجهل المنافي للعلم في ميزان عقيدة أهل السنة

وعقيدة أهل السنة: هي مجموعة المبادئ العقائدية والأصول الاعتقادية التي توارثها أهل الإيمان عن رسول الله (ﷺ) وخلفائه الراشدين المهديين، وسائر صحابته الطيبين الطاهرين، ومن اتبعهم بإحسان، وخالفهم فيها أهل الفرق والأهواء، وهي المسماة أيضاً (بسنة العقائد)، أو (السنة في الاعتقاد). وقد نص عليها رسول الله (ﷺ) في الحديث الصحيح عن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله (ﷺ) موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودع، فأوصنا، قال: ((أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد، وإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة)) قال ابن رجب رحمه الله رواه أبو داود والترمذي، وقال حديث حسن صحيح.

وقد قال رحمه الله في شرح قول رسول الله (ﷺ): ((فمن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ)): هذا إخبار منه - صلى الله عليه وسلم - بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات. وهذا موافق

---

(1) الشاطبي. الاعتصام. ج2. الباب السابع. ص330.

لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه.

وكذلك في هذا الحديث أمر عند الإفتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده. **والسنة: هي الطريقة المسلوكة**، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة، ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل هذا كله. وروي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض.

**وكثير من العلماء المتأخرين يخص اسم السنة بما يتعلق (بالاعتقادات)؛ لأنها أصل الدين، والمخالف فيها على**

### **خطر عظيم أ.هـ (1)**

وهكذا يتبين أن مصطلح (السنة) عند علماء المتأخرين، في عصر ابن رجب، يختلف عنه عند السلف، بمعنى أن علماء المتأخرين خصوا اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات، فهي (سنن الاعتقاد) أو السنة في الاعتقاد. وأن ذلك لم يكن عليه السلف الأول الذين كانت (السنة) في اصطلاحهم تشتمل على السنة في الاعتقاد، والسنة في الأعمال، والسنة في الأقوال، وهذه هي السنة الكاملة.

والحامل على إطلاق السنة على ما يتعلق بالاعتقاد تحديداً هو التمييز أو الرغبة في التمييز بين (السنة الاعتقادية) و (السنة العملية) وذلك لخطورة إختلاف الأحكام الشرعية المتعلقة بكل قسم عن الآخر.

**حيث السنة العملية هي المعروفة في كتب الفقه وأصوله بأنها: المندوب أو المستحب أو النافلة.**

**وقد عرفها علماء الأصول بأنها: ما أمر به الشارع الشريف على نحو الاستحباب لا على نحو اللزوم، فيحمد الفاعل لها ولا يذم التارك. ومن أمثلتها:**

- السنن في الصلوات، والمعروفة باسم النوافل.
- السنن المشهورة من أذكار الصباح والمساء.
- وسنن الطعام والشراب والملبس.
- وغير ذلك كثير جداً.

**وحكم هذا النوع من السنن: هو أن يحمد الفاعل لها، ولا يذم التارك لشيء منها.**

**وأما سنن العقائد:** فهي مجموعة من المبادئ العقدية تلقاها أهل الإيمان بالتصديق والإذعان، مما توارثوه عن الرسول الكريم وخلفاؤه الراشدين، وأصحابه الطيبين الطاهرين، وخالفهم فيها سائر أهل الفرق والأهواء.

**وموضوع سنن العقائد يتعلق بثلاث أضرب على وجه الإجمال، واختصار البيان: (2)**

---

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثامن والعشرون.

(2) كتاب نقض المنطق. ابن تيمية. مكتبة السنة المحمدية (حامد الفقي).

– **الضرب الأول** : يتعلق بأسماء الله تعالى وصفاته، وما ينبغي على أهل الإيمان من آداب في شأنها.  
– **والضرب الثاني** : يتعلق بشخص رسول الله (ﷺ) وشماله الطاهرة، ومعجزاته التي ساقها الله على يديه، وما أخبر بها من أمور الغيب وأحوال الآخرة.

– **والضرب الثالث** : يتعلق بأهل الإيمان في أولاهم وآخرهم.  
وسيرد تفصيل ذلك – بقدر الطاقة والإمكان – عند دراسة سنن العقائد في موضوعها وموضعها. وبالله التوفيق.  
**والعلاقة بين (سنن العقائد) و (التوحيد) ، كعلاقة السنة بالأصل – الفريضة – وكعلاقة الحمى بالملك الأصل.** والوارد في الحديث ((ألا إن لكل ملك حمى)) (1).

**وتختلف سنن العقائد عن السنن العملية، ليس في موضوعها فقط، ولكن في حكم المخالف لشيء منها :**  
ففي الوقت الذي نص فيه علماء الفقه والأصول على أن: السنن العملية يمدح فاعلها، ولا يذم التارك لشيء منها. فإن التارك لشيء من سنن الاعتقاد – وهي من الإيمان أحد القواعد على خطر عظيم، وكما ذكر ذلك أهل العلم ومنهم ابن رجب الحنبلي رحمه الله فيما نقلناه عنه.

وقد يدل ذلك الحديث الصحيح عن (الفرق) والمروي من طرق متعددة: عن أبي هريرة رضي الله عنه وغيره، وفيه يقول الرسول (ﷺ): ((تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين فرقة)).

وفي رواية للترمذي: ((وأن بني إسرائيل افترقت على اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة)) قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: ((ما أنا عليه وأصحابي)) أ.هـ (2)  
فانظر على قوله (ﷺ): ((كلهم في النار)) تدرك أن المخالف لشيء من سنن العقائد ليس كالمخالف لشيء من السنن العملية، وما ذلك إلا لأن المخالف لشيء من سنن الاعتقاد يقع بمجرد هذه المخالفة في الابتداع في الدين، عياداً بالله،

\* ثم ننتقل سريعاً إلى أحد أصول أهل السنة وقواعدها الأساسية، وهو المتعلق بأحد قواعد الإيمان الأساسية في عقيدة أهل السنة من أن: **(الإيمان قول وعمل)** والذي نصل من خلاله إلى التعرف على حكم (الجهل) في ميزان أهل السنة. فقد قال صاحب معارج القبول رحمه الله تحت عنوان (الإيمان قول وعمل):

**اعلم أن الدين قول وعمل فاحفظه وافهم ما عليه اشتمل**

---

(1) ولذا كان المخالف للتوحيد وأركانه الأساسية مشرك، والمخالف لشيء من السنن مبتدع، فالتوحيد ضده الشرك، والسنة ضدها الابتداع.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج1. الباب التاسع.

(اعلم) يا أخي وفقني الله وإياك والمسلمين (بأن الدين) الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، ورضيه لأهل سماواته وأرضه، وأمر ألا يعبد إلا به، ولا يقبل من أحد سواه، ولا يرغب عنه إلا من سفه نفسه، ولا أحسن ديناً ممن التزمه واتبعه هو (قول) أي: بالقلب واللسان (وعمل) أي: بالقلب واللسان والجوارح. فهذه أربعة أشياء جامعة لأمر دين المسلمين:

#### الأول: قول القلب: وهو تصديقه وإيقانه.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: 23].  
وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: 75].  
وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: 15].  
أي: صدقوا ثم لم يشكوا.

وقال تعالى في المرتابين الشاكين: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: 167].  
وقال تعالى في المنافقين: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: 1].  
كاذبون أي: في قولهم ﴿نَشْهَدُ﴾ أي: كذبوا إنهم لا يشهدون ذلك بقلوبهم، إنما هو بألسنتهم تقية ونفاقاً ومخادعة.

#### الثاني: قول اللسان: وهو النطق بالشهادتين (أن لا إله إلا الله، وإن محمداً رسول الله). والإقرار بلوازمهما.

قال تعالى: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا﴾ [العنكبوت: 46].  
﴿وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ﴾ [القصص: 53].  
﴿وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ﴾ [الشورى: 15].  
وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: 86].  
قال (ﷺ): ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله)) وما في معناه.

#### الثالث: عمل القلب: وهو النية والإخلاص والمحبة والانقياد - للقلب - والإقبال على الله عز وجل، والتوكل عليه. ولوازم ذلك وتوابعه.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: 52].  
﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى \* إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [الليل: 20/19].  
وقال النبي (ﷺ): ((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)) الحديث.  
وقال (ﷺ): ((قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك؛ من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري، تركته وشركه)).  
وقال صلى الله عليه وسلم: ((لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به)).  
وهذا غاية الانقياد، إذا لم يكن له هوى غير ما جاء به الرسول (ﷺ).



**الرابع: عمل اللسان والجوارح:** فعمل اللسان: ما لا يؤدي إلا به؛ كتلاوة القرآن وسائر الأذكار من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار، وغير ذلك.

وعمل الجوارح: ما لا يؤدي إلا بها؛ مثل القيام والركوع والسجود والمشي في مرضات الله كنقل الخطى إلى المساجد وإلى الحج وإلى الجهاد في سبيل الله عز وجل، وأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغير ذلك مما يشملها حديث شعب الإيمان.

قال: والآيات والأحاديث في هذا كثيرة جداً ليس هذا موضع بسطها. وإنما المقصود تقرير هذه الأمور من (أصول الدين).

فإذا حققت هذه الأمور الأربعة تحقيقاً بالغاً وعرفت ما يراد بها معرفة تامة، وفهمت فهماً واضحاً، ثم أمعنت النظر في أضدادها ونواقضها، تبين لك أن أنواع الكفر لا تخرج عن أربعة:

1- كفر جهل وتكذيب.

2- كفر جحود.

3- كفر عناد واستكبار.

4- كفر نفاق.

فأحدهما يخرج من الملة بالكلية، وإذا اجتمعت في شخص فظلمات بعضها فوق بعض، والعياذ بالله من ذلك، لأنها إما أن تنتفي هذه الأمور كلها (قول القلب / وقول اللسان / وعمل القلب / وعمل الجوارح) أو ينتفي بعضها.

**أ - فإذا انتفت كلها اجتمع أنواع الكفر غير النفاق؛ قال الله تعالى:**

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ \* خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: 7/6].

**ب - وإن انتفى تصديق القلب مع (عدم العلم) بالحق فكفر الجهل والتكذيب؛ قال الله تعالى:**

﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ [يونس: 39].

وقال تعالى: ﴿أَكْذَبْتُمْ بَايَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ مَاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: 84].

**ج - وإن كتم الحق مع العلم بصدقه فكفر الجحود والكتمان؛ قال الله تعالى:**

﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: 14].

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 89].

د- وإن انتفى عمل القلب (من النية والإخلاص والمحبة..) مع انقياد الجوارح الظاهرة (1) فكفر نفاق (سواء وجد التصديق المطلق، أو انتفى - وسواء انتفى بتكذيب أو شك).

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 20/8].

هـ - وإن انتفى عمل القلب وعمل الجوارح مع المعرفة بالقلب والاعتراف باللسان فكفر عناد واستكبار ككفر إبليس وكفر غالب اليهود الذين شهدوا أن الرسول حق ولم يتبعوه، أمثال حيي بن أخطب، وكعب بن الأشرف، وغيرهم، وكفر من ترك الصلاة عناداً واستكباراً. ومحال أن ينتفى انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب. قال النبي (ﷺ): ((إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، ألا وهي القلب)) رواه البخاري ومسلم أ.هـ (2)

فعقيدة أهل السنة والجماعة في شأن العلم وما يضافه وينافيه من الجهل لم تخرج قيد أتملة عما قطعت به النصوص وقام به ميزان القرآن الكريم والسنة الشريفة في باب (التوحيد) و(شروط صحة التوحيد) والشهادتين، وذلك من وجوه متعددة منها:

1- فإن الميزان الذي وضعة صاحب الشريعة، ففضى به، وقطع بأن (العلم) شرط في صحة شهادة التوحيد؛ فقال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ الآية.

وقال: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: 68].

فقد قضى في هذا الشأن بحكمه و ﴿لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾، و ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ فأينما تذكر الشهادتين فلا معنى لذلك إلا الشهادة القائمة على العلم ؛ لا مجرد الكلمات والحروف دون ما تقتضيه وما تستلزمه من معانٍ لا تصح إلا به؛ لأن شهادة بغير علم في ميزان الشرع ليست بشهادة، بل هي من قول الزور والباطل فهي (شهادة زور) فمن ساوى بين شهادة صحيحة، وقول الزور فهو كمن لا يعلم دين محمد من دين أبو جهل. ولذا لا يذكر أهل العلم موضوع شهادة التوحيد في مصنفاتهم المتخصصة بمناقشة التوحيد إلا ويذكر هذه الشروط التي لا تصح الشهادة إلا به من العلم واليقين والصدق والإخلاص وغير ذلك. وهذا ما ذكره صاحب المعارج في مصنفه أيضاً وغيره من أهل العلم. (3)

(1) انظر إلى قوله تعالى ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَأَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَأَفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ تجد كيف حكم بنفاقهم وكذبهم بالرغم من شهادته، وما ذاك إلا لفساد باطنهم.

(2) معارج القبول. حافظ حكيم. جـ 2. ص 11 وما بعدها.

(3) يراجع شروط صحة الشهادة في معارج القبول حافظ حكيم. جـ 1 ص 227. وفتح المجيد (باب الدعاء إلى الشهادة). ومجموعة التوحيد، وكتاب الولاء والبراء ص 23. وغير ذلك

فهكذا يجمع أطراف الأدلة، ولا تعارض الأدلة بعضها ببعض، وهكذا تتسق المعاني والموضوعات وتستقيم في النظر، والقول بغير ذلك زيغ في القلب، وانحراف في الفهم.

2- ولذا فلما تقررت أصول الإيمان عند أهل السنة بأنها قول وعمل، وأن القول قولان :

أ- قول القلب: وهو التصديق والإيقان.

ب- وقول اللسان: وهو الشهادتين والإقرار بلوازمهما.

فإن الحديث عن شهادتين صحيحتين ولا تصح الشهادتين إلا بالعلم، وبدونه لن تكونا شهادتين، بل من قول الزور، ولذا قيل (الشهادتين وما تستلزمهما) فالشهادتين وما تستلزمهما هو (قول اللسان) وهما مقيدتان بما لا تصح إلا به بالدليل، ولا تصح قطعاً إلا بالعلم، ولذا كان دليل أهل السنة في هذا الموضوع الدال على أن قول اللسان هما الشهادتين، وهو قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزحرف: 86].

فكان في ذلك من الدلالة على أن ذات الدليل قد أفاد المعنيين:

أ- أن العلم شرط في صحة الشهادة: وقد ذكر ذلك في باب شروط صحة الشهادة.

ب- وأن قول اللسان هو النطق بالشهادتين وما يستلزمهما من العلم وغيره، وذلك من أصول الإيمان، وقد أثبت أهل العلم كل دلالة في موضعها دون تعارض بينهما والحمد لله رب العالمين.

3- فإذا كان الدليل المثبت لأن (العلم) شرط في صحة شهادة التوحيد، هو نفسه دليل أهل السنة المثبت بأن الإيمان قول وعمل، وأن قول اللسان هو الشهادتين وما تستلزمهما، فقد اتفقت أصول أهل السنة مع المقرر الصريح في شروط صحة التوحيد في بابي: التوحيد / وأصول الإيمان عند أهل السنة؛ فليس لمن ادعى أن أصول أهل السنة تتحدث عن الشهادتين مجرداً عن شروط صحتها المقترنة بها، وأولها العلم، هو حديث بلا مستند، وبلا أصل، بل هو حديث معاند للمستند والأصل المثبت بالدليل الصريح أن الشهادتين قد قيدت بالقيود الصحيحة الصادقة الصريحة من العلم واليقين والصدق وغير ذلك، وأن القول بغير ذلك هو من قبيل جحود فرضية العلم، واستحلال لما حرمه الله من ضده وهو (الجهل).

4- وقد كان من أكبر الأدلة على ذلك وأن الشهادتين وهما قول اللسان عند أهل السنة، وفي ميزان أصول الإيمان، وقد اقترنتا (بالعلم) عند أهل السنة وفي أصول الإيمان، أنهم قالوا أن انتفاء العلم يفيد نوعاً من الكفر الأكبر المخرج من الملة، وهو المسمى (بكفر الجهل والتكذيب) وقد كان من أدلتهم على ذلك قوله تعالى:

﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ﴾ [يونس: 39].

وقوله تعالى:

﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ مَاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: 84].

والمطالع المتأمل لهذه الأدلة يجد أن هذا الحكم قد اقترن بالوصف المؤثر (والعلّة فيه) وهي الجهل بالحق، ومن ثم التكذيب به، وقد قالوا في هذا قولاً سلفياً مأثوراً ذكره صاحب الاعتصام في أول كتابه، كما ذكره السيوطي في الإتيان، وهو: (من جهل شيئاً عاداه) (1). فلم يكن التكذيب إلا عن جهل بحقيقة الحق.

قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله: قال ابن بطال: التفاوت في التصديق على قدر العلم والجهل؛ فمن قل علمه كان تصديقه مثلاً بمقدار ذرة، والذي فوقه في العلم كان تصديقه بمقدار برة أو شعرة أ. هـ (2) وهكذا فمن انتفى لديه العلم الشرعي الصحيح انتفى لديه التصديق عياداً بالله إلى ذلك النوع من الكفر الذي ذكره أهل السنة في هذا الموضع وهو (كفر الجهل والتكذيب).

فقد اتفقت عقيدة أهل السنة والجماعة وأصول الإيمان بحمد الله وتوفيقه مع ما ذكره أهل العلم الكرام في باب شروط صحة هذه الشهادة العظيمة، وتحريم ضده وهو الجهل بالتوحيد وأحكامه، ولذا كان ذكر هذا الشرط في المصنفات الشارحة لعقيدة التوحيد تحت مسمى (العلم المنافي للجهل) هو أول شرط صحة الشهادة. وبالله التوفيق.

---

(1) الإتيان في علوم القرآن. السيوطي. باب الأمثال في القرآن. ج2.

(2) فتح الباري. ابن حجر العسقلاني. ج1. ص127. (باب زيادة الإيمان ونقصانه).

## الفصل الرابع:

### الجهل في ميزان قاعدة الشريعة (الذرائع) وشاهد الحال والواقع

#### المبحث الأول

#### الجهل في ميزان قاعدة الشريعة (الذرائع)

الجهل هو القاعدة الجامعة لكل من فعل السوء مخالفاً لأوامر الشريعة وما نحت عنه. وقد تكاثرت أقوال السلف في إثبات ذلك والدلالة عليه. فقد أورد الحافظ ابن كثير رحمه الله في ذلك قول مجاهد وغير واحد من السلف: كل من عصى الله خطأ أو عمداً فهو جاهل حتى يترع عن الذنب، كما نقل قول قتادة: عن أبي العالية: أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله (ﷺ) كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة. رواه ابن جرير.

وقال رحمه الله: قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة قال: اجتمع أصحاب رسول الله (ﷺ) فرأوا أن كل شيء عصي به فهو جهالة عمداً كان أو غيره.

وقال ابن جريج: أخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد قال: كل عامل بمعصية الله فهو جاهل حين عملها. وقال ابن جريج: وقال لي عطاء بن أبي رباح نحوه.

كما نقل عن أبو صالح عن ابن عباس: من جهالته عمل السوء (1)

---

(1) تفسير القرآن العظيم ابن كثير سورة النساء تفسير الآية 17.

وما كان مستند السلف العظيم في إثبات هذا إلا ما أوردته نصوص الذكر الحكيم والسنة المطهرة، وقد مر ذكر الكثير من هذه النصوص، ولكن نضيف إلى ذلك هذه النصوص الناصة على كون الجهل كان أول مستند وذريعة إلى الشرك بالله العظيم عياداً بالله تعالى، وإلى كل معصية لأمر الله؛ فقد قال وعز من قائل:

﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الأنفطار: 6].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: هذا تهديد لا كما يتوهمه بعض الناس من أنه إرشاد إلى الجواب؛ حيث قال ﴿الْكَرِيمِ﴾ حتى يقول قائلهم: غرّه كرمه، بل المعنى في هذه الآية: ما غرك يا ابن آدم بربك الكريم، أي: (العظيم) حتى أقدمت على معصيته، وقابلته بما لا يليق، كما جاء في الحديث: ((يقول الله تعالى يوم القيامة: يا ابن آدم، ما غرك بي؟ يا ابن آدم، ماذا أجبت المرسلين؟)) قال ابن أبي حاتم بسنده أن عمر رضي الله عنه سمع رجلاً يقرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ فقال عمر: الجهل. وقال أيضاً بسنده: حدثنا يحيى البكاء: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول وقرأ هذه الآية، قال ابن عمر: غره والله جهله أ.هـ.

ومما أثبت ودل على كون الجهل قاعدة أهل الشرك والأساس الذي انطلقوا منه في تمردهم على الله وشركهم، ما ذكره أهل العلم في تفسير قوله تعالى من سورة يوسف عن دعوة نبي الله عليه السلام لرفقاء السجن:

﴿يَا صَاحِبِي السِّجْنِ أَرَأَيْتَ مُتَّفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ \* مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: 40/39].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره لهذه الآيات المباركات: قوله تعالى ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ أي: هذا الذي أدعوكم إليه من (توحيد الله) وإخلاص العمل له هو الدين المستقيم الذي أمر الله به، وأنزل الحجة والبرهان الذي يحبه ويرضاه ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾. أي: فلهذا كان أكثرهم مشركين؛ كقوله: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أ.هـ.

وفي مثل هذا بالضبط قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ الروم: (30)، أي فلهذا كانوا مشركين وفي مثل هذا المعنى ورد قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ (73) فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 73/74].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره:

﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أي: لا تجعلوا له أنداداً وأشباهاً وأمثالاً.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: أنه يعلم ويشهد أنه لا إله إلا هو، وأنتم بجهلكم تشركون به غيره أ.هـ.

وفي سياق آخر في إثبات قاعدة الجهل الجامعة لكل من أشرك بالله شيئاً، يقول تعالى فيما أخبر به عن دعوة مؤمن آل فرعون لقومه: ﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى التَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ \* تَدْعُونَنِي لَأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ﴾ [غافر: 42/41].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: قوله ﴿تَدْعُونَنِي لَأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ أي: على جهل بلا دليل، ﴿وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ﴾ أ.هـ.

وقد تكاثرت في إثبات هذا المعنى النصوص كلها قد قطعت بأثر الجهل كأحد أخطر الآفات المفضية بصاحب الجهل إلى الشرك بالله تعالى ما لم يتزل به سلطاناً؛ فالجهل ذريعة مؤكدة إلى الشرك بالله، فلذا جاءت النصوص صريحة مباشرة في الأمر بالعلم، كما جاءت صريحة مباشرة في النهي عن الحكم أو القضاء أو الشهادة أو القول في دين الله بغير علم، لما في ذلك من مفساد مباشرة ناشئة من التلبس بشيء من ذلك بغير علم.

فمن النصوص الصريحة المباشرة الآمرة بالعلم والتحريض على طلبه قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19]. وقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43].

وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 14].

وقوله (ﷺ) الوارد في صحيح مسلم: عن أبي هريرة رضي الله عنه: (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله به طريقاً إلى الجنة). قال ابن رجب رحمه الله في شرحه لهذا الحديث الجليل: وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه: أ- سلك الطريق الحقيقي؛ وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلم.

ب- ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم مثل: حفظه ودراسته ومذاكرته وكتابته والفهم له، ونحو ذلك.

وقال رحمه الله: فلا طريق إلى معرفة الله، وإلى الوصول إلى رضوانه، والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه، وبه يهتدى في ظلمات الجهل الشبه والشكوك، ولهذا سمي الله كتابه نوراً لأنه يهتدى به في الظلمات؛ قال تعالى:

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ \* يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: 16/15].

وقال رحمه الله: وما دام العلم باقياً في الأرض فالناس في هدى، وبقاء العلم بقاء حملته، فإذا ذهب حملته ومن يقوم به، وقع الناس في الضلال؛ كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي (ﷺ) قال: ((إن الله لا يقبض العلم

انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)) (1) أ.هـ.

وأما عن النصوص التي جاءت صريحة مباشرة في النهي عن الحكم أو القضاء أو الإفتاء أو الشهادة أو القول عامة في دين الله بغير علم، فهي عديدة لا تحفى؛ منها قوله تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 33].

قال ابن القيم في هذه الآية المباركة: فجعل القول عليه بلا علم أعظم المحرمات الأربع التي لا تباح بحال، ولهذا حصر التحريم فيها بصيغة الحصر، ودخل - أي القائل بغير علم - تحت قوله تعالى:

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 168/169].

كما قال رحمه الله بعده: وإذا كان من أفتى أو حكم أو شهد بغير علم مرتكباً لأعظم الكبائر، فكيف بمن أفتى أو حكم أو شهد بما يعلم خلافه؟ فالحاكم والمفتي والشاهد كل منهم مخبر عن حكم الله، فمن أخبر منهم (عما يعلم خلافه) فهو كاذب على الله عمداً:

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: 60].

ولا أظلم ممن كذب على الله وعلى دينه، وإن أخبروا (عما لم يعلموا) فقد كذبوا على الله جهلاً، وإن أصابوا في الباطن (2)، وأخبروا بما لم يأذن به الله لهم في الإخبار به، وهم أسوأ حالاً من (القاذف)، إذا رأى الفاحشة وحده فأخبر بها، فإنه كاذب عند الله، وإن أخبر بالواقع، فإن الله لم يأذن له في الإخبار بها إلا إذا كان رابع أربعة، فإن كان كاذباً عند الله في خبر مطابق لمخبره، حيث لم يأذن له في الإخبار به، فكيف بمن أخبر عن حكمه بما لم يعلم أن الله حكم به، ولم يأذن له في الإخبار به؟ قال الله تعالى:

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ

إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ \* مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: 116/117].

والكذب على الله يستلزم التكذيب بالحق والصدق: وقوله تعالى:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ

هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: 18].

(1) شرح الحديث الثالث والثلاثون من جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي.

(2) كالشهور أن من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ ولو أصاب.



وهؤلاء الآيات، وإن كانت في حق المشركين والكفار، فإنها متناولة لمن كذب على الله في توحيد دينه وأسمائه وصفاته وأفعاله أ.هـ — (1)

وقد جاءت النصوص الصريحة الناهية عن القول في دين الله بغير علم أو بجهل (وحيث الجهل المقصود في هذه المباحث هو المنافي للعلم المضاد له) فقد جاءت هذه النصوص الصريحة شديدة التوافق مع قاعدة الذرائع المقررة في أصول الأحكام، والدالة على حكم ما سكنت عنه النصوص من مسالك إذا كانت ذريعة إلى مفسد محققة.

قال ابن القيم رحمه الله: وباب (سد الذرائع) أحد أبواب أرباع التكليف (فإنه أمر ونهي)

و (الأمر) نوعان: أحدهما - مقصود لنفسه، والثاني - وسيلة إلى المقصود،

و (النهي) نوعان: أحدهما - ما يكون المنهي عنه مفسدة في نفسه، والثاني - ما يكون وسيلة إلى المفسدة. فصار

سد الذرائع المفضية إلى الحرام أحد أرباع الدين أ.هـ — (2)

قال صاحب الوجيز في تعريف (الذرائع):

الذرائع هي: الوسائل. والذريعة هي الوسيلة والطريق إلى الشيء، سواء كان هذا الشيء مفسدة أو مصلحة، قولاً أو فعلاً، ولكن غلب إطلاق اسم الذرائع على الوسيلة المفضية إلى المفسد، فإذا قيل: هذا من باب (سد الذرائع) فمعنى ذلك أنه من باب منع الوسائل المؤدية إلى المفسد.

قال: والأفعال المؤدية إلى المفسد:

أ - إما أن تكون بذاتها فاسدة محرمة.

ب - وإما أن تكون بذاتها مباحة جائزة.

• فالأولى بطبيعتها تؤدي إلى الشر والضرر والفساد: كشرب المسكر المفسد للعقول، والقذف الملوث للأعراض، والزنا المفضي إلى اختلاط المياه. ولا خلاف بين العلماء في منع هذه الأفعال. وهي في الحقيقة لا تدخل في دائرة سد الذرائع التي نتكلم عنها، لأنها محرمة لذاتها.

• وأما الأفعال المباحة الجائزة المفضية إلى المفسد، فهي على أنواع:

النوع الأول - ما كان إفضاؤه إلى المفسدة نادراً وقليلًا؛ فتكون مصلحته هي الراجحة، ومفسدته هي المرجوحة.

النوع الثاني - ما كان إفضاؤه إلى المفسدة كثيراً؛ فمفسدته أرجح من مصلحته.

النوع الثالث - ما يؤدي إلى المفسدة؛ والمفسدة هنا لا تكون إلا راجحة (يقيناً أو على الغالب) أ.هـ — (3)

والجهل بالتوحيد وأحكامه ذريعة مؤكدة للوقوع في الشرك.

---

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج4. ص425، 426.

(2) المصدر السابق. ج3. ص111.

(3) الوجيز في أصول الفقه. عبد الكريم زيدان. مختصراً.

وتحريم الجهل بالتوحيد وأحكامه مما قطعت به النصوص. وهي نفس النصوص الدالة على فرضية العلم بالتوحيد كأول شرط من شروط صحة التوحيد. ونحن في هذا المبحث نتناول زاوية إضافية في البيان والاستدلال، وهي زاوية (سد الذرائع) بالرغم من تصريح النصوص بأحكامه، وذلك من باب التعرف على توافق أحكام الشريعة أصولها وقواعدها الأساسية مع فروعها، ولعل ذلك يصرف عن الجاهل بهذه القضية وحقيقة الأحكام المصروفة بالنهي عن الجهل بالتوحيد الاضطراب فيصرف عنه هذا الشك ويحدث له نوعاً من الاطمئنان بإذن الله وتوفيقه. ولذا فيمكن أن نقول أن (الجهل) هو أحد (الوسائل) الحقيقية المؤدية إلى مفسدات حقيقية؛ أول هذه المفسدات على الإطلاق هو (الشرك بالله) المناقض لأول مقاصد الشريعة والمصالح الأساسية التي جاءت لحفظها على العباد، وهي مصلحة (حفظ الدين).

فالجهل هو أحد الوسائل الفاسدة إلى أخطر مفسدة مناقضة لأهم وأول مقاصد الشريعة والدين. فالجهل في ذاته مفسدة كبرى، مؤدي إلى إفساد مصلحة كبرى، بل أكبر مصلحة على الإطلاق، فلم يكن من الممكن أن ينهى الشارع الحكيم عن هذه المفسدة الكبرى وهي الشرك بالله، ثم يسمح أو يبيح الوسائل المفضية إلى هذه المفسدة الكبرى، هذا من التناقض المذري الذي تنتره عنه شريعة الرحمن جل وعلا.

قال صاحب الوجيز في أصول الفقه: ثم من غير المقبول أن يحرم الشارع شيئاً، ثم يسمح لأسبابه ووسائله، فيجعلها مباحة أو يتركها على إباحتها الأصلية، فكون الشيء مباحاً إذن، مشروط فيه أن لا يؤدي إلى مفسدة راجحة. فإذا أدى إلى هذه المفسدة، فإنه يُمنع ويصير محظوراً أ.هـ (1)

وقال ابن القيم رحمه الله: وشريعته سبحانه منزلة أن تنهى عن شيء لمفسدة فيه، ثم تبيح ما هو مشتمل على تلك المفسدة أو مثلها أو أزيد منها، فمن جوز ذلك على الشريعة، فما عرفها، ولا قدرها حق قدرها. ولذلك كان من المستحيل أن يشرع الله ورسوله من الحيل ما يسقط به ما أوجبه، أو يبيح به ما حرمه ولعن فاعله وأذنه بحربه وحرب رسوله، وشدد فيه الوعيد، لما تضمنه من المفسدة في الدنيا والدين، ثم بعد ذلك يسوغ التوصل إليه بأدنى حيلة، ولو أن المريض اعتمد هذا فيما يحويه منه الطبيب ويمنعه منه لكان معيناً على نفسه، ساعياً في ضرره، وعد سفيهاً مفرطاً أ.هـ (2)

فانظر إلى هذا الكلام البديع وتأمله، ثم اسأل نفسك: كيف يحرم المولى تبارك وتعالى الشرك بالله العظيم، ويجعله أكبر الكبائر، ويقطع على نفسه بعدم المغفرة لصاحب الشرك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية. ويقطع على صاحب الشرك بالنار:

﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ الآية.

(1) الوجيز في أصول الفقه. أ/ عبد الكريم زيدان. ص248.

(2) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج1. ص157.

ويسمي الشرك بالظلم العظيم: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ الآية.

ثم إنه أولاً وأخيراً مسببة للرب العظيم: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الفصل: 68].

ثم يسوغ التوصل إلى الشرك بأدنى الوسائل وأيسرها وأكثرها انتشاراً، وهي الركون إلى الجهل والإعراض عن طلب علم ما أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه، ألا يعد من اعتقد هذا في شريعة الله سفيهاً مفرطاً كما قال ابن القيم رحمه الله.

وقد قال أيضاً رحمه الله في موضع آخر من كتابه: لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها. فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها، والمنع منها بحسب إفضاؤها إلى غايتها وارتباطها بها. ووسائل الطاعات والقربات في محبتها، والإذن فيها بحسب إفضاؤها إلى غايتها. فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، ولكنه مقصود قصد الغايات، وهي - الوسائل - مقصودة قصد الوسائل. فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه، فإنه يحرمها ويمنع منها، تحقيقاً لتحريمه وتثبيتاً له، ومنعاً أن يقرب حماءه. ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه، لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراء للنفوس به. وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء.

بل سياسة ملوك الدنيا تأبى ذلك، فإن أحدهم إذا منع جنده أو رعيته أو أهل بيته من شيء، ثم أباح لهم الطرق والأسباب والذرائع الموصلة إليه، لعد متناقضاً، ولحصل من رعيته وجنده ضد مقصوده. وكذلك الأطباء إذا أرادوا حسم الداء منعوا صاحبه من الطرق والذرائع الموصلة إليه، وإلا فسد عليهم ما يرومون إصلاحه، فما الظن بهذه الشريعة الكاملة التي هي في أعلى درجات الحكمة والمصلحة والكمال؟ ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أن الله تعالى ورسوله سد الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرّمها ونهى عنها أ.هـ (1)

### وقال الشاطبي رحمه الله في شأن موضوع الذرائع:

فإن من عادة الشرع أنه إذا نهى عن شيء، وشدد فيه منع ما حواه وما دار به ورتع حول حماءه أ.هـ (2) وهو في هذا يتفق تمام الاتفاق مع ما نقلنا عن ابن القيم من قوله: فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه، فإنه يحرمها، ويمنع منها تحقيقاً لتحريمه، وتثبيتاً له، ومنعاً أن يقرب حماءه. ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراء النفوس به. وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء أ.هـ

(1) المصدر السابق. ج 2. ص 102، 103.

(2) الاعتصام. الشاطبي.

ولذا يمكن القول بوضوح تام أن القول بأن الجهل - وهو أحد الوسائل المفضية إلى الشرك يقيناً - عذراً في الإشراك بالله هو نقضاً للقول بتحريم الشرك الوارد بالنصوص، وإغراء للنفوس به، وحكمته تعالى يأبى ذلك كل الإباء.

وهو ما يؤكد أيضاً أن القائل بالعذر بالجهل في التوحيد هو أحد الجاحدين لفرضية العلم بالتوحيد، والمستحلين لما حرم الله من الجهل بالتوحيد؛ والله أعلم.

وعن تقرير وإثبات أن الجهل أحد العوامل الكبار المؤدية إلى الضلال أو الإشراك أو الابتداع في الدين؛ يقول الشاطبي رحمه الله في الاعتصام:

إن الإحداث في الشريعة - أي الضلال - إنما يقع:

أ - إما من جهة الجهل. ب - وإما من جهة تحسين الظن بالعقل.

ج - وإما من جهة اتباع الهوى في طلب الحق.

وهذا الحصر بحسب الاستقراء من الكتاب والسنة؛ إلا أن هذه الجهات الثلاثة قد تنفرد وقد تجتمع؛

فأما الجهل فتارة يتعلق بالأدوات التي تفهم بها المقاصد، وتارة يتعلق بالمقاصد (ذاتها)،

وأما تحسين الظن بالعقل فتارة يشرك في التشريع مع الشرع، وتارة يقدم عليه.

وأما من جهة اتباع الهوى فمن شأنه أن يغلب على الفهم حتى يغلب صاحبه الأدلة، أو يستند إلى غير دليل.

فالجميع أربعة أنواع - أي يقع بها الضلال - وهي:

أ - الجهل بأدوات الفهم.

ب - الجهل بمقاصد الشريعة.

ج - تحسين الظن بالعقل.

د - اتباع الهوى أ.هـ (1)

ثم شرع رحمه الله في شرح كل عنصر من هذه العناصر في فصل مستقل، أفاد فيه وأجاد رحمه الله، فكان الجهل من أكبر عوامل الانحراف عن الحادّة وعن الصراط، وهو الجهل بما أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه من العلم والميزان الذي أنزل به. والناظر المتأمل لهذه الأربعة عوامل التي ذكرها الشاطبي رحمه الله، ليجد في سهولة أنها ترجع أخيراً جميعها إلى الجهل، حيث الظن بالعقل وتقديمه على الشرع هو نوع من الجهل بلا ريب، كما أن اتباع الهوى، وإثاره عما أرسل به محمد (ﷺ) وتقديم الهوى على الشرع، والابتداع على الإتيان، هو من أكبر مظاهر الجهل أيضاً. فكان الجهل هو الأب لكل ضلالة وانحراف عن الشرع، وهو القاعدة التي انطلق منها كل

---

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج2 الباب العاشر (مختصراً) ص495. ط: دار الحديث.

ضال أو مشرك أو مبتدع خالف لما أرسل الله به الرسول (ﷺ) وأعرض عما أنزل به الكتاب وجاءت به السنة، والله الأمر من قبل ومن بعد.

### هل الجهل مانع من إثبات الأحكام:

وقد ذهب بعض الناس - وعن جهل - إلى القول بأن الجهل (مانع) من موانع إجراء الحكم بالكفر على من تلبس بشيء من أعمال الشرك أو أقواله. وهذا قول ساقط شرعاً لأوجه متعددة منها:

الوجه الأول - أن الجهل المنافي للعلم لا يعد بحال من الأحوال أحد موانع إجراء الأحكام، بل هو أحد العوارض المكتسبة - من فعل الإنسان وكسبه - المستثول عنه أمام الله في الآخرة وأمام الناس في أحكام الدنيا.

ولذا فإن الجهل أحد العوارض المعروفة والمتناول دراستها في كتب ومصنفات الأصول على تفصيل بما وهو ما سيرد ذكره في موضعه بإذن الله من هذه الدراسة. فالجهل أحد العوارض المكتسبة، وليس مانع من إجراء الأحكام. والقول بغير ذلك معاندة للأصول الشرعية الصحيحة ويفتقر إلى الدليل على ذلك.

الوجه الثاني - أن النصوص الشرعية الكثيرة قرآناً وسنة قد دلت على تحريم الجهل بالتوحيد، ولعل أشهرها ما سبق وأوردناه من النصوص الدالة على فريضة العلم كأحد شروط صحة التوحيد، والدالة بذاتها على تحريم الجهل بالتوحيد، فضلاً عن تلك الكثرة الكثيرة من النصوص الناهية عن القول على الله وفي دينه بغير علم، وقد سبق ذكر كثير منها بحمد الله وتوفيقه.

فالجهل بأحكام التوحيد أحد المحرمات الكبائر، فهو (إثم كبير).

والشرك بالله أكبر الكبائر بلا شك، وكما صح بذلك الحديث، والأدلة الكثيرة.

والقاعدة الشرعية الكلية: (أن الإثم لا يبرر الإثم).

بل يوجب جرماً مغلظاً. قال ابن تيمية رحمه الله: اجتماع الذنوبين يوجب جرماً مغلظاً لا يحصل حال الانفراد أ.هـ - (1)

الوجه الثالث - على فرض صحة هذا الادعاء - الفاسد - من أن الجهل مانع من موانع إجراء الحكم بالكفر على من تلبس بشيء من الشرك:

نقول أن (المانع) كأحد الاصطلاحات الأصولية المنظمة لإثبات الأحكام أو انتفائها في حق المكلفين، هو أحد أبواب العلم المضبوطة بقواعد منظمة له. شأنه كشأن سائر أبواب العلم ولذا نقول لأصحاب هذا الادعاء أن أحد القواعد المنظمة لموضوع (المانع) تقضي بأن (من تسبب في المانع لا يحمده عليه).

وقد قال في ذلك صاحب الوجيز في أصول الفقه: ولكن لا يجوز للمكلف أن يقصد إيجاد المانع للتهرب من الأحكام الشرعية، فهذا من باب الحيل، والحيل لا تحل في شرع الإسلام، ويأثم صاحبها أ.هـ - (1)

---

(1) الصارم المسلول على شاتم الرسول. ابن تيمية. ص248.

قال الشاطبي رحمه الله عن هذا المانع الذي لا يحمده صاحبه، ولا يعذر به:

فإن ما نحن فيه ليس كذلك، بل ثم قسم ثالث: وهو أن يتركها - الفريضة - بسبب تسبب هو فيه، وإن ظهر أنه ليس من سببه:

أ - فإن ترك الجهاد - مثلاً - باختيار المكلف ظاهر المخالفة.

ب - وتركه للجهاد لمرض أو نحوه لا مخالفة فيه.

ج - ولكن إن عمل في سبب يلحقه عادة بالمرض حتى لا يقدر على الجهاد، فهذه واسطة بين الطرفين، فمن تسبب في المانع لا يكون محموداً عليه. وهو نظير الإيغال في العمل - النافلة - يكون سبباً في كراهية العمل (ذاته) أو الإيغال في العمل (النافلة) الذي يكون سبباً في التقصير في الواجب. وهذا المكلف المومل قد خالف النهي - في التشديد على النفس - ومن حيث وقع له الحرج المانع في العبادة من آدائها على وجهها لا يكون معذوراً أ.هـ - (2)

فانظر كيف دل الشاطبي رحمه الله على أن المومل في المباح أو النافلة إذا تسبب من جرائه التقصير في أداء شيء من الواجبات كان مفراطاً غير معذور، كالذي يفرط في السهر بالليل حتى يعجز عن أداء فريضة صلاة الفجر، لم يكن معذوراً عند الله، ولا عند الناس.

وهكذا الإفراط فيما لا يأذن فيه الله على نحو يضيع فيه ما أمر به الله وأوجبه، كيف يعذر في هذا أو يظن أن إفراطه في المباح مانعاً من مؤاخذته على ما ضيع من الفرائض.

فكيف إذا أوغل المكلف في الإعراض عن تعلم ما أوجبه الله عليه، وأرسل إليه به رسوله، وأنزل به كتابه العظيم، فلم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله، واتخذ القرآن مهجوراً، وفرح بما عنده من العلم، ولم يخرج عن العلم الذي قيل فيه: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم:7].

فما شأن هذا الذي أوغل في علوم الدنيا تحصيلاً وإتقاناً، وأعرض عما أوجبه الله عليه من العلم الشرعي الذي لا يصح دينه إلا به.

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية: أي: أكثر الناس ليس لهم علم إلا بالدنيا وأكسابها وشؤونها وما فيها، فهم حذاق أذكاء في تحصيلها ووجوه مكاسبها، وهم غافلون في أمور الدين وما ينفعهم في الدار الآخرة، كأن أحدهم مغفل لا ذهن له ولا فكرة.

قال الحسن البصري: والله لبلغ من أحدهم بدنياه أن يقلب الدرهم على ظفره فيخبرك بوزنه، وما يحسن أن يصلي أ.هـ -

(1) الوجيز في أصول الفقه. أ/ عبد الكريم زيدان. ص64.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج1 الباب الخامس ص23.

وقد قال تعالى أيضاً في هؤلاء الموحلين في الجهل والإعراض عما أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه، وقد استغنوا عن ذلك بعلومهم الدنيوية:

﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ \* فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ \* فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ [غافر: 83/85].

قال ابن كثير رحمه الله: لما جاءهم الرسل بالبينات والحجج القاطعات والبراهين الدافعات، لم يلتفتوا إليها، ولا أقبلوا عليهم، واستغنوا بما عندهم من العلم في زعمهم عما جاءهم به الرسل. قال مجاهد: قالوا: نحن أعلم منهم.

وقال السدي: فرحوا بما عندهم من العلم بجهالتهم، فأتاهم من بأس الله ما لا قبل لهم به. ﴿ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ﴾ أي: عاينوا وقوع العذاب ﴿ قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ﴾ أي: وحدوا الله عز وجل وكفروا بالطاغوت، ولكن حيث لا تقال العثرات، ولا تنفع المذرة أ.هـ. فأين أصحاب القول بأن الجهل مانع من إجراء الحكم بالكفر من هذه الأدلة الصريحة الدالة أ- على تحريم الجهل بالتوحيد والنهي الصريح عنه.

أ - النهي عن القول في دين الله بغير علم كأصل عام ثابت في جميع الديانة. ب - وهذه الأدلة الدالة على أن طوائف الشرك والكفر ما تلبست به إلا جهلاً، وهي من الكثرة الكثيرة بما يستعصي على الحصر، كقوله تعالى: ﴿ وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا \* مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ [الكهف: 5/4].

وكقوله تعالى عن طائفة أخرى من أهل الشرك: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونِ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْإِنثَى \* وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [النجم: 27/28].

وهكذا كان الجهل دائماً هو العامل الموصل إلى الشرك، والوسيلة الشهيرة جداً إلى الكفر بالله عز وجل عبر الزمان والتاريخ والأمم، وقد قص علينا سبحانه في كتابه من ذلك ما فيه مزدجر: أ- فكيف كان (الجهل) مانعاً من إجراء الحكم بالكفر في هذه الشريعة الغراء على من تلبس من خلاله بشيء من الشرك أو الكفر الأكبر، مع تقريرها ذاتها في نصوصها بتحريمه والنهي عنه، خاصة فيما لا يصلح الإسلام إلا به من أحكام ومعاني.

ب- ثم كيف يُظن أن تقر هذه الشريعة الغراء بإسلام طائفة، مع تلبسها بالشرك والكفر الأكبر متذرعين بالجهل. في حين تحكم بكفر غيرهم من سائر الأمم لتلبسهم بذات هذه الأفعال الشركية والكفرية جهلاً أيضاً وبغير علم، بل بادعاء القربى، كما نص عليه: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: 3]. وبادعاء الشفاعة: ﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: 18].

كيف فرقت الشريعة بين الطائفتين مع اتفاقهما في أعمال الشرك والكفر الأكبر واتفاقهما في الجهل بما أرسل الله به رسله، وأنزل كتبه. وقد قال تعالى: ﴿ أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكَمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ ﴾ [القمر: 43]. قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية المباركة: فهذا محض تعدية الحكم إلى من عدا المذكورين بعموم العلة، وإلا فلو لم يكن حكم الشيء حكم مثله، لما لزم التعدية، ولا تمت الحجة. ومثل هذا قوله تعالى عقب إخباره عن عقوبة قوم عاد حين رأوا لعارض في السماء فقالوا: ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا ﴾ [الأحقاف: 24]. فقال تعالى: ﴿ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ إلى قوله: ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ [الأحقاف: 29].

تجد المعنى أن حكمكم كحكمهم.. تسوية بين المتماثلين، وأن هذا محض عدل الله بين عباده، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا ﴾ [محمد: 10]. فأخبر أن حكم الشيء حكم مثله.

ثم قال رحمه الله: وكل هذا من الميزان الذي أنزله الله مع كتابه، وجعله قرينه ووزيره أ.هـ (1) ومن ثم فإن ادعاء أن الجهل مانعاً من إجراء الحكم بالكفر على المتلبس بشيء من أعمال أو أقوال الشرك والكفر الأكبر المخرج من الملة:

أ- هو ادعاء مخالف للقواعد الأصولية المنظمة لموضوع المانع، والتي تقضي بأن من تسبب في المانع لا يحمده عليه، إذا عطل بذلك أداء الفرائض.

ب- وأن هذا الادعاء الفاسد هو من قبيل إثبات التناقض المذري لهذه الشريعة الغراء المترهة عن التناقض أو الاختلاف في أدلتها، وقد قال تعالى:

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82].

ج - ثم إن هذا الادعاء من قبيل الجهل الحقيقي بطبيعة الجهل كأحد عوارض الأهلية، وهو عارض مكتسب من فعل الإنسان وكسبه، فهو مسئول عنه وعن آثاره بلا ريب: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ [المدثر: 38]. وشتان بينه وبين المانع الذي قررت الشريعة كسب مباشر في منع ترتيب الحكم؛ كمنع القاتل من الميراث إذا قتل موروثة، بقرار من الشرع الحنيف. أو منع المرأة الحائض من الصلاة بقرار من الشرع الحنيف. وهكذا سائر ما ورد به الشرع الحنيف من موانع ذكرها أهل العلم في مصنفات الفقه والأصول، والثابتة بأدلتها. فأين ذكر أهل العلم أن الجهل مانعاً من ترتيب الأحكام أو إثباتها، خاصة في هذا القدر من العلم الذي لا يصح إسلام المرء إلا به، وهو العلم بالتوحيد المستلزم لنفي ضده من الجهل والشرك؟! قال تعالى: ﴿ إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴾ [النجم: 23].

(1) إعلام الموقعين. ج 1. ص 109، 110.



## المبحث الثاني

### الجهل وشاهد الواقع

فإن شاهد الواقع يشهد بأن الناس إنما تؤتى من قبيل الجهل والجهلة، فلا يُرتكب الشرك، ولا تظهر البدع، ولا يفسد الدين بين الناس إلا بالجهل وتقدم هوى النفس على اتباع العلم الذي أرسل به الرسول (ﷺ) وأنزل به الكتاب.

قال ابن القيم رحمه الله في ذلك: أن كل واحد منا مأمور بأن يصدق الرسول (ﷺ) فيما أخبر به، ويطيعه فيما أمر، وذلك لا يكون إلا بعد معرفة أمره وخبره، ولم يوجب الله سبحانه من ذلك على الأمة إلا ما فيه حفظ دينها ودنياها وصلاحها في معاشها ومعادها. وبإهمال ذلك تضيع مصالحها وتفسد أمورها. فما خراب العالم إلا بالجهل، ولا عمارته إلا بالعلم. وإذا ظهر العلم في بلد أو محلة، قل الشر في أهلها. وإذا خفي العلم هناك، ظهر الشر والفساد، ومن لم يعرف هذا فهو ممن لم يجعل الله له نوراً.

قال الإمام أحمد: لولا العلم كان الناس كالبهائم. وقال: الناس أحوج إلى العلم منهم إلى الطعام والشراب، لأن الطعام والشراب يحتاج إليه في اليوم مرتين أو ثلاثاً، والعلم يحتاج إليه كل وقت أ.هـ (1) فهذا شاهد الواقع على العلم وأهميته، والجهل وخطورته على أهله، وما دام وجد الجهل، وانتفى العلم، فإلى الهوى والتفرق وفساد الدين والدنيا.

قال الشاطبي رحمه الله: قوله تعالى:

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: 105].

فهذا دليل على مجيء البيان الشافي - من الله - وأن التفرق إنما حصل من جهة المتفرقين، لا من جهة الدليل، فهو إذاً من تلقاء أنفسهم، وهو اتباع الهوى بعينه، والأدلة على هذا كثيرة أ.هـ (2)

وعن أهمية العلم بالواقع وتمييز سبيل أهل الإيمان ليتبع، وسبيل أهل الشرك والخسران ليجتنب،

قال ابن القيم رحمه الله: قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ أُولِي بُرْهَانٍ﴾ [الأنعام: 55].

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج2. ص487. ط: دار الحديث.

(2) الاعتصام. الشاطبي. ج1. ص107. ط: دار الحديث.

فإن الله تعالى قد بين في كتابه (سبيل المؤمنين) مفصلة، و (سبيل الجرمين) مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، فالعالمون بالله وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية، وسبيل الجرمين معرفة تفصيلية، فاستبان لهم السبيلان، فهؤلاء أعلم الخلق وأنفعهم للناس وأنصحهم لهم، وهم الأدلاء الهداة.

\*وبذلك برز الصحابة على جميع من أتى بعدهم إلى يوم القيامة، فإنهم نشأوا في سبيل الضلالة والكفر والشرك، والسبيل الموصلة إلى الهلاك، وعرفوها مفصلة، ثم جاءهم الرسول، فأخرجهم من تلك الظلمات إلى سبيل الهدى والصراط المستقيم، فعرفوا مقدار ما نالوه وظفروا به، ومقدار ما كانوا فيه، فإن الضد يظهر حسنه بال ضد، وإنما تتبين الأشياء بأضدادها، فازدادوا رغبة ومحبة فيما انتقلوا إليه، ونفراً وبغضاً لما انتقلوا عنه، وكانوا أحب الناس للإيمان والإسلام والتوحيد، وأبغض الناس لضده.

\*وأما من جاء من بعد الصحابة، فمنهم من نشأ في الإسلام غير عالم تفاصيل ضده، فالتبس عليه بعض تفاصيل (سبيل المؤمنين) بسبيل الجرمين. فإن اللبس إنما يقع إذا ضعف العلم بالسبيلين أو أحدهما، كما قال عمر بن الخطاب: (إنما تنقضي عرى الإسلام عروة عروة، إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية) رواه أحمد. وهذا من كمال علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها: وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول (ﷺ) فإنه في الجاهلية، فإنها منسوبة إلى (الجهل) وكل ما خالف الرسول فهو من (الجهل) فمن لم يعرف (سبيل الجرمين) ولم تستبين له أو شك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين. والناس في هذا الواقع أربع فرق:

**الفرقة الأولى** - من استبان له سبيل المؤمنين وسبيل الجرمين على التفصيل علماً وعملاً، وهؤلاء أعلم الخلق.

**الفرقة الثانية** - من عميت عنه السبيلان من أشباه الأنعام، وهؤلاء بسبيل الجرمين أحضر، ولها أسلك.

**الفرقة الثالثة** - من صرف عنايته إلى معرفة سبيل المؤمنين دون ضدها، فهو يعرف ضدها من حيث الجملة والمخالفة، وأن كل ما خالف سبيل المؤمنين فهو باطل، وإن لم يتصوره على التفصيل، ولم يشغل نفسه به ولا يفهمه ولا معرفة وجه بطلانه.

**الفرقة الرابعة** - عرفت سبيل الشر والبدع والكفر مفصلة، وسبيل المؤمنين مجملة، وهذا حال كثير ممن اعتنى بمقالات الأمم ومقالات أهل البدع، فعرفها على التفصيل، ولم يعرف ما جاء به الرسول (ﷺ) كذلك، بل عرفه معرفة مجملة، وإن تفصلت له بعض الأشياء. ومن تأمل كتبهم رأى ذلك عياناً. والمقصود أن الله سبحانه يحب أن تعرف سبيل أعدائه لتجتنب وتبغض، كما يحب أن تعرف سبيل أوليائه لتحب وتسلك. وفي هذه المعرفة من الفوائد والأسرار ما لا يعلمه إلا الله أ.هـ - (1)

وفي تفسير نفس هذه الآية من سورة الأنعام:

---

(1) كتاب الفوائد. ابن القيم. ص 141.

﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ الأنعام 55

يقول الأستاذ الكبير الشهيد سيد قطب كلاماً نفيساً نجد أنه من المفيد جداً اطلاع القارئ الكريم عليه في هذا الموضوع؛ حيث يقول رحمه الله:

إن سفور الكفر والشر والإجرام ضروري لوضوح الإيمان والخير والصلاح، واستبانة سبيل المجرمين هدف من أهداف التفصيل الرباني للآيات. ذلك أن أي غبش أو شبهة في موقف المجرمين وفي سبيلهم تترد غبشاً وشبهة في موقف المؤمنين وفي سبيلهم. فهما صفحتان متقابلتان، وطريقان مفترقان.. ولا بد من وضوح الألوان والخطوط. ومن هنا يجب أن تبدأ كل حركة إسلامية بتحديد سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين.

يجب أن تبدأ من تعريف سبيل المؤمنين وتعريف سبيل المجرمين، ووضع العنوان المميز للمؤمنين. والعنوان المميز للمجرمين في عالم الواقع لا في عالم النظريات، فيعرف أصحاب الدعوة الإسلامية والحركة الإسلامية من هم المؤمنون ممن حولهم ومن هم المجرمون، بعد تحديد سبيل المؤمنين ومنهجهم وعلاقتهم، وتحديد سبيل المجرمين ومنهجهم وعلاقتهم، بحيث لا يختلط السبيلان ولا يتشابه العنوانان، ولا تلتبس الملامح والسمات بين المؤمنين والمجرمين.

وهذا التحديد كان قائماً، وهذا الوضوح كان كاملاً، يوم كان الإسلام يواجه المشركين في الجزيرة العربية. فكانت سبيل المسلمين الصالحين هي سبيل الرسول (ﷺ) ومن معه، وكانت سبيل المشركين المجرمين هي سبيل من لم يدخل معهم في هذا الدين.. ومع هذا التحديد وهذا الوضوح كان القرآن يتزل وكان الله سبحانه يفصل الآيات على ذلك النحو الذي سبقته منه نماذج في السورة - ومنها ذلك النموذج الأخير - لتستبين سبيل المجرمين!

وحيثما واجه الإسلام الشرك والوثنية والإلحاد والديانات المنحرفة المتخلفة من الديانات ذات الأصل السماوي بعد ما بدلتها وأفسدتها التحريفات البشرية.. حيثما واجه الإسلام هذه الطوائف والممل كانت سبيل المؤمنين الصالحين واضحة، وسبيل المشركين الكافرين المجرمين واضحة كذلك.. لا يجدي معها التلبس!

ولكن المشقة الكبرى التي تواجه حركات الإسلام الحقيقية اليوم ليست في شيء من هذا.. إنها تتمثل في وجود أقوام من الناس من سلالات المسلمين، في أوطان كانت في يوم من الأيام داراً للإسلام، يسيطر عليها دين الله، وتحكم بشرعته، ثم إذا هذه الأرض، وإذا هذه الأقوام تمجر الإسلام حقيقة وتعلنه اسماً، وإذا هي تنكر لمقومات الإسلام اعتقاداً وواقعاً، وإن ظنت أنها تدين بالإسلام إعتقاداً! فالإسلام شهادة أن لا إله إلا الله.. وشهادة أن لا إله إلا الله تتمثل في الاعتقاد بأن الله وحده هو خالق هذا الكون المتصرف فيه. وأن الله وحده هو الذي يتقدم إليه العباد بالشعائر التعبدية ونشاط الحياة كله، وأن الله وحده هو الذي يتلقى منه العباد الشرائع ويخضعون لحكمه في شأن حياتهم كله.. وأما فرد لم يشهد أن لا إله إلا الله بهذا المدلول، فإنه لم يشهد ولم يدخل في الإسلام بعد،

كائنا ما كان اسمه ولقبه ونسبه. وأبما أرض لم تتحقق فيها شهادة أن لا إله إلا الله بهذا المدلول، فهي أرض لم تدن  
بدين الله، ولم تدخل في الإسلام بعد..

وفي الأرض اليوم أقوام من الناس أسمائهم أسماء المسلمين، وهم من سلالات المسلمين، وفيها أوطان كانت في يوم  
من الأيام داراً للإسلام.. ولكن لا الأقوام اليوم تشهد أن لا إله إلا الله بذلك المدلول، ولا الأوطان اليوم تدن لله  
بمقتضى هذا المدلول..

وهذا أشق ما تواجهه حركات الإسلام الحقيقية في هذه الأوطان مع هؤلاء الأقوام!  
أشق ما تعانيه هذه الحركات هو الغش والعموض واللبس الذي أحاط بمدلول لا إله إلا الله ومدلول الإسلام في  
جانب، ومدلول الشرك ومدلول الجاهلية في الجانب الآخر.

أشق ما تعانيه هذه الحركات هو عدم استبانة طريق المسلمين الصالحين، وطريق المشركين المجرمين، واختلاط  
الشارات والعناوين، والتباس الأسماء والصفات، والتيه الذي لا تتحدد فيه مفارق الطريق!  
ويعرف أعداء الحركات الإسلامية هذه الثغرة، فيعكفون عليها توسيعاً وتمييعاً وتلبيساً وتخليطاً، حتى يصبح الجهر  
بكلمة الفصل قهمة يؤخذ عليها بالنواصي والأقدام!.. قهمة تكفير (المسلمين)!!!

ويصبح الحكم في أمر الإسلام والكفر مسألة المرجع فيها لعرف الناس واصطلاحهم، لا إلى قول الله ولا إلى قول  
رسول الله ﷺ!

هذه هي المشقة الكبرى.. وهذه كذلك هي العقبة الأولى التي لا بد أن يجتازها أصحاب الدعوة إلى الله في  
كل جيل!

يجب أن تبدأ الدعوة إلى الله باستبانة سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين.. ويجب ألا تأخذ أصحاب الدعوة إلى الله في  
كلمة الحق والفصل هوادة ولا مداينة، وألا تأخذهم فيها خشية ولا خوف، وألا تقعدهم عنها لومة لائم، ولا  
صيحة صائح: انظروا! إنهم يكفرون المسلمين!

إن الإسلام ليس بهذا التميع الذي يظنه المخدعون! إن الإسلام بين والكفر بين... الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله  
- بذلك المدلول - فمن لم يشهدا على هذا النحو، ومن لم يقمها في الحياة على هذا النحو، فحكم الله ورسوله  
فيه أنه من الكافرين الظالمين الفاسقين.. المجرمين..

﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾

أجل يجب أن يجتاز أصحاب الدعوة إلى الله هذه العقبة، وأن تتم في نفوسهم هذه الاستبانة، كي تنطلق  
طاقاتهم كلها في سبيل الله لا تصدها شبهة، ولا يعوقها غش، ولا يميعها لبس، فإن طاقاتهم لا تنطلق إلا إذا  
اعتقدوا في يقين أنهم هم (المسلمون) وأن الذين يقفون في طريقهم ويصدونهم ويصدون الناس عن سبيل الله هم  
(المجرمون)..

كذلك فإنهم لن يحتملوا متاعب الطريق إلا إذا استيقنوا أنها قضية كفر وإيمان، وأنهم وقومهم على مفرق الطريق، وأنهم على ملة وقومهم على ملة، وأنهم في دين وقومهم في دين: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ وصدق الله العظيم أ.هـ—  
رحم الله الأستاذ الكبير رحمة واسعة .

## الفصل الخامس:

### الجهل في ميزان الأصول

وفيه ثلاث مباحث:

- المبحث الأول - علاقة العذر بالجهل بمراتب وأقسام الحكم التكليفي ومواقع المسؤولية منها.
- والمبحث الثاني - الفرق بين الجهل والخطأ.
- المبحث الثالث - أحكام الجهل كأحد عوارض الأهلية.

#### المبحث الأول

علاقة العذر بالجهل بمراتب وأقسام الحكم التكليفي ومواقع المسؤولية منها

مراتب الحكم التكليفي:

يقسم جمهور الأصوليين الحكم التكليفي إلى خمسة أقسام وهي (1):

### أولاً - الفرض أو الواجب:

وهو ما طلب الشارع فعله على وجه اللزوم والحتم، بحيث يذم تاركه ويعاقب، ويمدح فاعله ويثاب، كوجوب الطهارة والوضوء للصلاة وكوجوب الصلاة الفريضة وكذا الصيام والزكاة لمن ملك النصاب ووجوب الحج على من استطاع إليه سبيلاً وغير ذلك من فرائض الإسلام الكثيرة المتعددة. وحكم الفرض الواجب: هو وجوب الأداء حتماً ويعاقب التارك الممتنع.

### ثانياً - المندوب أو المستحب:

وهو في الاصطلاح الشرعي: ما طلب الشارع فعله من غير إلزام بحيث يمدح الفاعل ويثاب ولا يذم التارك لشيء منه ولا يعاقب.

- ومن أمثله المندوب: بالنسبة للسنن القولية كأذكار الصباح والمساء والأدعية المشهورة بوظائف اليوم والليالية ودعاء استفتاح الصلاة وأذكار الركوع والسجود والدعاء فيهما وغير ذلك كثير جداً.
- ومن السنن العملية استخدام السواك وسنن الصلاة النافلة وصيام التطوع والصدقات بخلاف الزكاة والعمرة بخلاف الحج وغير ذلك كثير جداً.
- وللمندوب مسميات كثيرة تدل على ذات المعنى والمضمون فهو يسمى المندوب والسنة والنافلة والتطوع والمستحب والإحسان والفضيلة وغير ذلك.
- وحكمها: يثاب الفاعل لها ولا يذم التارك لشيء منها ولا يعاقب.

### ثالثاً - الحرام:

وهو ما طلب الشارع الكف عنه على وجه الحتم والإلزام فيكون التارك له مأجوراً قطعاً، والفاعل له آثماً عاصياً مستحق للمؤاخذه.

ومن أمثلة المحرمات: تحريم القتل العدوان، وتحريم الزنا وتحريم شرب الخمر وتحريم السرقة وتحريم الردة عن الدين وغير ذلك كثير جداً، وهي كما ترى تأتي على المصالح الشرعية الأساسية فتفسد تلك المصالح التي جاءت الشريعة بالأساس للمحافظة عليها من حفظ النفس والنسل والعقل والمال وقبل ذلك جميعاً وأهم: (حفظ الدين) وهناك من المحرمات ما هو دون ذلك وهو كثير مما يدخل في باب المحرم لذاته إذا أفسد أصل المصلحة التي جاءت الشريعة لحفظها أو محرم لغيره إذا كان يؤدي إلى هذا الإفساد في المال أو يؤدي إلى نوع من الإفساد الجزئي لهذه المصالح الشرعية.

---

(1) راجع الوجيز في أصول الفقه أ. عبد الكريم زيدان ص 29 وما بعدها.

• ولذا كان حكم هذا المحرم: أنه غير مشروع أصلاً، ولا يحل للمكلف فعله، وإذا فعله لحقه الذم والعقاب، ولا يصلح أن يكون سبباً شرعياً تترتب عليه المكاسب، وإذا كان محلاً للعقد - كبيع الميتة أو الخمر - بطل العقد ولم يترتب عليه أثره الشرعي.

• وأما المحرم لغيره، فهو مما لا يختلف في تحريمه ولكن يختلف في آثاره إذا ورد على عباده كالصلاة في الأرض المغصوبة أو في الثوب المغصوب أو إذا ورد على معاملات: كمن باع على بيع أخيه أو خطب على خطبه أخيه أو البيع والشراء ساعة النداء لصلاة الجمعة. فمن العلماء من أبطل هذه العبادات أو المعاملات التي لحق بها المحرم لغيره ومنهم من صحح العبادة أو المعاملة مع النص على إثم صاحبها. على تفصيل معلوم في مصنفات الفقه وأصوله.

#### رابعاً - المكروه:

وهو في الاصطلاح الشرعي: ما طلب الشارع من المكلف تركه ولكن لا على وجه الحتم والإلزام ولا يلحق بفاعله العقاب.

ومن أمثله: ما ورد في حديث رسول الله (ﷺ): ((إن الله يكره لكم القيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال)). وقوله (ﷺ): ((أبغض الحلال إلى الله الطلاق)).

وحكم المكروه: أن فاعله لا يأثم، وإن كان ملوماً. وأن تاركه يمدح ويثاب، إذا كان تركه لله تعالى.

#### خامساً - المباح:

وهو في الاصطلاح الشرعي: ما خير الشارع فيه المكلف بين فعله أو تركه، فلا مدح على الفعل ولا ذم على الترك. وهذا ما قد يطلق عليه أيضاً مسمى (الحلال)

ومن أمثله الكثيرة جداً: الطيبات من الأطعمة والمشروبات، وحل الزواج من النساء في حدود أربع، وحل البيع والشراء وفق ضوابطه الشرعية وغير ذلك كثيراً جداً.

وحكمه: أنه لا ثواب للفاعل لشيء من ذلك ولا عقاب للتارك لشيء من ذلك مما لم يخرج ممارسه المباح إلى مفاسد عند سوء استخدام الحق فيه فعندئذ ينقلب المباح إلى محظور؛ كالشأن الوارد في قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: 67].

فالإنفاق المشروع المباح هو الإنفاق القويم، أما الإسراف فيه فهو مذموم، كما أن البخل أو الإقتار مذموم.

\* هذا ولا يغير من هذا التقسيم للحكم التكليفي إلى هذه الأقسام الخمسة الرئيسية أن يقال أن غير الجمهور قد زاد فيه الواجب إضافة إلى الفرض وفرق بينهما، كما أضاف المكروه كراهة تحريم إلى المكروه كراهة تنزيه نقول أن هذا غير مؤثر في موضوعنا لتشابه أحكام الواجب في هذا التقسيم مع أحكام الفرض، ولتشابه أحكام المكروه كراهة تحريم مع أحكام المحرم تشابهاً كبيراً لا يغير ما نقصده من أحكام في هذا المبحث.

## أحكام المسؤولية والمؤاخذه كما وردت في أقسام الحكم التكليفي:

الناظر لأقسام الحكم التكليفي ومراتبه ليجد في سهولة ويسر أن المسؤولية والمؤاخذه ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنوعين فقط من هذه الأقسام وهما:

أ - **الفرض أو الواجب:** وحيث جاء فيه الوجوب على نحو من الحتم والإلزام من قبل الشارع، ومن ثم جاء الذم على التارك لشيء من ذلك بل والعقاب على هذا الترك.

ب - **المحرم:** وحيث جاء التحريم فيه من الشارع على نحو من الحتم والإلزام، ومن ثم جاء الذم على فعل شيء من هذه المحرمات، بل ومعاقبه هذا الفاعل على ذلك سواء في الدنيا أو الآخرة.

فعند هذين القسمين فقط تتواجد مواقع المسؤولية ووجه المؤاخذه للتارك لشيء من الفرائض أو الواجبات أو للفاعل لشيء من المحرمات.

وأما فعل المكروه أو التخلف عن شيء من السنن أو المندوبات، فليس ذلك من أوجه المسؤولية أو المؤاخذه في شيء من ذلك وكما ثبت ذلك في مواضعه من مباحث الفقه والأصول، اللهم إلا إذا انقلب المكروه إلى محرم أو المندوب إلى مرتبة الواجبات في ظل ظروف إستثنائية تحتم ذلك والله أعلم.

- كما تنتفي معالم المسؤولية والمؤاخذه في شأن ممارسات المباحات وكما جاءت بذلك أحكام هذه الشريعة الغراء وكما ثبت أيضاً في مواضعه من مباحث الفقه والأصول.
- ليبقى دائماً أن مواقع المسؤولية والمؤاخذه ترتبط الارتباط الوثيق بأحكام الفرض أو الواجب إذا تخلف المكلف عن أدائه أو أحكام المحرم إذا تلبس المكلف بفعل شيء منه مما يوجب المؤاخذه والعقاب.
- وهذا الذي قرره علماء الشريعة وفق قواعد وأصول ضبط أحكامها في ظل ظروف معرفة المكلف بأحكام دينه معرفة تامة وسواء في ذلك ما تعلق بالفرض الواجب عليه أو ما دون ذلك من المندوبات أو تعلق بالمحرم الواجب اجتنابه وما دون ذلك من المكروهات، وكذلك الشأن بالنسبة للمباح من الأعمال.
- فإذا طرأ على أحد المكلفين الجهل بشيء من هذه الأحكام ومن ثم أدى ذلك إلى تخلفه عن أداء شيء من الواجبات أو المندوبات أو وقوعه في شيء من المحرمات أو المكروهات أو حتى امتنع عن شيء من المباح مع الجهل بأحكام هذه الأمور التي وقع فيها. فليس ثم مجال للحديث عن المسؤولية أو المؤاخذه أو الإثم أو العقاب إلا في حالتين فقط وهما:

أ - التخلف عن الفرض أو الواجب.

ب - أو ارتكاب المحرم.

في هاتين الحالات فقط يثار الحديث عن المسؤولية، مسؤولية الفاعل لشيء من ذلك جهلاً ويثار الحديث أيضاً عن مؤاخذته على ذلك أو عذره بالجهل ومن ثم عدم مؤاخذته إن صح ذلك.



- أما ما يتعلق بتخلفه عن أداء شيء من المندوبات جهلاً، فليس في ذلك وجه لإثارة الحديث عن المسؤولية أو المؤاخذة على ذلك، لأن المتخلف عن شيء من ذلك مع العلم بوجهتها الشرعية واستحبابها، ليس عليه إثم ولا مؤاخذة، فكيف إذا كان تخلفه عنها لعدم العلم بمشروعيتها فإن ذلك أحرى أن لا يؤاخذ، وإن كان ما يمكن أن يثار في مثل هذا الموطن هو الدعوة لتعلم السنن الكريمة والمندوبات الشرعية والدعوة إلى التخلق بها طلباً لرضوان الله تعالى وتأسياً بفعل رسوله (ﷺ) دون أن يتعلق ذلك بشيء من المؤاخذة أو العقاب.

- وهكذا الشأن تماماً في حالة التلبس بفعل شيئاً من المكروهات جهلاً بوجهتها الشرعية فليس في ذلك وجه لإثارة الحديث عن المسؤولية أو المؤاخذة إذا كان الفاعل لشيء من ذلك يعلم وجهتها الشرعية فإذا وقعت في ظل غياب العلم الشرعي بما فذلك أدعى إلى العذر وعدم المؤاخذة، وكيف يؤاخذ فاعل المكروه على ذلك في حين أن فاعله العالم بوجهته الشرعية قد جاءت الشريعة الغراء بأنه لا إثم عليه ولا عقاب؟

- أما المباح فقد علم أن الفاعل للمباح لا شيء عليه وأن الممتنع عنه لا شيء عليه مع علمه بوجهته الشرعية وهكذا الفاعل للمباح وإن كان يجهل وجهته الشرعية حيث لم يفعل شيئاً يستوجب الحديث عن المساءلة أو المؤاخذة. وهكذا تختلف أحكام المسؤولية وقواعد المؤاخذة باختلاف مراتب الحكم التكليفي وأقسامه وأن هذه المسؤولية والمؤاخذة لا تثار إلا عند مخالفة (فريضة) أو مباشرة (محرم) في هاتين الحالتين فقط. وما يستتبع من ذلك:

**أولاً -** أنه لا يجوز تخطيط الأحكام في شأن مراتب وأقسام الحكم التكليفي، بمعنى أنه لا يجوز ادعاء ورود الشريعة بالعذر بالجهل في شأن التخلف عن أداء الفرض الواجب استناداً إلى أن الجاهل لشيء من السنن لا يؤاخذ بذلك. وذلك لأن:

أ- التخلف عن أداء الفرض الواجب ليس كشأن التخلف عن شيء من السنن أو المندوبات.

ب- ولأن الجاهل بالفرائض خاصة تلك المعلومة من الدين بالضرورة ليس كشأن الجاهل بشيء من السنن والمندوبات.

وبهذا يتبين خطأ من ادعى أن الشريعة جاءت بالعذر بالجهل في أحكام التوحيد وهي أعلى مراتب الفرض الواجب استناداً إلى: أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) كان يجهل أحكام الاستئذان وهو ما سمعناه من بعض من لا يفرق بين أحكام أصل الدين وأحكام السنن والمندوبات الشرعية الكريمة وفي هذه السنة الكريمة؛ يقول تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النور: 27].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية الكريمة:

هذه آداب شرعية أدب الله بها عباده المؤمنين وذلك في الاستئذان، أمرهم أن لا يدخلوا بيوتاً غير بيوتهم حتى يستأذنوا أي يستأذنوا قبل الدخول ويسلموا بعده. وينبغي أن يستأذن ثلاث مرات، فإن أذن له وإلا انصرف،

كما ثبت في الصحيح أن أبا موسى حين استأذن على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له انصرف، ثم قال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس يستأذن، أئذنوا له، فطلبوه فوجدوه قد ذهب، فلما جاء بعد ذلك قال: ما أرجعك. قال: إني استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي وإني سمعت النبي (ﷺ) يقول: ((إن استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فينصرف)) فقال عمر: لتأتيني على هذا بيينة وإلا أوجعتك ضرباً، فذهب إلى ملأ من الأنصار فذكر لهم ما قال عمر، فقالوا لا يشهد لك إلا أصغرنا فقام معه أبو سعيد الخدري، فأخبر عمر بذلك، فقال: ألهاني عنه الصفق بالأسواق أ.هـ. فأين أحكام التوحيد وأصل الدين وهي أوجب واجب وأول فريضة، من آداب الاستئذان أن يكون ثلاثاً وإلا انصرف صاحبه. فهل هذا الاستدلال إلا نوعاً من التخليط في الأحكام والجهل بأصولها من فروعها. وانظر إلى ما أورده ابن كثير رحمه الله أيضاً في تفسيره لقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الآية إلى آخرها [النور: 58].

قال رحمه الله: قال ابن أبي حاتم بسنده عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بهن:

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إلى آخر الآية.

- والآية التي في سورة النساء: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى﴾ الآية.

- والآية التي في الحجرات: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾ أ.هـ.

ولم يكن ترك هذه السنن الكريمة مدعاة لمؤاخذه الناس أو إيقاع العقاب بهم، قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله في الفتح بصدد ذكره للخلاف بين خليفة رسول الله (ﷺ) أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) ما في شأن قتال مانعي الزكاة واستدلال أبو بكر بقوله (ﷺ): (إلا بحق الإسلام) فقال: والزكاة حق الإسلام، قال ابن حجر رحمه الله: وفي القصة دليل على أن السنة قد تخفى على بعض أكابر الصحابة ويطلع عليها آحادهم، ولهذا لا يلتفت إلى الآراء

ولو قويت مع وجود سنة تخالفها، ولا يقال كيف خفي ذا على فلان؟ والله الموفق أ.هـ. (1)

## ثانياً - أنه حتى بالنسبة لأحكام الفرض الواجب:

فإن أهل العلم الكرام قد فرقوا في هذا بين نوعين من الفرض وهو التفريق الذي أظهر اختلافاً في أحكامهما وهما (فرض العين) و (فرض الكفاية).

### أ - حيث فرض العين:

ويقصد به في الاصطلاح: هو كل ما أمر به الشارع وطلب تنفيذه وأداؤه من كل واحد من المكلفين بعينه، بحيث لا تبرأ ذمة المكلف منه إلا بأدائه، ولا يسقطه عن المكلف أن يقوم غيره به ومن ثم يأثم تاركه ويلحقه العقاب، ولا يغني عنه قيام غيره به.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري ج1 شرح الحديث رقم (17)

مثل: الطهارة والوضوء للصلاة، ومثل فريضة الصلاة ذاتها والصيام الفريضة أيضاً، والوفاء بالعقود وأداء الأمانات وغير ذلك كثير.

ففي هذا النوع من الفرض الواجب الفاعل بعينه مقصود وهو أعيان المكلفين والفعل مقصود كواجب شرعي في أعناقهم بأعيانهم حقاً لله تعالى.

#### ب - وأما فرض الكفاية:

فهو ما طلب الشارع حصوله من جماعة المكلفين، لا من كل فرد منهم على حدة، لأن مقصود الشارع حصوله في الجماعة فإذا فعله البعض سقط الفرض عن الباقين، لأن فعل البعض يقوم مقام فعل الجميع، فكان التارك بهذا الاعتبار فاعلاً (حكماً).

• وإذا لم يقيم به أحد من المسلمين أثم جميع المكلفين؛ كالجهاد والقضاء والإفتاء والتفقه في الدين وأداء الشهادة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإيجاد الصناعات والحرف التي تحتاجها الأمة وإعداد القوة بأنواعها ونحو ذلك مما يحقق المصلحة العامة للأمة.

• وإنما يأثم الجميع إذا لم يحصل الفرض الكفائي، لأنه مطلوب من مجموع الأمة: فالقادر على الفعل عليه أن يفعله. والعاجز عنه عليه أن يحث القادر ويحمله على فعله

فإذا لم يحصل الواجب الكفائي في الأمة كان ذلك تقصيراً من الجميع من القادر وغير القادر.

وهكذا العلم الشرعي منه ما هو من قبيل (1):

• الفرض العيني: وهو كل ما لا يصح دين المرء إلا به، والعلم بفرائض الدين الأساسية التي لا بد للمكلف من العلم بها وأدائها، فلا يجزئه أن يقوم بها غيره.

• والفرض الكفائي: وهو ذلك القدر من العلوم الشرعية التي إذا قام بها البعض سقط الإثم فيها عن الباقين كتلك العلوم التي يحتاجها أهل العلم ليكون أهلاً للإفتاء بين الناس ومنها أحكام علم الموارث وفقه البيوع والأحوال الشخصية وأحكام الحدود في تفاصيلها الدقيقة والفرعية وغير ذلك مما هو في معناه وهذا النوع من العلوم هو الداخل في قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ

وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: 122].

ومن ثم: فليس علماً أوجبه الله تعالى على كل مكلف بعينه عليه تحصيله ولا يجزئه أن يقوم به غيره ولا تبرأ الذمة إلا بتحصيله والعمل به، كعلم جعل الشارع حكمه على نحو فرض الكفاية إذا قام به البعض سقط الفرض عن الباقين. لأن الشارع الذي أسقط الفرض عن الباقين في هذا النوع من العلم لم يسقط هذا الفرض عن أحد من

---

(1) شرح السنة للإمام البغوي جـ 1

عموم المكلفين في أحكام (فرض العين) فلم يستوي حكم فرض العين بأحكام فرض الكفاية. فمن حاول التسوية بينهما في ذلك ليلتمس بذلك عذراً لمن أضاعوا ما فرضه الشارع الشريف عليهم من الفرض العيني الواجب فقد حاول شططاً وحمل وزراً وهم ممن قال الله فيهم: ﴿وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مَنَّكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: 2]. فليس فرض العين الواجب كفروض الكفاية التي إذا قام بها البعض سقط الإثم عن باقي المكلفين ومن ذلك علوم الكفاية وأحكام الفتوى.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياه غيره، فإذا رأى أنها قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفه حكمها من الكتاب والسنة أو قول الخلفاء الراشدين، ثم أفق. وقال عبد الله بن المبارك بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله (ﷺ) أراه قال: ف المسجد، فما كان منهم محدث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث، ولا مُفتٍ (مفتي) إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا. وقال مالك عن يحيى بن سعيد قال: قال ابن عباس: إن كل من أفق الناس في كل ما يسألونه عنه لمجنون. قال مالك: وبلغني عن ابن مسعود مثل ذلك.

وقال سحنون بن سعيد: أجسر الناس على الفتيا أقلهم علماً، يكون عند الرجل الباب الواحد من العلم يظن أنه الحق كله فيه أ.هـ — (1)

وقال رحمه الله: قال الإمام أحمد: ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالماً بوجوه القرآن، عالماً بالأسانيد الصحيحة، عالماً بالسنن، وإنما جاء خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي (ﷺ) وقلة معرفتهم بصحيحها من سقيمها أ.هـ — (2)

وتحت عنوان: تحريم الإفتاء في دين الله بغير علم والإجماع على ذلك يقول رحمه الله: قد تقدم قوله تعالى:

﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 33].

وأن ذلك يتناول القول على الله بغير علم في أسمائه وصفاته وشرعه ودينه وروى الزهري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمع النبي (ﷺ) قوماً يتمارون في القرآن فقال: (إنما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً، ولا يكذب بعضه بعضاً، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم منه فكلوه إلى عالمه). فأمر من جهل شيئاً من كتاب الله أن يكله إلى عالمه، ولا يتكلف القول بما لا يعلمه. وذكر البيهقي بسنده عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الجنة: (وأبردها على كبدي) ثلاث مرات، قالوا: يا أمير المؤمنين وما ذاك؟ قال: أن يُسأل الرجل عما لا يعلم فيقول: الله أعلم.

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم ج1 ص35

(2) السابق ج1 ص43

وقال عن خالد بن أسلم وهو أخو زيد بن أسلم: خرجنا مع ابن عمر نمشي فلحقنا أعرابي فقال: أنت عبد الله بن عمر؟ قال نعم. قال: سألت عنك فدللت عليك، فأخبرني أترث العمة؟ قال: لا أدري. قال: أنت لا تدري!! قال: نعم، اذهب إلى العلماء بالمدينة فاسألهم، فلما أدبر قَبْلَ يديه، وقال: نَعِمًا قال أبو عبد الرحمن، يسأل عما لا يدري فقال: لا أدري. قال ابن مسعود: من كان عنده علم فليقل به، ومن لم يكن عنده علم فليقل: الله أعلم، فإن الله قال لنبيه: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (1) أ.هـ—

فالجهل بشيء من علوم الكفاية شيء، قد عذر الله صاحبه ما دام قد قام به آخريين من الأمة. أما الجهل بأصل دين الإسلام وأحكام التوحيد واجتناب ما يناقضه فذلك من الفرض العيني، بل أجل من الفرض العيني لتعلق ذلك بعلوم الفطرة أي ما فطر الله عليه الإنسان من الإقرار بحالقه وآيات ربوبيته التي أوجبت عليه أن يعبد وحده فلا يشرك به شيئاً. قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 17].

وقال تعالى: ﴿أَيُّ شَرِّ لَكُمْ أَنْ يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: 191]. فلا يستدل على فرض العين بأحكام فرض الكفاية إلا من أزاغ الله قلبه عن الحق واحتللت بين يديه الأحكام وتكلم في دين الله بغير علم فضل وأضل.

## المبحث الثاني

### الفرق بين الجهل والخطأ

والحديث عن الفرق بين الجهل والخطأ يتناول زوايا ثلاث:

**الأولى** – أن الجهل والخطأ كلاهما من عوارض الأهلية.

**والثانية** – الفرق بين الجهل والخطأ من حيث التعريف / والمضمون.

**والثالثة** – الفرق بين الجهل والخطأ من حيث مجال عمل كل منهما.

وذلك في المطالب التالية:

#### المطلب الأول – أن كل من الجهل والخطأ من عوارض الأهلية وليس من الموانع :

يظن بعض المتكلمين – المحدثين – في المسائل الشرعية على نحو متعجل غير متريث ولا مسلح بوعي أصولي يضيفي علي الكلام المصدقية: أن كل من الجهل والخطأ هما معا من قبيل (الموانع) الشرعية التي تمنع إجراء أحكام

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم جـ 2 صـ 435.

المسئولية والمؤاخذه، ويرددن ذلك كثيراً في كلماتهم، خاصة عند الحديث عن قضايا (الجهل) وهل يعد عذراً أو لا يعد، وقد أخطئوا في ذلك خطأ فاحشاً؛ ذلك أنه من المعلوم - أصولياً - لدى أهل الأصول، وفي مصنفاتهم أن كل من الخطأ والجهل هما من عوارض (الأهلية)، وليس من (موانع) إجراء الأحكام، وشتان بين (الموانع) و (العوارض) أصولياً.

فالمانع هو: أحد أقسام (الحكم الوضعي) الثلاثة، وهم: السبب، والشرط والمانع. والحكم الوضعي: هو حكم الشارع القاضي بجعل شيئاً سبباً لشيء آخر أو شرطاً فيه أو مانعاً منه. وسمي هذا النوع بالحكم الوضعي لأنه ربط بين شيئين بالسببية (كأن جعل السرقة سبباً في قطع اليد حداً). أو ربط بين شيئين بأن جعل أحدهما شرطاً في الآخر (كأن يجعل الوضوء شرطاً للصلاة، وسائر شروط الصلاة). أو ربط بين شيئين بأن جعل أحدهما مانعاً من الآخر (كالحيض مانع للمرأة من الصلاة أو الصيام و القتل العدوان مانعاً من الميراث واختلاف الدين متنعاً من الميراث وغير ذلك من الموانع). وقد كان هذا الربط بين الشيئين بالسببية أو الشرطية أو المانعية (بوضع من الشارع) أي: بجعل منه، أي أن الشارع هو الذي جعل هذا سبباً في هذا، أو هذا شرطاً في هذا، أو هذا مانعاً من هذا. (1) وليس ذلك بإرادة الأفراد، ولا يتوقف على رضاهم.

**والمانع في تعريفه الأصولي (2)** هو: ما رتب الشارع على وجوده عدم وجود الحكم أو عدم السبب، أي بطلانه. فهو نوعين: مانع للحكم، ومانع للسبب. **والنوع الأول: مانع للحكم:** هو ما يترتب على وجوده عدم وجود الحكم بالرغم من وجود سببه المستوفي لشروطه.

وإنما كان المانع حائلاً دون وجود الحكم لأن فيه معنى لا يتفق وحكمه الحكم، أي لا يحقق الغرض المقصود من الحكم: كالأبوة المانعة من القصاص؛ فالأب لا يقتل إذا قتل ابنه عمداً وعدواناً، وإن كانت الدية تلزمه. فالفعل الفعل المحرم ثابت، ووصف الفعل ثابت في حق الأب (قاتل) لم يمتنع ذلك، ولكن الحكمة المشروعة من القصاص من الزجر والردع منتفية في حق الأب لما في الأبوة من معاني الحب والعطف والحنان والشفقة للأبناء؛ فلا يقدم الأب على قتل ابنه عمداً وعدواناً إلا في أحوال شاذة لا تستدعي تقرير القصاص منه، بل تستدعي استثنائه كما أن الأب سبب حياة الابن، فلا يكون الابن سبباً في إعدام الأب، وهذا عند جمهور العلماء وحجتهم في ذلك الحديث الشريف ((لا يقتل والد بولده)).

**والنوع الثاني: مانع السبب:** وهو الذي يؤثر في السبب المرتب للحكم، بحيث يبطل عمله ويحول دون اقتضاؤه.

(1) الوجيز في أصول الفقه. أ/ عبد الكريم زيدان. ص26.

(2) راجع المصدر السابق. مبحث المانع. ص36.

مثل قتل الوارث لمورثه، فهو مانع للسبب - وهي القرابة المستحقة للميراث - فلا يرث القاتل، لأن في القتل معنى يهدم الأساس الذي قام عليه الإرث من القربى والموالة والنصرة. فهذه معاني لا تتفق مع جنائية القتل التي تناقضها وتهدمها.

ومثله أيضاً: اختلاف الدين، واختلاف الدار، فكل منها مانع للسبب، مانع للإرث. ومن الأمثلة الشهيرة أيضاً للمانع: الحيض والنفث مانع للمرأة من الصلاة أو الصيام حال مدة الحيض. وموانع لحوق الوعيد في الآخرة بأهل الوعيد من عصاة الموحدين؛ كالتوبة النصوح والاستغفار والشفاعة والابتلاءات المكفرة وغير ذلك مما ثبتت به النصوص والأدلة الصحيحة، فهذا عن معنى (المانع) في أصول الأحكام وأقسامه وبعض الأمثلة له، وليس من بينها أبداً الجهل أو الخطأ.

### وأما عوارض الأهلية (1):

فإن الحديث عنها يستلزم أن نتعرف على (ماهية الأهلية) حتى نتعرف بعد ذلك على ما يطراً عليها من (عوارض). وقد عرّف أهل الأصول (الأهلية) في اللغة: بالصلاحية؛ كأن يقال: فلان أهل لكذا، إذا كان صالحاً له. وفي الاصطلاح فإن الأهلية تنقسم إلى: 1- أهلية وجوب 2- أهلية أداء.

**1- فأما أهلية الوجوب:** فهي صلاحية الإنسان لوجوب الحقوق المشروعة (له وعليه) أي: صلاحيته لأن تثبت له الحقوق، وتجب عليه الواجبات. وتكون هذه الأهلية وتثبت للإنسان بناء على ثبوت الذمة له، ومن حيث أن لكل إنسان ذمة مستقلة، فإن أساس ثبوت أهلية الوجوب للإنسان هو (الحياة) إذ بالحياة تكون للإنسان (ذمة).

**2- وأما الأهلية للأداء:** فهي صلاحية الإنسان لأن يطالب بالأداء والتكاليف، ولأن تعتبر أقواله وأفعاله وأن يؤخذ عليها، وتترتب عليها الآثار الشرعية، بحيث إذ صدر منه تصرف كان معتداً به شرعاً. - فإذا أدى عبادة كان أداؤه معتبراً مسقطاً للواجب.

- وإذا جنى على غيره، أخذ بجنانيته مؤاخذه كاملة، وعوقب عليها بدنياً ومالياً. وأساس هذه الأهلية: هو (التمييز) بخلاف أهلية الوجوب التي أساسها (الحياة) ولذا إذا بلغ الإنسان عاقلاً ثبتت له أهلية أداء كاملة، وصار أهلاً لتوجيه الخطاب إليه، وتكليفه بجميع التكاليف الشرعية، وصحت منه جميع العقود والتصرفات دون توقف على إجازة من أحد.

ولكن قد يعرض للإنسان، بعد كمال أهليته (أهلية الأداء) من الأمور، أي العوارض ما يزيلها أو ينقصها، وقد لا تؤثر فيها لا بإزالة، ولا بنقصان، بحسب ما ثبتت به الأحكام، وهي الأمور العارضة وهي المسماة (بعوارض الأهلية). وهي قسمين: عوارض سماوية / عوارض مكتسبة.

---

(1) راجع المصدر السابق باب الأهلية وعوارض الأهلية.

والعوارض السماوية: هي التي تثبت من قبل صاحب الشرع بدون اختيار الإنسان، ولهذا نسبت إلى السماء؛ لأن ما لا اختيار فيه ينسب إلى السماء، على معنى أنه خارج عن قدرة الإنسان، مثل الجنون، والعتة، والمرض، والموت.

وأما العوارض المكتسبة: فهي ما كان للإنسان فيها كسب واختيار، وهي نوعان:  
الأول - ما يكون من نفس الإنسان؛ كالجهل، والسكر، والهزل، والخطأ، والنسيان.  
والثاني - ما يكون من غيره عليه، وهو الإكراه.

فهذا ما قرره علماء الأصول عن الجهل والخطأ من كونهما من عوارض الأهلية، بل من ذلك النوع المسمى بالعوارض المكتسبة، التي هي من كسب الإنسان وفعله واختياره،  
\* فأين قال أهل العلم والأصول أن يستفيد الإنسان بأمور هي من فعله وكسبه واختياره، بل وتقصيره في إسقاط التكاليف الشرعية عنه أو إسقاط المؤاخذة على مخالفتها؟! بالرغم من أن هذه المخالفة لأسباب هي من كسبه وفعله واختياره وتقصيره وإعراضه.

\* وأين قال أهل العلم أن الجهل والخطأ أحد موانع التكاليف أو الأحكام الشرعية؛ كشأن الحيض والنفث كمانع من الصلاة أو الصيام بالنسبة للمرأة؟!  
وكيف يظن ذلك في الجهل، وهو القاعدة الأساسية التي انطلق منها كل من أشرك بالله تعالى وضل عن سبيله، وقد صرح بذلك ما لا يعد من النصوص الصريحة؛ كقوله تعالى:

﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [الحج: 17].  
قال ابن كثير في تفسير الآية المباركة: يقول تعالى مخبراً عن المشركين فيما جهلوا وكفروا وعبدوا من دون الله ﴿مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ يعني حجة وبرهاناً؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: 117]. ولهذا قال ها هنا: ﴿مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ أي: ولا علم لهم فيما اختلقوه واتفكوه، وإنما هو أمر تلقوه عن آبائهم وأسلافهم، بلا دليل ولا حجة، وأصله ممن سؤل لهم الشيطان وزينه لهم، ولهذا توعدهم تعالى بقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ أي: من ناصر ينصرهم من الله فيما يحل بهم من العذاب والنكال أ.هـ.  
ولم يكن الجهل عذراً لهم، ولا مانعاً من حقوق العذاب والنكال بهم، بالرغم من تصريح الآية بأنهم ما فعلوا ذلك إلا جهلاً بغير علم. والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً.

1- أن الفاعل لشيء من الحرمات - المنصوص علي تحريمها صراحة - علي سبيل الجهل أو الخطأ فإن الفعل يوصف ابتداءً بعدم المشروعية؛ كالقتل الخطأ أو الإصابة الخطأ أو التكلم بشيء من البدع جهلاً في حين لا يوصف انقطاع الحائض عن الصلاة بعدم المشروعية أبداً، وكذا منع الميراث عن المرتد أو عن القاتل.. وهكذا شأن المانع إذا رتب آثاره.



2- أنه إذا تعلق الفعل غير المشروع بحقوق الآخرين مثل القتل الخطأ أو الإصابة الخطأ أو إتلاف مال الآخرين فإن الخطأ والجهل لا يمنع المسؤولية الشخصية عن هذه الأفعال، كما أنه لا يمنع من ترتيب آثارها المتعلقة بحقوق الآخرين مثل الدية أو ضمان المتلفات، وهل يقول أحد أن من أتلّف مال غيره (جهلاً على أي صورة من الجهل) أنه لا يضمن ما أتلّفه؟!!

3- ثم إن كل من الجهل والخطأ لا ينافي الأهلية والتكليف؛ حيث مناط الأهلية البلوغ والعقل، فكل بالغ عاقل مسؤول عن فعّاله وأقواله، ولو صدرت عنه بجهل بما صرحت به النصوص أو جهل بما تؤول إليه، وفي الحديث الصحيح المخرج في الصحيحين عن أبي هريرة: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة، ما يتبين ما فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب)). والحديث الآخر: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة، لا يرى بها بأساً، يهوي بها سبعين خريفاً في النار)) خرجه الإمام أحمد الترمذي.

كما قال تعالى في محكم التنزيل:

﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ النور: 15

فأين كان الجهل عذراً مسقطاً للتكليف، على قول من قال أنه مانع، أو مسقطاً للوعيد على قول من قال أنه عذراً، وأين كان الجهل عذراً في هذه النصوص الصريحة، على أصرح ما يكون البيان وتقرير الأحكام.

4 - وإذا علمنا أن الجهل والخطأ هما من قبيل العوارض المكتسبة، فإنه من المعلوم فقهاً أنه لا تأثير لهذه العوارض على قيام المسؤولية الجنائية بكافة عناصرها في مواجهة الفاعل للفعل المحرم، وحيث مناط الأهلية هو البلوغ والعقل. فكل من الجهل والخطأ والنسيان لا ينافي أي منهم عنصري البلوغ والعقل، وبالتالي فالفاعل للفعل المحرم إرادته حرة واعية مدركة للفعل، وكل ما يترتب على وجود شيء من هذه العوارض هو تقرير إمكانية إعفاء الجاني من العقوبة من عدمه، أو حتى تخفيفها، إن كان لذلك وجه معتبر شرعاً مأذون فيه.

ويترب على هذه الطبيعة الشخصية للعوارض نتائج هامة منها:

أ - أنه إذا تعدد المساهمون في الجريمة، وكان العذر مقرر لأحدهم، فلا يستفيد منه الباقون نظراً للاعتبارات الشخصية للعذر - كعارض - والتي توجب بالتالي قصر تأثيره على من توافر فيه سند الإعفاء (راجع فقه حديث العسيف الذي زنى بامرأة الرجل الذي استأجره) وسيأتي أمثلة لذلك.

ب- ومنها أن يظل الفعل غير المشروع، والذي وقع تحت تأثير الجهل أو الخطأ أو النسيان صالحاً كمصدر للمسؤولية المدنية (الدية أو ضمان المتلفات أي: التعويض) ولو كان الجهل أو الخطأ من الموانع لانتفت هذه المسؤولية جنائية أو مدنية.

كل هذا يثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الجهل والخطأ والنسيان من عوارض الأهلية المكتسبة، وأن ذلك يختلف اختلافاً جذرياً عن باب (الموانع) وأن من قال بأن الجهل والخطأ والنسيان من باب الموانع قد جافى الحقائق

الشرعية والقواعد الأصولية، وتكلم في الديانة بغير علم، ولم يصدر ذلك عن أحد من السلف، وإنما هو من أقوال أدعياء العلم المحدثين بغير مستند من الدين

## المطلب الثاني - الفرق بين الجهل والخطأ من حيث التعريف والمضمون:

(الجهل) في مباحث الأصول وعوارض الأهلية يقصد به ضد العلم، أي: انتفاء العلم، أما (الخطأ) فيقصد به ضد العمد.

هذا هو المقصود بكل من الجهل والخطأ في مباحث الأصول وعوارض الأهلية، بالتالي لا بد أن يعلم القارئ الكريم أن اللفظ أو المصطلح إذا تعددت دلالاته في اللغة، فإن المعول عليه في العمل في بناء الأحكام الشرعية هو الدلالة الاصطلاحية. وبناء عليه تجد أن لفظ (الجهل) لغة يحتمل معان:

أ - فهو قد يعني ضد الصواب والمشروع ومنه تسمت (الجاهلية) قال تعالى:

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: 50].

ب - وهو قد يعني صغر السن، ومنه قوله تعالى:

﴿ قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ ﴾ [يوسف: 89].

ج - والجهل قد يعني تدني الأخلاق، ومنه قوله تعالى:

﴿ قَالُوا اتَّخَذْنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [البقرة: 67].

د - وأخير الجهل بمعنى عدم العلم أو انتفائه، وأمثلتها كثيرة جداً، وهذه هي الدلالة الاصطلاحية المقصودة في مباحث الأصول وبناء الأحكام وعوارض الأهلية، دون الدلالات الثلاثة اللغوية الأولى.

وأما اصطلاح (الخطأ) في اللغة، فقد يطلق ويقصد به:

أ - الخطأ بمعنى ضد الصواب والمشروع، ومنه (الخطيئة) كما في قوله تعالى:

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [النساء: 112].

ب - والخطأ بمعنى ضد العمد؛ كالوارد في قوله تعالى:

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب: 5].

ومنه القتل العمد المنصوص عليه في قوله: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ [النساء: 93].

والقتل الخطأ المنصوص عليه في قوله: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً ﴾ [النساء: 92].

وهذه هي الدلالة المعول عليها اصطلاحاً في مباحث الأصول وعوارض الأهلية دون الدلالة الأولى اللغوية.

وبالتالي فإن ما ذهب إليه بعض الناس - المحدثين - إلى مساواة عارض الجهل بعارض الخطأ في الأحكام وقواعد المسؤولية لمجرد تشابهها في أحد الدلالات اللغوية، وذلك لا يعد مبرراً لمخالفة قواعد وأصول بناء الأحكام التي ترتبط الارتباط الوثيق بالدلالات الاصطلاحية الشرعية للألفاظ، كما أراده الشارع واضع الشريعة، لا كما أرادها أصحاب اللغة.

فاللفظ الوحيد قد يكون موضوعاً في اللغة لمعنى، ثم يستخدم في النصوص الشرعية والأحكام بمعنى اصطلاحى غيره، كلفظ (الصلاة) وضع في اللغة للدعاء. ولكن في الاصطلاح الشرعى والأحكام الشرعية وضع ذات اللفظ للدلالة على أحد الفروض العظيمة، وعبادة من أعظم العبادات، هي الصلاة، أحد أركان الإسلام الشهيرة بدلالاتها المعروفة في الشرع، ولذا قال أهل الأصول: إذا ورد لفظ مشترك في نص شرعى من الكتاب أو السنة ينظر: فإن كان مشتركاً بين معنى لغوي ومعنى اصطلاحى شرعى، وجب حمله على المعنى الثانى أ.هـ - (1) والوجوب هنا حتمى لا اجتهادى، لأن الأحكام الشرعية ترتبط في دلالتها بإرادة الشارع تحديداً صاحب الشريعة.

وبالتالي فإن القول بالمساواة بين الجهل والخطأ في الأحكام لتشابهها في أحد الدلالات اللغوية المتمثلة في أن الجهل هو (ضد الصواب والمشروع) الذي منه (الجاهلية) يتوافق مع الدلالة اللغوية للخطأ بمعنى (ضد الصواب والمشروع) أيضاً، والذي منه (الخطيئة). فإن هذا الادعاء لا قيمة له، بل هو من قبيل المغالطة الحقيقية إذا تعلق الأمر بقواعد بناء الأحكام وعوارض الأهلية التي ترتبط فقط بالدلالة الشرعية الاصطلاحية للفظ لا للدلالة اللغوية، فالمساواة في أحد الدلالات اللغوية للفظ لا تعني أبداً المساواة في المعنى الاصطلاحى، ولا تعني المساواة في الأحكام.

هذا مع العلم بأن هذا المعنى اللغوي الذي اتفق فيه كل من الجهل والخطأ، والمتمثل في (ضد الصواب والمشروع) ومنه (الجاهلية) و (الخطيئة) هو مصدر الإثم والمسئولية، وليس سنداً للإعفاء منها، أو عذراً لها، قطعاً.

### المطلب الثالث - مجال عمل كل من عارض الخطأ وعارض الجهل:

لما كان (الجهل) في مباحث الأصول والدلالة الاصطلاحية هو ضد العلم أو انتفاء العلم، وأن (الخطأ) في دلالاته الاصطلاحية هو ضد العمد.

فإن مجال عمل كل من عارض الجهل وعارض الخطأ يختلف بعضهما عن بعض يقيناً تبعاً للاختلاف الواضح في المضمون والدلالة بينهما. يتضح ذلك إذا علمنا أن أعمال المكلفين عامة (المشروعة، وغير المشروعة)، تنطوي على ركنين أساسيين هما:

---

(1) الوجيز في أصول الفقه. أ/ عبد الكريم زيدان (اللفظ المشترك) ص 327.

أ- الركن المعنوي وهو المسمى بالنية أو القصد.

ب- والركن المادي المتمثل في الأفعال المادية المحققة للعمل في الظاهر، وقد تكاثرت النصوص الدالة على ذلك وعلى رأسها:

أ - فيما يتعلق بإثبات الركن المعنوي في أعمال المكلفين قوله (ﷺ): ((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)) رواه البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ب - وفيما يتعلق بإثبات الركن المادي في أعمال المكلفين قوله (ﷺ): ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس عليه أمرنا فهو رد)) وفي رواية: ((من أحدث في ديننا ما ليس فيه فهو رد)).

قال ابن رجب الحنبلي عن هذا الحديث: وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها، كما أن حديث ((إنما الأعمال بالنيات)) ميزان للأعمال في باطنها أ.هـ (1)

كما قال رحمه الله: وقوله: ((ليس عليه أمرنا)) إشارة إلى أن أعمال العاملين كلهم ينبغي أن تكون تحت أحكام الشريعة، وتكون أحكام الشريعة حاكمة عليها بأمرها ونهيها. فمن كان عمله جارياً تحت أحكام الشريعة موافقاً لها فهو مقبول. ومن كان خارجاً عن ذلك فهو مردود أ.هـ (2)

فكون الأعمال - أعمال المكلفين - تتضمن هذين الركنين: الركن المادي والركن المعنوي، وأن كل منهما لابد أن يتواجد على الصورة المشروعة كي تصح الأعمال وتقبل وتجزئ عن صاحبها، وإلا فقدت المشروعية إذا لحق الخلل بأي من هذين الركنين أو كليهما ليصير بذلك العمل عمل غير مشروع يرتب المسؤولية لفاعله في الدنيا والآخرة. فإذا تحدثنا عن كل من عارض (الخطأ) وعارض (الجهل) في دفع هذه المسؤولية عن هذا الفعل غير المشروع نجد الآتي:

#### أولاً - بالنسبة لعارض الخطأ:

نجد أن عارض الخطأ يتعلق أساساً (بالركن المعنوي)؛ للأعمال أو الأفعال، وهو ركن النية أو القصد، فإما أن يصدر الفعل عن المكلف عن عمد أو عن خطأ؛ كالأفعال غير المشروعة إذا صدرت عن المكلفين عن خطأ اختلفت في آثارها حتماً عن حالة صدورها منهم عن عمد؛ حيث حالة العمد ترتب مسؤولية كاملة بلا ريب عن هذه الأعمال غير المشروعة.

وأما إذا وقع الفعل غير المشروع عن خطأ وغير عمد فقد قال أهل الأصول:

أن وقوع الفعل أو القول من الإنسان على خلاف ما يريد فهو لا ينافي الأهلية بنوعيتها، لأن العقل قائم مع الخطأ، ولكنه يصلح - أي الخطأ - أن يكون عذراً في سقوط: أ- حقوق الله تعالى كخطأ المفتي أو خطأ من

---

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الخامس.

(2) المرجع السابق

جهل القبلة عن اجتهاد (1)، وكذلك يصلح شبهة تدرأ العقوبات المقررة حقاً لله تعالى، كالحودود مثل حد الزنا. ب- وفي حقوق العباد إن كان الحق عقوبة، كالقصاص لم يجب بالخطأ لأن القصاص عقوبة كاملة، فلا يجب على المخطئ لأنه معذور، وإنما تجب بالقتل الخطأ الدية، لأنها بدل المحل (النفس) المتلف، وتكون على العاقلة في ثلاث سنين، لأن الخطأ يوجب التخفيف.

ج- وأما في حقوق العباد المالية كإتلاف مال الغير خطأ، فإن الضمان يجب ولا ينهض الخطأ عذراً لدفع الضمان. وكون المتلف خاطئاً معذوراً لا ينافي عصمة المحل (أموال الآخرين).

د- وفي المعاملات لا يعتبر الخطأ عذراً لمنع انعقاد التصرف (2) أ.هـ- (3)

ومن النصوص الدالة على اختلاف أحكام العباد في حالة العمد عن حالة الخطأ: قوله تعالى:

﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحراب: 5].

وقوله تعالى عن القتل العمد: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93]. وعن القتل الخطأ يقول تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾ [النساء: 92].

ومن هذه النصوص وأمثالها التي قد أثبتت للكافة:

- أن الخطأ ضد العمد.

- وأن كل من الخطأ والعمد قد تعلقا بالركن المعنوي من الفعل غير المشروع.

- وأما الركن المادي فواحد، وهو القتل أو إزهاق الروح، فالفعل المادي واحد، ولكن قد يقع عن عمد، وقد يقع عن خطأ، ولكل حكمه كما هو مقرر في موضعه بحمد الله.

#### ثانياً - بالنسبة لعارض الجهل:

وهو ضد العلم: أي هو انتفاء العلم؛ فمجال عمله كعارض من عوارض الأهلية (المسؤولية) ينصب على ذات الفعل المادي غير المشروع (أي الركن المادي للفعل) حيث يأتيه المرء أو المكلف عامداً ولكن دون أن يدري مشروعية الفعل أو عدم مشروعيته، فهو يجهل ذلك حال مباشرته للفعل الآثم طواعية واختياراً، وهو لم يترث حتى يعلم الحق فيه من باطله، فبان خلاف ما كان يظن، وقد كان الواجب الشرعي في حقه وحق غيره على الدوام أن يسأل قبل أن يعمل، فلم يسأل، وعمل بمقتضى نظره وهواه، وبغير مستند من الشرع، أو بمسند زائف، وهو الظن، والظن لا يغني عن الحق شيئاً، وقد قال تعالى في مثل هذا: [الكهف: 103/104].

(1) الأصل في ذلك الحديث ((رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)).

(2) وهذا على تفصيل في المذاهب يوجد في موضعه من مصنفات الفقه والأصول.

(3) راجع الوجيز في أصول الفقه. أ/ عبد الكريم زيدان (عارض الخطأ).

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ قال ابن كثير رحمه الله: هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية، يحسب أنه مصيب فيها، وأن عمله مقبول، وهو مخطئ - أي غير مصيب - وعمله مردود. وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ﴾ أي: نخبركم ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾، ثم فسرهم فقال: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي: عملوا أعمالاً باطلة على غير شريعة مشروعة مقبولة ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ أي: يعتقدون أنهم على شيء، وأنهم مقبولون محبوبون أ.هـ.

كما قال تعالى أيضاً عن هذا الفعل المادي الآثم إذا صدر من المكلف عن جهل وعدم علم: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: 15]. وفي ذات المعنى جاء الحديث المخرج في الصحيحين: عن أبي هريرة رضي الله عنه: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب)) والحديث الآخر وقد خرجه الإمام أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة أيضاً: ((إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً، يهوي بها سبعين خريفاً في النار)). والنصوص والأدلة في هذا كثيرة جداً سبق ذكر بعض منها يكفي في إثبات أوجه الدلالة المساق الحديث بصدها والله أعلم.

فالجهل بالحكم الشرعي للعمل أو اشتباه حكمه على بعض المكلفين ليس مدعاة إلى التجرؤ على الفعل، بل هو مدعاة للسؤال عن حكمه قبل التلبس به، فإن ظهر مشروعاً كان بها، وإلا فاجتنابه هو الأولى للدليل الشرعي، ويدل على ذلك الأدلة الكثيرة منها قوله (ﷺ) في الحديث المخرج في البخاري ومسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: ((إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما أمور مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه)) الحديث.

فانظر ما في الحديث من توجيه وبيان عظيم وفقه جليل، وكيف قضى فيه صاحب الشريعة بأن: من وقع في الشبهات، وهي التي لا يتبين المكلف حكمها صريحة من أنها حلال أم حرام، فإذا فعلها مع اشتباهها عليه فقد وقع في الحرام، وقد قال أهل العلم في تفسير ذلك: والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه فقد أخبر عنه النبي (ﷺ) أنه وقع في الحرام. وهذا يفسر بمعنيين: أحدهما - أن يكون ارتكابه للشبهة مع اعتقاده أنها شبهة ذريعة إلى ارتكاب الحرام<sup>(1)</sup> الذي يعتقد أنه حرام، بالتدرج والتسامح. وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث: (ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم، أو شك أن يواقع ما استبان).

(1) وقد علم من أصول الأحكام أن كل ما هو ذريعة إلى المحرم فهو محرم.

والمعنى الثاني - أن من أقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري: أهو حلال أو حرام فإنه لا يأمن أن يكون حراماً في نفس الأمر؛ فيصادف الحرام وهو لا يدري أنه حرام أ.هـ - (1)

فكلا التفسيرين يشملهما معنى الحديث، وكلا التفسيرين من المعاني الشرعية الصحيحة الصادرة الموجبة لتجنب كل ما هو متشابه من الأقوال والأعمال، حتى يستبين المكلف حكمها والعلم بها شرعاً،

أما أن يجترأ المكلف على ما جهل حكمه أو تشابه عليه أمره من الأقوال أو الأعمال، معرضاً عن السؤال وتحري البيان الشرعي، فبان بعد ذلك حرمة الفعل أو القول، فقد وقع في الحرام، كما صرح بذلك نص الحديث، وباء بإثمها وحق به حكمها، ولا يغني عنه الجهل شيء.

والمقصود ببيان أن عارض الجهل وانتفاء العلم بحكم الشيء أو الفعل، أو اشتباه حكمه على المكلفين هو أمر يتعلق بالركن المادي لأفعال المكلفين.

وأن عارض الجهل في هذا يختلف عن عارض الخطأ، الذي يتعلق بالركن المعنوي منه، والله تعالى أعلى وأعلم.

## المبحث الثالث

### أحكام الجهل كعارض من عوارض الأهلية (المسؤولية)

يخطئ كثير من الناس - المحدثين - عند التعرض لموضوع (الجهل) في تصور أن ذلك الموضوع يتعلق بمسألة أصولية لا علاقة لها بالاعتقاد أو التوحيد، ظناً منهم أن تناول هذه المسألة وموضوع الجهل بمصنفات الأصول يعني أنها تتعلق بهذا العلم فقط، ولا علاقة لها بالاعتقاد. وقد أخطئوا في ذلك خطأ فاحشاً.

ذلك أن علم الأصول وأحكام التوحيد والاعتقاد وأحكام الفقه عامة، جميع ذلك هو نسيج واحد بلا تعارض ولا تناقض، وهو الديانة العظيمة التي أرسل الله بها رسوله الكريم، وأنزل بها كتابه العظيم. وهو نسيج هذه الشريعة الحمدية الكاملة، التي لا تتعارض خطوط أحكامها، ولا تتناقض قواعد قيامها؛ قال تعالى:

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82].

بل هي الشريعة الكاملة الحنيفية الحمدية السمحة التي شهد الله تعالى لها بالكمال؛ فقال وعز من قائل:

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: 3].

وهي الشريعة التي أخرجت هذه الأمة من الظلمات إلى النور بإذن ربهم؛ وكما قال تعالى:

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث السادس.

﴿الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ إبراهيم  
وهي الشريعة التي جعلت أهلها خير أمة أخرجت للناس؛ وكما قال تعالى:

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: 110].  
ولذا فلا مجال للحديث عن تعارض أو تناقض أو تقطيع أوصال هذه الديانة إلى أجزاء، لقطع الصلة بينها بعد ذلك، وقد ذمَّ الله تعالى من سلك هذه المسالك فقال:

﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ۖ فَزُورْكَ لِنَسَائِلِهِمْ أَجْمَعِينَ ۖ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الحجر: 93/91

قال ابن كثير في تفسير هذه الآيات المباركات: أي جزأوا كتبهم المترلة عليهم، فأمنوا ببعض وكفروا ببعض أ.هـ.  
ولذا فالذي ينبغي أن يكون واضحاً أن مادة الأصول تعني بالأساس بيان مجموعة القواعد والمبادئ الضابطة لأحكام هذه الشريعة الغراء وفق الميزان المتزل به الكتاب الكريم والقرآن العظيم، وكما قال العزيز الحكيم:

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: 25].

وقال وعز من قائل: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [الشورى: 17].

والميزان هو العدل، ولا أعدل من هذه الأصول الضابطة الحاكمة، التي أنزلت بها أحكام هذه الشريعة، فهي ميزان عدل ضابط لهذه الأحكام في أصول الشريعة والديانة وفروعها.

وهي ميزان عدل ضابط لأحكام التكليف المتعلقة بأعمال العباد جميعاً من اعتقاد وعبادات ومعاملات، ومشملة لجميع ما أوجبه الله تعالى، وما نهاهم عنه.

كما أن هذه الأصول قواعد حاكمة، وميزان ضابط لهذه الأفعال في ظل الظروف الطبيعية الاعتيادية، وفي ظل الظروف الاستثنائية وغير الاعتيادية من حالات الضرورة والإكراه وغيرها.

وهي أصول وقواعد حاكمة وميزان ضابط لأعمال المكلفين الصادر عنهم في ظل العوارض السماوية المتعددة؛ كحالات الجنون والعته وخلافه، وفي ظل العوارض المكتسبة المتعلقة بكسب الإنسان - المكلف - وإرادته واختياره؛ كالجهل والخطأ والهزل والسكر وخلافه.

فمادة الأصول قد عنيت بضبط أحكام أفعال المكلفين الصادرة منهم في ظل هذه الظروف جميعاً. ضبطاً أعان أهل العناية بالأحكام على تبين قواعدها وضبطها على النحو المفصل بالشريعة الغراء، بما يرفع عنهم الالتباس.

مع العلم بأن موضوع الأصول يشمل جميع أحكام الديانة القطعي منها والظني، المحكم منها والمتشابه، ما يتعلق بأصول الديانة وفروعها. جميع ذلك يلتمس قواعده وضوابطه من خلال الأصول، والتي هي بمثابة الميزان العدل في جميع ذلك، والله تعالى أعلى وأعلم.

ثم إن حديثنا في هذا البحث عن موضوع عارض الجهل كأحد عوارض الأهلية أو المسؤولية يلزمنا أن نبحث عن أفعال المكلفين الصادرة منهم في ظل حالة من (الجهل) وعدم تحري العلم الشرعي الصحيح حال التلبس بالفعل (قول أو فعل أو اعتقاد) وهذا ما يعني أن المكلف قد سارع إلى الفعل دون أن يسأل عن المشروعية فيه، فبان



مخالفاً لما جاء به الشرع، وقد كان الحامل على الفعل هو الجهل، وقد كان الواجب عليه أن يسأل فلم يسأل، وأن لا يعمل بمقتضى الجهل فعمل، وأن يجتنب ما أشكل عليه حكمه أو تشابه عليه فلم يجتنب، وفي جميع هذه الحالات يكون السؤال عن حكم هذه الأعمال الصادرة من المكلف في ظل هذا الجهل؟! وللإجابة عن هذا السؤال من خلال ميزان الأصول الضابطة لأفعال المكلفين في ظل هذا العارض المسمى (بالجهل) لابد فيه من التفريق بين أقسام أربعة لهذا العارض تبعاً لأقسام الخطاب الشرعي، وتبعاً لأقسام واقع الحوادث وأفعال المكلفين، وغير ذلك. ولذا كان الجهل في ميزان الأصول أقسام أربعة:

**القسم الأول - جهل لا يعد عذراً ولا شبهة فيه.**

**والقسم الثاني - الجهل في مواطن الشبه.**

**القسم الثالث - الجهل الذي يعد عذراً.**

**والقسم الرابع - الجهل في دار الحرب والكفر.**

ونتناول كل قسم من هذه الأقسام بشيء من التفصيل المبسط، وبالله التوفيق ومنه العون والمدد (1):

### **القسم الأول - الجهل الذي لا يعد عذراً ولا شبهة فيه:**

وتتعدد هذه الأحكام القطعية الصريحة التي لا يحل معارضتها بادعاء الجهل، ومنها:

**1- الجهل بالتوحيد:** وسواء في ذلك توحيد الربوبية أو توحيد الألوهية، وما يتعلق بأحكامه، وما لا يصح إلا به، وقد سبق بيان قطعية أحكام التوحيد الآمرة بعبادة الله وحده، والناحية عن أن يشرك به شيئاً. وهذه الأحكام القطعية من حيث الثبوت، والقطعية من حيث الدلالة، والتي تفيد العلم اليقيني الذي لا يتطرق إليه شك؛ قال تعالى: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: 10].

فلا توحيد الربوبية يقبل معارضته بالشك، ولا توحيد الألوهية يقبل معارضته بالشك، كما أن قطعية هذه الأحكام وإحكامها وتواتر ثبوتها على مر الأمم والزمان أفادت (العلم الضروري) الذي يضطر إليه الإنسان اضطراراً، بحيث لا يقبل الاعتذار عنه بالجهل، بل ادعاء الجهل به نوعاً من الكذب والجحود؛ وكيف يدعي الجهل في مناقضة أحكام التوحيد، وقد فطر الله تعالى جميع البشر على الإقرار بالخالق، وهو الإقرار الموجب للعلم بالربوبية، ذلك العلم الذي يعد حجة دامغة في وجوب الإذعان لهذا الخالق بالطاعة والعبادة له وحده، والذي هو توحيد الألوهية. وقد قال تعالى: ﴿أَيُّ شَرِّ كُفْرٍ مَّا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: 191].

ويقول وعز من قائل: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 17].

ويقول وهو أصدق القائلين: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [النحل: 17].

(1) راجع تيسير التحرير لابن الهمام. والجريمة والعقوبة لأبي زهرة. والوجيز في أصول الفقه أ/ عبد الكريم زيدان. وغيرهم كثير.

ولما كان التوحيد وأحكامه من الأحكام الثابتة على النحو القطعي المتواتر، والقطعي الدلالة كانت هذه الأحكام من الأحكام الذي يفيد (العلم البديهي) أي: الذي لا يحتاج إلى أي قدر من الجهد في الإقرار به، فلا يحتاج إلى نظر ولا تأمل لوضوحه وتواتره وشهرته. ولم يكن إشكال المكلفين مع هذا العلم الجليل إلا إعراضهم عن طلبه وعدم الاكتراث بتحصيله على ظهور أدلته وسهولتها على النحو الذي انقطع فيه عذر المكلفين، وقامت به الحجة عليهم ببعثه الرسل وإنزال الكتب. وكما قال تعالى:

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: 165].

قال ابن كثير رحمه الله: أي: أنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والندارة، وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه، لئلا يبقى لمعتذر عذر كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾ الآية. وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله (ﷺ): ((لا أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل، من أجل ذلك مدح نفسه، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين)) وفي لفظ آخر ((من أجل ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه)) أ.هـ.

وعن عموم رسالته (ﷺ) إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً لجميعهم؛ قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: 28].

قال ابن القيم رحمه الله عن عموم الرسالة الحمديّة: وأن رسول الله (ﷺ) كما هو عام الرسالة إلى كل مكلف، فرسالته عامة في كل شيء من الدين؛ أصوله وفروعه ودقيقه وجليله، فكما لا يخرج أحد عن رسالته فكذلك لا يخرج حكم تحتاج إليه الأمة عنها وعن بيانه لها أ.هـ (1)

وفي هذا النوع من الجهل المناقض لشرط العلم بأحكام التوحيد ووجوبه على كل مكلف؛ يقول تعالى:

﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 59].

فالجاهل للتوحيد المخالف لأحكامه الفاعل للشرك، موطن غضب من الله تعالى ولعن، وموطن مؤاخضة ووعيد، لا موطن التماس أعذار.

2- ويلحق بهذا القسم الذي لا يعد الجهل فيه عذراً، ذلك القدر من العلوم الشرعية المسماة بـ (المعلوم من الدين بالضرورة) وهي الأحكام الشرعية الثابتة بالدليل المتواتر القطعي الثبوت، وتتناول أحكاماً شرعية صريحة الدلالة؛ كالنصوص الدالة على فرضية الصلاة وهيئتها وكيفيتها وأوقاتها، والنصوص الدالة على الوضوء للصلاة وأركانه الأساسية، والنصوص الدالة على سائر شروط صحة الصلاة من استقبال القبلة ووجوب ستر العورة وغير

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج1. ص268.

ذلك كثيراً، إضافة إلى سائر النصوص الدالة على أركان الإيمان الأساسية؛ كالإيمان بالرسول والكتب المنزل والملائكة واليوم الآخر.

كما أن النصوص الدالة على سائر أركان الإسلام من صيام وزكاة وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً، جميع ذلك من الأحكام الثابتة على النحو الصريح القطعي المسمى المعلوم من الدين بالضرورة. إضافة إلى المحرمات الكبار المسماة بالكبائر من تحريم القتل العدوان وتحريم الردة عن الدين وتحريم الزنا والسرقه القذف، وغير ذلك من المحرمات المنصوص عليها بالنص الصريح القطعي؛ وغير ذلك كثير من أوجه التشريعات التي تعد من قبيل المعلوم من الدين بالضرورة، والتي أفادت بذاتها العلم الضروري الذي يضطر إليه الإنسان اضطراراً، فلا سبيل إلى دفعه أو الاعتذار عنه بالجهل.

ولذلك قال أهل العلم في ذلك قاعدة مفادها: أن العلم بالأحكام في دار يظهر فيها الإسلام مفترض في حق الجميع، ولهذا لو أسلم الذمي المقيم في دار الإسلام ثم شرب الخمر وجبت عليه العقوبة والحد، ولا يعذر بادعاء الجهل، وذلك لأن العلم بالأحكام الأساسية المعلوم بالضرورة مفترض في جميع من هو مقيم في دار الإسلام. هذا وقد ذكر أهل العلم الكرام أن الجهل بأي من أحكام التوحيد الأساسية، أو ما هو من المعلوم من الدين بالضرورة من أحكام الشرائع هو من قبيل (الإثم) في ذاته لمخالفته لما أوجبه الله تعالى عليه من طلب العلم الذي أرسل به رسوله وأنزل به كتابه، فقال وعز من قائل: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19].

وهو نص صريح أمر بالعلم بالتوحيد وأحكامه التي لا تصلح هذه الشهادة العظيمة إلا به من أركان وشروط صحة، ولذا قال أهل العلم في ذلك قاعدة مفادها: أن الأمر بالشيء المهم المنحتم أمر به وبالذي به يتم (1)، ومن جانب آخر، قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43].

والأمر بالسؤال عما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه، ونهى عن الركون إلى حالة الجهل، وقد ذم المعرض عن العلم بهذه الأحكام أشد الذم فقال:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: 22].

فالإعراض عن تعلم هذه الأحكام الأساسية (إثم) والركون إلى الجهل (إثم)، ثم إذا نشأ عن هذا الإعراض والركون إلى الجهل مخالفة المكلفين لهذه الأحكام القطعية الصريحة إلى ضدها أو ما يناقضها قولاً أو عملاً أو اعتقاداً فهو إثم فوق الإثم (ظلمات بعضها فوق بعض) والقاعدة (أن الإثم لا يبرر الإثم)، وأن الجاني لا يستفيد ولا ينبغي أن يستفيد من جنايته وإثمه، وقد قال أهل العلم في هذا: أن اجتماع الذنوب يوجب جرماً مغلفاً لا يحصل حال الإنفراد أ.هـ (2)

(1) راجع الوريقات وشرحها.

(2) الصارم المسلول على شاتم الرسول. ابن تيمية. ص 248.

فهذا المعرض عن تعلم دينه الجاهل بأحكامه الأساسية مذنب مرتكب حراماً بالإجماع، فإذا نشأ عن هذا الجهل تلبسه بشيء من الشرك المناقض للتوحيد، أو ارتكب محرماً صرحت النصوص بالنهي عنه، فهو صاحب جرماً مغلظاً، وليس بصاحب عذر كما يظن بعض المحدثين مما لا علم لهم بالحقائق الشرعية وأصول الأحكام، وقد قال (عليه السلام) فيما صح عنه من الحديث: ((إن الله لا يحو السيء بالسيء، ولكن يحو السيء بالحسن، إن الخبيث لا يحو الخبيث)) رواه الإمام أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: 114]. فإن الذي يغفر به الشرك هو المسارعة إلى التوبة منه وليس الجهل بالأحكام الشرعية الأساسية لهذا الدين العظيم (1).

إن القائلين بعذر من ارتكب الشرك بالجهل قد خالفوا أصل هذا الدين العظيم، كما خالفوا أصول الأحكام في موضعين أساسيين :

**الأول -** من حيث صححوا التوحيد - وهو أصل كل عبادة - بدون أعظم شرط من شروط صحته، وهو شرط العلم المنافي للجهل، وليس كذلك أصول التشريع في العبادات وميزاتها الضابط الذي أوجب اكتمال أركانها، كما أوجب اكتمال شروط صحتها، وإلا وقعت باطلة.

**والثاني -** أنهم جعلوا من الجهل ملجأ وملاذ آمن لكل من أعرض عن أحكام الديانة، خاصة منه ما يتعلق بأصل هذا الدين العظيم من التوحيد وأصل دعوة الأنبياء والمرسلين، إضافة إلى الأحكام الأساسية لهذه الشريعة الغراء، وهو الأمر الذي أصبح معه العلم بهذه الأحكام مدعاة إلى المؤاخذه والتهلكة، فانقلب الحرام حلالاً، والواجب غير واجب بين أيديهم. وهل انحراف الديانات إلا بمثل هذا؟ قال (عليه السلام) في حديثه المخرج في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، فيتخذ الناس رؤوساً جهالاً فيسألوا فيفتوا بغير علم؛ فضلوا وأضلوا)) فهؤلاء القائلين بالعذر بالجهل فيما يتعلق بأحكام التوحيد (توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية) وما هو معلوم من الدين بالضرورة، هم أول رؤوس الجهل الذين تحدث عنهم هذا الحديث الجليل، والله أعلى وأعلم.

3- ولا يعد الجهل عذراً فيما يتعلق بالأحكام الشرعية العملية (الاجتهادية) التي قد يتعدد فيها أقوال الفقهاء والمذاهب، إذا اختار (ولي الأمر) مذهباً أو قولاً محدداً وتبناه كنظاماً شرعياً (قانوناً) في المجتمع، وتجرى به الفتوى والقضاء، فإذا قام ولي الأمر بإعلان ذلك بالوسائل المناسبة، فلا يعذر أحد بعدها في مخالفتها.

---

(1) أجمع أهل العلم أن الكبائر لا تغفر إلا بالتوبة / وبدون التوبة فإن الكبائر في المشيئة الإلهية، إن شاء الله غفرها، وإن شاء عذب عليها إلا الشرك بالله لا يدخل في المشيئة، ولا يغفر إلا بالتوبة النصوح أو الخلود في النار لصريح النص على ذلك. راجع جامع العلوم والحكم ابن رجب. شرح الحديث الثامن عشر.

4- ومثل ذلك ما ذكر في عدم اعتبار الجهل عذراً، جهل من خالف باجتهاده صريح الكتاب أو السنة المشهورة، وذلك لأن الأحكام الصريحة بالنص لا تقبل الاجتهاد أو التأويل، والقاعدة في ذلك (أنه لا اجتهاد مع النص الصريح) فليست كل الأحكام الشرعية تقبل الاجتهاد أو التأويل، بل لا يرد الاجتهاد أو التأويل إلا على الأحكام الواردة بالنصوص الظنية.

وبالتالي لا يجوز الاجتهاد أو التأويل في موضع لا يجوز فيه ذلك لصراحة النص، لذا كان المخالف باجتهاده لصريح الكتاب أو السنة المشهورة لا عذر له بالجهل ولا بغيره، ومثال ذلك (1):

من الأول - القول بحل الذبيحة التي تركت التسمية عليها عمداً قياساً على متروك التسمية سهواً، فإنه مخالف لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 121].

ومن الثاني - القول بتحليل للمطلقة ثلاثاً - بدون وطئ - لمخالفته للسنة المشهورة.

### القسم الثاني - الجهل في موطن الشبهة:

إذا ذكر الجهل في موطن الشبهة، فإن ذلك يتعلق بالدليل الذي تعلقت به الشبهة، ولا تتعلق الشبهة إلا بالدليل الظني لا بالدليل القطعي الصريح ولا المحكم.

\* ومن أشهر الأدلة التي أثبتت بشأها الجدل في عصور الإسلام الأولى بعد عصر الخلافة الراشدة تلك الأدلة المتعلقة بصفات الله تبارك وتعالى، حيث الإقرار بهذه الصفات الجليلة الشريفة التي وردت بها النصوص جزء من عقيدة التوحيد، لتعلق ذلك بأحكام الربوبية لله جلّ وعلا، ولذلك كان جحود شيء من هذه الصفات صراحة نوعاً من الكفر بالربوبية المخرج من ملة الإسلام يقيناً لإجماع أهل العلم قديماً وحديثاً على أن جحود شيء مما وردت به النصوص وصحت به من الأخبار أو الشرائع يعد كفراً مخرجاً من الملة، وتكذيباً لما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه، وكفر الجحود أحد أقسام الكفر الأكبر المخرج من ملة الإسلام بالدليل الصريح؛ كقوله تعالى:

﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: 14].

غير أن هذه النصوص الشريفة المثبتة لصفات الله عز وجل من الاستواء على العرش أو الضحك أو التزول أو غير ذلك من هذه الصفات الكثيرة العديدة الشريفة التي صحّ الخبر بها عن الله ورسوله، لله عز وجل، قد جاءت على نحو خفي فيها توصيف (الكيف) على النحو الذي يمكن أن يوصف به، فإذا علمنا أن الله (يد) فإن هذه صفة حق، يؤمن بذلك أهل الإيمان، ولم يسألوا عن تفصيل هذه الصفة، ولم يخبرهم نبيهم بتفاصيل كيف لهذه اليد الإلهية الجليلة العظيمة، وهكذا بالنسبة لسائر الصفات، فعلم أهل الإيمان أن هذا كيف ليس من العلم المخاطبين به، ولم يكلفهم الله بالبحث عنه أو فيه بأكثر مما أخبرهم به نبيهم عن ربه عز وجل، إذ لو وقع التكليف بمثل

(1) راجع الوجيز في أصول الفقه أ/ عبد الكريم زيدان (عارض الجهل).

ذلك لجعل الله لهم طريقاً إلى تحصيل العلم به، فلما لم يجعل لهم طريقاً للعلم به، علم أهل الإيمان أن هذا علماً استأثر الله به، ولم يكلف به عباده إلا في حدود ما أخبر به، وأخبر به رسوله، فقال أهل الإيمان:

﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ الآية.

وقد قال الشاطبي في هذا عن هذا النوع من العلم الذي استأثر الله به:

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: 7].

يعني الواضح المحكم والمتشابه المحمل - كل من عند ربنا - وعن هذا المتشابه قال: أن يصدق به على حسب ما جاء ويكفه - في التفصيل - إلى عالمه - وهو الله عز وجل - وهو ظاهر النص. إذا لا يلزمه العلم - أي في الكيف والتفصيل - ولو لزمه العلم به لجعل له طريق إلى معرفته، وإلا كان تكليفاً بما لا يطاق أ.هـ (1) وقد أورد رحمه الله عشرة أمثلة لأمر صحَّ بها الحديث أو النص في الجملة دون أن يتطرق النص (للكيف المفصل) فأصبح من العلم الذي استأثر الله به، ولم يكلف عباده بالخوض فيه، فأصبح نوعاً من العلم المخبر به على الجملة (والكيف فيه مجهول) والسؤال عنه أو الخوض فيه مخالف للسنة النبوية المطهرة، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وأصحاب الرسول الكريم ومن اتبعه بإحسان، ومن خالف السنة في ذلك فإلى البدعة عياداً بالله. هذه المسائل التي أوردتها الشاطبي رحمه الله:

**1- مسألة الصراط في الآخرة:** فالصراط ثابت - بالنص - والجواز عليه قد أخبر الشارع به، فنحن نصدق به لأنه إن كان كحد السيف، وشبهه لا يمكن استقرار الإنسان عليه عادة، فكيف يمشى عليه؟ فالعادة قد تحرق حتى يمكن المشي والاستقرار، والذين ينكرونه يقفون مع العوائد وينكرون بذلك الصراط، ولا يتلفتون إلى إمكان انخراق العوائد. فالحق الإقرار دون الإنكار.

**2- مسألة الميزان:** إذ يمكن إثبات ميزاناً صحيحاً على ما يليق بالدار الآخرة، وتوزن فيه الأعمال على وجه غير عادي، فالأخلق الحمل على التسليم، وهذه طريقة الصحابة رضي الله عنهم، إذ لم يثبت عنهم إلا مجرد التصديق من غير بحث عن نفس الميزان أو كيفية الوزن، كما لم يثبت عنهم إلا كما ثبت عنهم في الميزان، فعليك به فهو مذهب الصحابة رضي الله عنهم؟.

**3- مسألة عذاب القبر وهي أسهل، ولا بعد ولا نكير في كون الميت يعذب برد الروح إليه عارية، ثم تعذيبه على وجه لا يقدر البشر على رؤيته لذلك ولا سماعه، فلماذا يجعل العقل صادراً في وجه التصديق بأقوال الرسول (ﷺ)؟**

**4- مسألة سؤال الملكين للميت وجلسه في قبره، فإنه إنما يشك إذا حكمنا المعتاد في الدنيا على أحكام الآخرة، وقد تقدم أن تحكيمة بإطلاق غير صحيح لقصوره وإمكان خرق العوائد.**

---

(1) الاعتصام. الشاطبي. ج2. ص 519. ط: دار الحديث.

5- مسألة تطاير الصحف وقراءة من لم يقرأ قط، وقراءته إياه، وهو خلف ظهره. كل ذلك يمكن فيه خرق العوائد فيتصور العقل على وجه منه.

6- مسألة إنطلاق الجوارح شاهدين على صاحبها، ولا فرق بينها وبين الأحجار والأشجار التي شهدت للرسول (ﷺ) بالرسالة.

7- رؤية الله تعالى في الآخرة جائزة؛ إذ لا دليل في العقل يدل على أنه لا رؤية إلا على الوجه المعتاد عندنا، إذ يمكن للرؤية أن تصح على أوجه غير المعتادة، والعقل لا يجزم بامتناع ذلك بديهة، والشرع قد جاء بإثباتها، فلا معدل عن التصديق.

8- كلام الباري تعالى إنما نفاه من نفاه وقوفاً مع الكلام الملازم للصوت والحرف، ولا يقف مع إمكان أن يكون كلامه تعالى خارجاً عن مشابهة المعتاد على وجه صحيح لائق بالرب تبارك وتعالى.

9- إثبات الصفات كإثبات الكلام، فالصواب أن تثبت في حق الله تعالى من الصفات ما أثبتته الله تعالى لنفسه، وما أثبتته له رسوله (ﷺ) والمبلغ عنه.

10- تحكيم العقل على الله تعالى؛ بحيث يقول: يجب عليه بعث الرسل / ويجب عليه الصلاح والإصلاح / ويجب عليه اللطف / ويجب عليه كذا وكذا.. إلى آخر ما يتعلق به المعتزلة في تلك الأشياء. ومن عظم الباري وأجله ﷻ لم يجترأ على إطلاق هذه العبارة، ولا ألم بها في حقه، فالواجب الوقوف مع قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: 41].

وقوله تعالى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾  فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: 16/15].

قال رحمه الله: الحاصل في هذه القضية أنه لا ينبغي للعبد أن يتقدم بين يدي الشرع، فإنه من التقدم بين يدي الله ورسوله، بل ينبغي أن يكون مقدماً للتصديق على أعتاب التسليم، ثم نقول: أن هذا هو المذهب للصحابة رضي الله عنهم، وعليه دأبوا، وإياه اتخذوا طريقاً إلى الجنة ووصلوا، ودل على ذلك من سيرهم أشياء: منها أنه لم ينكر أحد منهم ما جاء من ذلك، بل أقروا وأذعنوا لكلام الله تعالى، وكلام رسوله، ولم يصادموه ولا عارضوه بإشكال، ولو كان شيئاً من ذلك لنقل إلينا.

وقال: وقد سمى أهل العلم من السلف الصالح من خاض في هذه المسائل مما لم يكلف شرعاً بالخوض فيه، ولا يترتب عليها عمل بـ (أهل الكلام) ممن عارضوا الحقائق الشرعية المنصوص عليها بآراء العقلية.

قال الإمام مالك رحمه الله لا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل / فأما الكلام في الدين وفي الله عز وجل، فالسكوت أحب إلي، وقد فسر الإمام ابن عبد البر ما يقصده الإمام مالك من (الكلام في الدين) نحو القول في صفات الله وأسمائه وضرب مثلاً نحو: رأي جهنم والقدر وقال: والذي قاله مالك رحمه الله عليه جماعة الفقهاء قديماً وحديثاً من أهل الحديث والفتوى، وإنما خالفه في ذلك أهل البدع؛ قال الإمام أحمد: لا يفلح صاحب الكلام أبداً، ولا

تكاد ترى أحداً نظر في المسائل - هذه - إلا وفي قلبه دغل. وقال ابن عبد البر: أجمع أهل الفقه والآثار في جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدع وزيف، ولا يعدون عند الجميع في جميع الأمصار في طبقات العلماء، وإنما العلم: أهل الأثر والتفقه فيه، ويتفاضلون فيه بالإتقان والفهم أ.هـ (1)

وقال أيضاً رحمه الله بعده: فالحاصل من مجموع ما تقدم أن الصحابة ومن بعدهم لم يعارضوا ما جاء في السنن بأرائهم، علموا معناه أو جهلوه، جرى على معهودهم أو لا، وهو المطلوب من نقله ليعتبر منه من قدم الناقص - وهو العقل - على الكامل، وهو الشرع.

ورحم الله الربيع بن خيثم حيث يقول: يا عبد الله ما علمك الله في كتابه من علم فاحمد الله عليه، وما استأثر عليك به من علم فكله إلى عالمه، ولا تتكلف فإن الله يقول لنبيه (ﷺ): ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: 86].

وعن بعض علماء المدينة قال: إن الله تعالى علم علماً علمه العباد، وعلم علماً لم يعلمه العباد، فمن تكلف العلم الذي لم يعلمه العباد، لم يزداد منه إلا بعداً. قال: والقدر منه.

وقال الأوزاعي: كان مكحول والزهرى يقولان: أمروا هذه الأحاديث كما جاءت، ولا تتناظروا فيها. نحو حديث التزول وغيره.

وحديث مالك عن الاستواء مشهور؛ حيث قال لمن سألته عن الاستواء: (الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة) وقال للسائل: (ما أراك إلا ضال).

وجميع ما قاله هؤلاء السلف مستند من معنى قوله تعالى:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: 7].

وهي صريحة في هذا الذي قررناه أ.هـ

(فالكيف) في صفات الله تبارك وتعالى مما استأثر الله بعلمه، وتأويلها في السنة، وما عليه صحابة رسول الله (ﷺ) ومن تبعهم بإحسان ترك تأويلها، فمروها كما جاءت، فإذا خالف في ذلك إنسان، وخاض في تأويلها بغير مستند وبغير علم كان ذلك مخالفاً لأحد سنن العقائد عند أهل الإيمان، فهو بما مبتدع، ولم يكن الجهل عذراً يدفع عنه وصف الابتداع، وإنما الذي دفع عن هذا الجاهل المبتدع وصف الكفر هو أن ما خاض فيه بغير علم هو من المسائل التي تعلقت بها الشبهة في (الكيف) وهذا القدر من المتشابه يسمى عند أهل الأصول (بالمتشابه الحقيقي) والذي استأثر الله بعلمه تمييزاً له عن (المتشابه الإضافي) الذي يعلمه أهل العلم بجمع أطراف الأدلة وقواعد الاستنباط المعروفة لديهم. والله أعلم.

(1) المصدر السابق ص 520. وما بعدها.



\*ويذكر أيضاً عن أهل التأويل الفاسد (طائفة البغاة) أو أهل البغي، وهم الخارجون عن الإمام الشرعي للبلاد بتأويل فاسد، فهؤلاء لا يخرجون من الإسلام بخروجهم عن الأمير، أو على ولي الأمر الشرعي للبلاد، ويجب على ولي الأمر مراسلتهم وإزالة ما لديهم من مظلمة أو شبهة، فإن أصروا يقاتلهم، ولكن ليس كقتال المشركين، فلا يسي نساءهم ولا ذراريهم، ولا يغنم أموالهم، ولا يقتل حريمهم على تفصيل تناولته المصنفات المتخصصة .

فهؤلاء لا يكفروا بخروجهم عن الإمام الواجب السمع له والطاعة لشبهة وإن كانت هذه الشبهة لا ترفع عنهم وصف البغي، وهم بذلك مخالفين لما عليه أهل السنة والجماعة من وجوب طاعة ولي الأمر والصبر على ذلك. ولذلك كانوا (أهل السنة والجماعة) لكون المحافظة على الجماعة ووحدة المسلمين من أسمى غايات هذه الشريعة، ولذا (فالبغاة) خارجون عن هيئة (الجماعة) والله أعلى وأعلم.

ما سبق كان بعض الأمثلة للجهل في موضع الشبهة وغير هؤلاء كثير ممن سيرد ذكرهم عند دراسة سنن الاعتقاد وبالله التوفيق.

### القسم الثالث – الجهل الذي يعد عذراً:

وهو على ثلاثة أوجه جميعها يتعلق بالقضايا الفرعية أو الجزئية المتعلقة بتطبيقات تفصيلية، ولا تتعلق بالقواعد العامة ولا أصول الشريعة الكلية. وقد ضربوا لذلك أمثلة وأوجه ثلاثة:

#### الوجه الأول – الشبهة الناشئة عن تعارض دليلين أو دالتين، ولذلك أمثلة:

- 1- في حالة وطئ الأب لجارية ملك الابن ظناً منه الحل له تمسكاً بحق الأب في مال الابن لقول الرسول (ﷺ): ((أنت ومالك لأبيك)). فإن الحد لا يقام على الأب في هذه الحالة للشبهة.
- 2- أيضاً حالة سرقة الأب من مال الابن يرفع عن الأب حد قطع اليد لنفس الشبهة السابقة.
- 3- أيضاً سرقة الابن من مال الأب يرفع عن الابن الحد لشبهة (الحق) إذ كانت نفقة الابن حقاً في مال الأب؛ فيبذل المال لحفظ الابن، ولا يتلف الابن لحفظ المال، ولما في قطع يد الابن من مفساد تتعلق بالرحم الواجب المحافظة عليه وعدم قطعها كما ذهب إلى ذلك بعض أهل العلم.
- 4- كذلك إذا سرت الزوجة من مال الزوج لا تقطع يدها لشبهة (الحق) في مال الزوج.
- 5- أيضاً في شأن القصاص إذا تنازل بعض أولياء الدم عن القصاص، ثم قتله البعض الآخر من أولياء الدم تمسكاً بحقهم في القصاص في مكان يعتبر أهله أن تنازل بعض أولياء الدم مسقط للقصاص. ففي هذه الحالة لا يقتلوا به للشبهة على التفصيل الوارد في موضعه من مصنفات الفقه.

#### الوجه الثاني – الجهل المستند إلى دليل من الواقع:

وقد ذكر أهل العلم هذا الوجه من الجهل كشبهة تدرأ عن صاحبها صفة الفعل الآثم، وتنفي عنه العقوبة، وذلك كما في الأمثلة التالية:

1- إذا تزوج رجل بامرأة أجنبية عنه شهد له بعض أهلها بأنها خالية من زوج، ثم بان بعد البناء بها غير ذلك، وأن لها زوجاً، فهذا الرجل لا يعد مرتكباً لحرم يؤخذ عليه، بخلاف المرأة المخادعة ومن شهد لها، وهذا مما يؤكد مبدأ (شخصية الأعدار) وأنها لا تؤثر إلا على من قامت به سند الإعفاء.

2- أيضاً إذا تزوج رجل بامرأة أجنبية عنه وهو يجهل العلاقة المحرمة بينهما (كالرضاعة) مثلاً استصحاباً للأصل، ثم بعد الدخول بها يجيء من يؤكد هذه العلاقة، وأنها أخته من الرضاعة، فيفرق بينهما، ولا يتهم أيّاً منهما بشيء ولا عقوبة عليهما.

3- القاضي الذي يقضي بالبينة الثابتة أمامه، ثم يتبين كذبا، إذا اتخذ ما يجب عليه من قواعد التثبت، وحيث يقول الرسول (ﷺ): ((إنما أنا بشر مثلكم، وإنكم تتحاكمون إلي، ولعل أحدكم يكون ألحن بحجته من الآخر فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار)) الحديث.

### الوجه الثالث - جهل تندفع به العقوبة ولا يدفع به وصف الجريمة عن الفاعل:

كجهل من دخل حديثاً دار الإسلام ولا يعلم تفاصيل كثيراً من أحكامه العملية الفروعية، وقد كان شيء من ذلك يحدث كثيراً مع دخول السبي أو الأجانب إلى دار الإسلام، ثم يتلبس بعضهم ببعض المحرمات دون أن يعلم كثيراً من أحكام هذه الشريعة ما يصح وما لا يصح من الأعمال أو الأقوال، كما لم يمضي عليه من الزمان بين المسلمين ما يساعده على تحصيل تفاصيل العلم بالحلال والحرام. وقد ذكر من الآثار في مثل ذلك حديث الجارية التي زنت في عصر الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه وتبين حادثة عهدها بدار الإسلام وأهله لورودها في السبي دون أن تعلم حرمة ما اقترفته، فأسقط عنها العقوبة لشبهة الجهل بالشريعة، ولم يسقط عنها وصف الجريمة، ولذا فما زال الناس يخبروا عن خبرها قائلين (الجارية التي زنت) وما ذلك إلا لأن جهلها بتحريم الزنا لا يجعل من الفعل مباحاً أو حلالاً، فهو على حكمه كما قرره الشرع الحنيف، وتعد الجارية مرتكبة للحرام، ولكن دفع عنها العقوبة للشبهة، وهو الأمر الذي يشير إلى أن الجهل بتحريم ما هو دون الزنا من بعض المحرمات الصغيرة قد يقع أيضاً لكثير من الناس حدثاء العهد بالإسلام أو بدار الإسلام خاصة تلك المحرمات المرتبة للعقوبات التعزيرية أو شيء من اللوم دون الحدود الشرعية، فهذا مما تتسع له هذه الشريعة الغراء رحمة بالعباد وتخريصاً لأهل الإيمان على نشر العلم الشرعي الشريف بين جميع أهل دار الإسلام ومن ساكنهم من الأجانب وحدثاء العهد.

\*\*\*

هذه الأوجه الثلاثة السابقة للجهل الذي يعد عذراً، تختلف يقيناً عن حالات الجهل بالتوحيد، وتختلف عن ما هو معلوم من الدين بالضرورة لأهل الإسلام، وتختلف عن وحالات الجهل في مواطن الشبهة، والتي سبق أن تناولنا أحكامها بالتفصيل، وحيث الجهل بالتوحيد لا يعد عذراً ولا التكلم بالرأي وبغير مستند من الشرع في سنن العقائد وغيرها من شرائع الإسلام.

ولكن المشكلة كل المشكلة في قضية الجهل كعارض من عوارض الأهلية أن كثيراً من الناس يتناول هذا العارض (الجهل) دون أن يكون مميزاً بين الحالات التي لا يعد فيها الجهل عذراً وتلك التي يعد الجهل فيها عذراً على التفصيل السابق، بل ما يحدث:

\*أنه إذا ذكر الاجتهاد في المسائل الظنية واختلاف العلماء فيها، ظن أن ذلك ملتصقاً لمن خالف التوحيد وأحكامه الأساسية بادعاء الاجتهاد.

\*وأنه إذا ذكر التأويل للمسائل المشكلة والمتشابهة ظن أن ذلك ملتصقاً لمن خالف أحكام التوحيد الأساسية بادعاء الشبهة والتأويل.

\*وإذا ذكر العذر بالجهل أو الشبهة في المواطن المعتد فيها بالجهل أو الشبهة، ظن أن ذلك ملتصقاً لكل من خالف التوحيد وأحكامه الأساسية بادعاء الجهل أو الشبهة.

والذي لم يدركه، وكان واجباً أن يدركه كل مسلم عاقل أن التوحيد وأحكامه الصريحة هي من مرتبة الحكم

### الصريح الواضح الذي:

أ- لا يقبل الاجتهاد (حيث لا اجتهاد مع النص) ولا يعارض باجتهاد.

ب- ولا يقبل ورود الشبهة عليه، ولا يعارض بشبهة لقطعية أحكامه.

ج- ولا يقبل التأويل، ولا يعارض بتأويل، حيث التأويل نوعاً من الاجتهاد ولا اجتهاد في التوحيد.

د- كما لا يقبل ادعاء الجهل لتعلق أحكام التوحيد بما فطر الله عليه عباده وتعلقه بأصل هذا الدين العظيم الذي أرسل من أجله الرسل، وأنزل من أجله الكتب، وأعظمها وآخرها القرآن الكريم، ولتعلق الجهل بمناقضة شرط العلم، كأحد شروط صحة شهادة التوحيد، بل أولها على الإطلاق. ذلك الشرط الذي لا يصح التوحيد إلا به، كشأن سائر شروط التوحيد، وكشأن أصول العبادات الحاكمة بوجود توفر شروط صحته، وإلا وقعت باطلة، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النساء: 125].

قال ابن كثير رحمه الله: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: اتبع في عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق. وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدوئهما، أي يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون متبعاً للشرعية، فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمتى فقد العمل، أحد هذين الشرطين فسد. فمتى فقد (الإخلاص) كان منافقاً وهم الذين يراءون الناس، ومن فقد (المتابعة) كان ضالاً جاهلاً، ومتى جمعهما كان عمل المؤمنين أ.هـ

فأين قال علماء السلف الصالح عن فاقد المتابعة الصحيحة الجاهل معذوراً، وقد وصفوه (بالضال).

## القسم الرابع - الجهل بالأحكام في دار الكفر أو الحرب:

القاعدة: أن العلم في دار الحرب لا يفترض، إذ ليست دار علم بالأحكام الشرعية، بل هي دار جهل بها، وعلى هذا إذا أسلم شخص في دار الكفر أو الحرب، ولم يعلم (حقيقة) وجوب العبادات عليه؛ كالصلاة ونحوها، فلم يؤدها، فإنها لا تلزمه قضاء إذا علمها. وكذلك إذا شرب الخمر جهلاً منه بحرمته فلا إثم عليه ولا عقاب، لأن المؤاخظة والتكليف يثبتان ببلوغ الخطاب الشرعي إليه حقيقة أو تقديرًا بشهرته في محله (حكمًا)، وليست دار الحرب بالدار التي تشيع فيها الأحكام وتشتهر (1).

غير أن هذا لا يشتمل فيما يشتمل عليه أحكام التوحيد ووجوب عبادة الله وحده لا يشرك به شيئاً، وذلك أصل دعوة جميع الأنبياء في جميع الأمم. يقول شارح العقيدة الطحاوية رحمه الله: وبالجملة فالعلم أنه كان في الأرض من يقول أنه رسول الله، وأن أقواماً اتبعوه، وأن أقواماً خالفوه، وأن الله نصر المؤمنين ورسله، وجعل العقوبة لهم، وعاقب أعداءهم، هو من أظهر العلوم المتواترة وأجلها، ونقل أخبار هذه الأمور أجلى وأوضح من نقل أخبار من مضى من الأمم من ملوك الفرس وعلماء الطب كبقراط وجالينوس وبطليموس وسقراط أ.هـ (2) وفي هذا الشأن يقول الرسول (ﷺ): ((والذي نفسي بيده، لا يسمع بي يهودياً، ولا نصرانياً ثم يموت، ولم يؤمن بما أرسلت به إلا كان من أهل النار)) الحديث رواه الإمام مسلم وغيره.

فدع عنك أخي الكريم ما قد تسمعه من بعض من لم يتحرى لدينه، من التماس الأعذار للمشركين ويقول: رجل جاء من وراء السد أو من بادية بعيدة، أو من دار حرب، لا يعلم شيئاً.. فجميع هذا ليس بعذر في حق أي إنسان في ترك التوحيد، وليس بعذر لأي إنسان في فعل الشرك بالله، ومعظم هؤلاء يبدأ حديثه بالرجل الذي جاء من وراء السد لينتهي إلى عذر الرجل الذي يسمع آيات الله تتلى عليه ثم يصبر مستكبراً كأن لم يسمعها؛ قال

تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الجاثية: 8] (3).

وأما الذي جاء من وراء السد أو من بادية بعيدة فلا يعذر إلا في فروع الشريعة وأحكام الحلال والحرام فقط. فهذا جدال باطل على النحو الذي قال فيه: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: 109].

(1) راجع الوجيز في أصول الفقه. أ/ عبد الكريم زيدان (عارض الجهل).

(2) شرح العقيدة الطحاوية. ص 101.

(3) راجع الآيات: 8/7/6 من سورة الجاثية.

وما حمّله على هذا إلا الجهل، وهي الآفة المشتركة بين أهل الشرك ومن يجادل عنهم من إخوانهم الذين: ﴿يَمْدُونَهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: 202].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك (المد) يعني الزيادة، يعني: يزودونهم في الغي، يعني: في الجهل والسفه أ.هـ. وليس ذلك هو الإعراض عن الجاهلين، الذي أمر الله تعالى به، فالإعراض عنهم ليس بالمجادلة عنهم، ولا التماس الأعذار لهم، بل إن قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية الكريمة: قال: وقد أمر الله نبيه (ﷺ) أن يأمر عباده بالمعروف، ويدخل في ذلك جميع الطاعات، وبالإعراض عن الجاهلين، وذلك وإن كان أمراً لنبيه (ﷺ) فإنه تأديب لخلقه باحتمال واعتدى عليهم، لا بالإعراض عمن جهل الحق الواجب من حق الله، ولا بالصفح عمن كفر بالله وجهل وحدانيته، وهو للمسلمين حرب أ.هـ (1)

فما يقوله الذكر الحكيم وعلماء المسلمين في جانب، وما يقوله المجادل عن المشركين في جانب آخر، وذلك من المشاقة لله ولرسوله (ﷺ) هداًنا الله وإياهم إلى ما يحب ويرضى به عنا. آمين.

---

(1) تفسير القرآن العظيم. ابن كثير.

## الفصل السادس:

### الفرق بين الراسخون في العلم وغيرهم في مثل هذه القضايا الأساسية

وفي هذا الفصل نتناول فيه مسلك الراسخون في العلم ونتعرف على الفرق بينهم وبين غيرهم ممن اتبع المتشابهات وعارضوا بها المحكمات، وهو الأمر الذي ذمته النصوص صراحة قرآناً وسنة؛ حيث به تُبدل الديانات، وينقلب الحق باطلاً، ليصير الباطل حقاً في زعمهم، وقد هلكت بني إسرائيل والأمم السابقة بمثل هذا، وقد جاءنا من الآيات في مثل هذا ما فيه مزدجر، حكمة بالغة فما تغني النذر، إن لم يعمل الناس بها. ولهذا فنحن نتناول في هذا الفصل تحديداً بعض ما عارض به أهل الزيغ أحكام هذا الفصل مما أورده من شبهات لا لنناقشها تفصيلاً على النحو الذي يثقل على القارئ الكريم، ولكن فقط لنرى كيف أثبت أهل العلم أنها من المتشابهات لا من المحكمات، ثم بعد ذلك نتساءل: كيف يمثل هذا تعارض المحكمات الكثيرة التي قطعت بأحكام قضية (العلم) وما ينافيه من الجهل خاصة في أحكام أصل الدين؟

وكيف أن هذا لا يصدر إلا ممن استبدل الحكم بالمتشابه، ورضي بمسالك أهل الزيغ، وزهد في مسالك الراسخين في العلم من أهل الحق والاتباع، ونحن نقدم بين يدي هذا الموضوع بمقدمة نراها هامة تتعلق بالنقاط التالية:

أولاً - أن قضية العلم بالتوحيد وما ينافيه من الجهل به وبما يناقضه تتعلق بأصل الدين (التوحيد)

وقد يستطيع القارئ الكريم أن يميز ذلك بسهولة إذا علم أن شهادة التوحيد، وهي أعظم الشهادات على الإطلاق، وأعظم العبادات على الإطلاق، قد تعلق بها القيود الثقال، والتي اصطلاح على تسميتها بشروط صحة التوحيد.

تلك الشروط التي قال عنها أهل العلم : (وبشروط سبعة قد قيدت) أي: قيد بها انتفاع قائلها بها في الدنيا والآخرة من الدخول في الإسلام والفوز بالجنة، والنجاة من النار. (وفي نصوص الوحي) من الكتاب والسنة (حقاً وردت) صريحة صحيحة (فإنه) أي: الشأن، وذلك علة تقييدها بهذه الشروط السبعة (لم ينتفع قائلها) أي: قائل لا

إله إلا الله (بالنطق) أي: بنطقه بها مجردة (إلا حيث يستكملها) أي: هذه الشروط السبعة. ومعنى استكملها اجتماعها في العبد والتزامه إياها بدون مناقضة منه لشيء منها أ.هـ (1)

وقال صاحب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد عن هذه الشروط في شهادة التوحيد:

لا بد في شهادة (لا إله إلا الله) من سبعة شروط لا تنفع قائلها إلا باجتماعها.

أحدها - العلم المنافي للجهل. الثاني - اليقين المنافي للشك.

الثالث - القبول المنافي للرد الرابع - الانقياد المنافي للترك.

الخامس - الإخلاص المنافي للشرك والسادس الصدق المنافي للكذب.

والسابع - الحب المنافي للبغض أ.هـ (2)

فهذه الشروط السبعة الهامة هي شروط الصحة لهذه الشهادة العظيمة، لا تصح إلا بها، كشأن سائر العبادات التي تعلقت بها أحكام شروط صحتها؛ كالوضوء للصلاة، وكاستقبال القبلة، وستر العورة. ولذا نقول أنه كما أن الوضوء شرط صحة في الصلاة لا يصح أداء الصلاة بدون الوضوء - مع القدرة - وهكذا استقبال القبلة وستر العورة. فأيضاً لا تصح شهادة التوحيد بدون شرط العلم المنصوص عليه والمنافي للجهل بالتوحيد وأحكامه الأساسية، وهكذا سائر شروط صحة شهادة التوحيد لا بد من وجودها ليصير بها المرء مسلماً، وما تعلق منها بالباطن مطلوب عدم وجود ما يناقضه في الظاهر، فإذا كان (الحب) أحد هذه الشروط العظيمة، فيستدل على وجوده بالحرص على المتابعة؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ الآية.

وعدم وجود ما ينافيه في الظاهر من معالم البغض التي يستدل بوجودها وظهورها في أحوال المرء وكلامه وتصرفاته على انتفاء الحب، وهكذا سائر الشروط، وقد سبق تفصيل ذلك في بداية هذا الباب والله الحمد. فلما كان العلم المنافي للجهل هو أحد وأول شروط صحة التوحيد، وهو أصل الدين، لذا قيل أن قضية العلم وما ينافيه من الجهل تتعلق بأصل الدين بلا ريب.

ثانياً - هذه القضية لا يضل فيها إلا من هو ضال في نفسه، هذا كشأن التوحيد عامة وموقعه من نفوس الأمم أفراداً وجماعات، فإن التوحيد العظيم (أصل هذا الدين) وأركانه وشروطه التي لا يصح إلا بها، هي أول ما دعت إليه الأنبياء على مر الزمان؛ كما قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: 25].

(1) معارج القبول. حافظ حكيم. جـ 1.

(2) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. صـ 80.

وقد تكاثرت في إثبات ذلك الأدلة قرآناً وسنة بفضل الله تعالى، وقد كان هذا التوحيد أعظم ما فاصلت عليه الأنبياء وأتباعهم لأممهم، وقد كان ضده وهو الشرك أخطر ما دافعت عنه الأمم، وناضلت من أجله في مواجهة أنبياءهم ومن اتبعهم من المؤمنين. دافع أهل الشرك عن الشرك في الربوبية كما دافعوا عن الشرك في الألوهية، ودافع أهل الشرك عن جهالاتهم في مواجهة ما أرسل به الأنبياء من علم، بل قالوا عما دعت إليه الأنبياء من العلم: أساطير الأولين. ثقل عليهم العلم الذي أرسل به الأنبياء، فأعرضوا عنه، فقال الله:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف: 3].

وانشغلوا بعلوم دنياهم عن علم الآخرة، فقال تعالى:

﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: 7].

بل كان ما أرسل به الأنبياء من علم يدعوهم إليه موضع استهزائهم وسخريتهم، وكما قال تعالى:

﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [غافر: 83].

وهكذا كان هذا العلم المتعلق بأصل الدين موضع المعركة الرئيسية بين الأنبياء ومن اتبعهم، وبين عامة أهل الشرك، كشأن المعركة المتعلقة بالربوبية والألوهية سواء بسواء، بل إن هذه المعركة المتعلقة بالعلم الذي أرسل به الأنبياء هي جزء لا يتجزأ من المعركة القائمة بين أهل الإيمان وأهل الشرك على التوحيد، بل إن العلم هو القلب من هذه المعركة دائماً، وما ذلك إلا لأن العلم دائماً هو الأصل في الاعتقاد، فلا اعتقاد إلا بعلم، ولا تصديق إلا بعلم. بما يعتقد، وبدون العلم ينتفي الاعتقاد، وينتفي التصديق إلى الجهل والتكذيب عياداً بالله.

فمعركة العلم هي جزء من المعركة المتعلقة بـ (لا إله إلا الله) وكل من عاند العلم بلا إله إلا الله التي أرسل الله تعالى بها أنبياءه كان محارباً للتوحيد في أركانه وشروطه، والمحارب لشيء من أركان التوحيد محارب لجميع أركانه وشروطه، كالكافر بأحد الأنبياء كافر بالأنبياء جميعاً، ومن كان كافراً بالألوهية كان كافراً بالربوبية، ولو كان مقراً بها، وهكذا. ولذا ينبغي أن يعلم أن المعركة على شرط العلم كأحد شروط صحة التوحيد المنافي للجهل بالتوحيد وأحكامه نفيًا أو إثباتًا، أي: بين من يثبت فرضية العلم بالتوحيد، وشرطيته في الشهادة، وبين من ينكر ذلك أو يجادل عن المشركين هذه المعركة بتمامها معركة الأنبياء ومن اتبعهم مع أقوامهم ممن رفضوا دعوة الأنبياء ورفضوها وحاربوها، ولذا فلن يضل في هذه المعركة إلا من هو ضال في نفسه عن دعوة الأنبياء وحقيقة هذا التوحيد العظيم الذي أرسلوا به إلى الناس، ولن يصرف عن هذا الحق فيها إلا هذه النفوس المشابهة بالتمام لتلك النفوس التي أرسل إليها الرسل فكذبوهم وحاربوهم، وسعوا في إطفاء نور دعوتهم، وقد قال الله تعالى عن هذه النفوس: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ﴾ وَإِنَّ الدِّينَ لَوَاقِعٌ ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَن يُفِكُ﴾ قَتَلَ الْخَرَّاصُونَ ﴿[الذاريات: 10/5].



فقوله تعالى: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ قال ابن كثير رحمه الله: أي: إنما يروج على من هو ضال في نفسه، لأنه قول باطل، إنما ينقاد له ويضل بسببه، ويؤفك عنه من هو مأفوك ضال، غمر لا فهم له أ.هـ—  
وهذا القول الباطل هو كل قول يحرم (لا إله إلا الله) من شيء من أركانها أو شيء من شروط صحتها التي لا تصح إلا بها فيساوي بين المجرمين والمسلمين أو فيجعل المسلمين كالمجرمين؛ والله تعالى يقول:  
﴿أَفَجَعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿[القلم: 36/35].  
وعن هذه النفوس التي لا تدري ما لهذه الشهادة العظيمة (لا إله إلا الله) من حقوق وما يتعلق بها من أركان وشروط صحة، وكيف أنها ما ضلت عن الحق في ذلك إلا لكونها ضالة في نفسها، وليس لنقص في بلاغ الأنبياء، ولا نقص في الأدلة الدالة على الحق؛ قال تعالى:

﴿فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: 163/161].

قال ابن كثير رحمه الله: أي: ما ينقاد لمقالككم وما أنتم عليه من الضلالة والعبادة الباطلة إلا من هو أضل منكم ذرئ للنار: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ فهذا الضرب من الناس هو الذي ينقاد لدين الشرك والكفر والضلالة كم قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ﴾ يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴿أي: إنما يضل به من هو مأفوك ومبطل أ.هـ—

ثالثاً – أن هذه القضية (العلم وما ينافيه من الجهل) ما ضلَّ فيها من ضلَّ إلا باتباع التشابه، والذي عارض به

جمهور الأدلة والمحكمات، فقد قال تعالى وعز من قائل:

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: 7].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية المباركة: يخبر تعالى أن في القرآن: ﴿آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: بينات واضحات الدلالة، لا التباس فيها، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم فمن رد ما اشتبه إلى الواضح منه وحكم محكمة على متشابهة عنده فقد اهتدى، ومن عكس انعكس، ولهذا قال: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه أ.هـ—

وقد قال الإمام السيوطي في هذا أيضاً: قال الخطابي: المتشابه على ضربين:

أحدهما – ما إذا رد إلى المحكم واعتبر به عرف معناه.

والآخر – ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو الذي يتبعه أهل الزيغ، فيطلبون تأويله، ولا يبلغون كنهه فيرتابون فيه، فيفتنون.

وقال ابن الحصار: قسم الله آيات القرآن إلى محكم ومتشابه، وأخبر عن المحكمات أنها أم الكتاب، لأن إليها ترد المتشابهات، وهي - أي المحكمات - التي تعتمد في فهم مراد الله من خلقه في كل ما تعبد بهم به من معرفته وتصديق رسله وامتنال أوامره، واجتناب نواهيه، وبهذا الاعتبار كانت أمهات. ثم أخبر عن الذين في قلوبهم زيغ أنهم هم الذين يتبعون ما تشابه منه، ومعنى ذلك أن من لم يكن على يقين من المحكمات وفي قلبه شك واسترابة كانت راحته في تتبع المشكلات والمتشابهات. ومراد الشرع منها: التقدم إلى فهم المحكمات وتقديم الأمهات، حتى إذا حصل اليقين، ورسخ العلم لم تبال بما أشكل عليك، ومراد هذا الذي في قلبه زيغ التقدم إلى المشكلات، وفهم المتشابه قبل فهم الأمهات، وهو عكس المعقول والمعتاد والمشروع. ومثل هؤلاء مثل المشركين الذين يقترحون على رسلهم آيات غير الآيات التي جاؤوا بها؟، ويظنون أنهم لو جاءتهم آيات آخر لآمنوا عندها جهلاً منهم، وما علموا أن الإيمان بإذن الله تعالى أ.هـ (1)

فانظر إلى الخطة الشرعية الأصلية في التعامل مع النصوص والأدلة، وقد اختصرها في أسهل عبارة عندما قال (ومراد الشارع منها التقدم إلى فهم المحكمات، وتقديم الأمهات، حتى إذا حصل اليقين، ورسخ العلم لن تبال بما أشكل عليك).

أما الوقوف مع المشكلات والمتشابهات والتصلب عندها والإصرار على تقديمها، ومعارضة المحكمات بها، بل ودفع المحكمات بالمتشابه وإبطالها، فما ذاك إلا تصرف وفعل أهل الزيغ، ولن يمكن أن يكون هذا محموداً منهم، ولا أن يعذروا به، كيف وقد نهي المولى تبارك وتعالى عن ذلك وذم أهله أبلغ الذم، حتى أنه قد قال تعالى عنهم:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ الآية.

وقد صح عن رسول الله (ﷺ) في هذه الآية قوله: ((فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم)) خرجه البخاري من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله عن خطة أهل الزيغ في إبطال المحكمات فيما نقله عن الإمام أحمد رحمه الله عن فعل هؤلاء الذين يستمسكون بالمتشابه في رد الحكم، فإن لم يجدوا لفظاً متشابهاً غير المحكم يردونه به استخرجوا من الحكم وصفاً متشابهاً وردوه به، فلهم طريقان في رد السنن:

أحدهما - ردها بالمتشابه من القرآن أو من السنن،

والثاني - جعلهم الحكم متشابهاً ليعطلوا دلالته.

وأما طريقة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي وأحمد ومالك وأبو حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحاق عكس هذه الطريقة، وهي أنهم يردون المتشابه إلى الحكم، ويأخذون من الحكم ما يفسر لهم المتشابه ويبينه لهم، فتتفق دلالته مع دلالة الحكم، وتوافق النصوص بعضها بعضاً، ويصدق بعضها بعضاً، فإنها كلها من

(1) الإتيان في علوم القرآن. الإمام السيوطي. ج2. ص6.

عند الله، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره أ.هـ (1)

رابعاً - أن المعظم والجمهور في الأدلة إذا دل على أمر بظاهره فهو الحق، فإن جاء ما ظاهره خلاف فهو النادر القليل، وهو المتشابه، وقد قال في ذلك الإمام الشاطبي رحمه الله: وإذا غلب الهوى أمكن انقياد ألفاظ الأدلة إلى ما أراد منها، والدليل على ذلك أنك لا تجد مبتدعاً ينسب إلى الملة إلا وهو يستشهد على بدعته بدليل شرعي، فيترله على ما وافق عقله وشهوته، وهو أمر ثابت في الحكمة الأزلية التي لا مرد لها؛ قال الله تعالى:

﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: 26].

وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [المدثر: 31].

ولكن إنما ينساق لهم من الأدلة: المتشابه منها لا الواضح، والقليل لا الكثير، وهو أول دليل على اتباع الهوى. فإن المعظم والجمهور من الأدلة، إذا دل على أمر بظاهره فهو الحق، فإن جاء على ما ظاهره الخلاف فهو النادر القليل، فكان من حق الظاهر رد القليل إلى الكثير، والمتشابه إلى الواضح.

غير أن الهوى زاغ بمن أراد الله زيغ، فهو في تيه من حيث يظن أنه على الطريق. بخلاف غير المبتدع، فإنه إنما جعل الهداية إلى الحق أول مطالبة، وآخر هواه - إذا كان - فجعله بالتبع، فوجد الجمهور من الأدلة ومعظم الكتاب واضحاً في الطلب الذي بحث عنه، فوجد الجادة - الطريق - وما شذ عن ذلك:

- فإما أن يرد إليه.

- وإما أن يكله إلى عالمه ولا يتكلف البحث عن تأويله.

وفصل القضية بينهما قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ إلى قوله تعالى:

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: 7] أ.هـ -

ولذا نستطيع أن نقول أن القارئ المنصف البصير بأمر دينه المقدم للدليل الشرعي على هواه، المؤمن بالله واليوم الآخر، ذلك اليوم الذي لا ينفع فيه مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، هذا القارئ الكريم يستطيع - وبسهولة - أن يتتبع جمهور أدلة الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين (ﷺ)، وقد عرضنا للكثير من هذه الأدلة خلال الصفحات السابقة المتناولة لشرط العلم المنافي للجهل، وما ارتبط به في فصول ومباحث، وغيرها كثير جداً لمطالع كتاب الله تبارك وتعالى والسنة المطهرة للنبي الكريم (ﷺ)، وحيث يجد وبوضوح هذا الكم الغفير من النصوص الدالة على:

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج2. ص515. ط: دار الحديث.

- أن العلم أحد أهم شروط صحة شهادة التوحيد وأولها على الإطلاق، والتي لا تصح بدونه، ذلك العلم المنافي للجهل.

- كما يجد الكم الغفير من النصوص الدالة على ذم الجهل وتحريمه، وكيف كان هذا الجهل هو أخطر قاعدة انطلق منها ضلال كل من ضل عن الصراط المستقيم من الأمم السابقة على مر الزمان والأمم الحالية.

- ولعل القارئ الكريم يتذكر هذه النصوص الكثيرة الناصة على النهي عن القول على الله تعالى وفي دينه بغير علم. وقد سبق ذكر العديد منها في بحثنا هذا في موضعه.

- كما قد علمنا كيف ورد النهي عن اتباع سبيل الذين لا يعلمون.

- هذا وقد صرحت النصوص في المواضع المتعددة أن ارتكاب الشرك وما دونه من الكبائر جهلاً لا بد فيه من التوبة، وقد نقل ابن رجب رحمه الله عن ابن عبد البر الإجماع (1) على ذلك.

ولأن الكبائر لا تكفرها إلا التوبة، وبدون التوبة فهي في المشيئة الإلهية، إن شاء الله غفرها، وإن شاء عذب عليها، إلا الشرك، فلا يدخل في ذلك، لقوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ الآية.

- هذا وقد أثبتت النصوص بما لا يدع مجالاً للشك علاقة الجهل بصفة (الضلال)، تلك العلاقة الوثيقة، والتي تتضمن أن الضلال هو الجهل بعينه (وقد مر بيان ذلك).

- وبمثل ذلك أثبتت النصوص علاقة الجهل في شهادة التوحيد بكل من صفة الكذب (قول الزور) والتكذيب بالحق، ومنه ثبت ذلك النوع من الكفر الأكبر المعروف باسم: كفر الجهل والتكذيب، وقد سبق بيان ذلك،

— وبمثل هذا ثبتت علاقة الجهل الوثيقة بأصحاب (الرأي المذموم) المقدمين لأقوامهم وآرائهم على النصوص، وهم أعداء النصوص والسنن، وقد اشتهر أمرهم وذمهم. وقد سبق بيان ذلك.

— وبمثل هذا ثبتت العلاقة الوثيقة بين الجهل و(الافتراء) على الله تعالى وعلى رسوله (ﷺ) وعلى دينه، وكيف أن هذا الافتراء هو القول بغير مستند وبغير علم، وكيف توعد الله تعالى أصحابه فقال:

﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿[يونس: 68/69].

وقد مر ذكر تفاصيل ذلك في موضعه من هذا البحث بحمد الله.

- وبمثل هذا أثبتت النصوص العلاقة الأثيمة بين الجهل و(التكلف)، وكيف أن هذا التكلف المذموم لم يخرج عن القول في الله وفي دينه بغير علم، وقد سبق بيان ذلك في موضعه من هذا البحث.

- أما علاقة الجهل بأهل (التقليد) وما ورد من ذم هذا النوع من التقليد خاصة في أصول الديانة، وما لا تصح إلا به، وكيف كان هذا التقليد المذموم، والذي هو جهل حقيقي بما أرسل الله به رسله، وأنزل به كتبه، هذا التقليد

---

(1) راجع جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثامن عشر.

هو أحد أخطر آفات الأمم الجاهلية. وقد مر بيان ذلك وذكر الكثير من أدلته كما أوردها الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين.

- وأما علاقة الجهل (بالهوى)، فذلك مما تكاثرت به الأدلة، واشتهر بما لا ينكره إلا جاحد، وقد سبق إيراد تفاصيل ذلك في صفحات سابقة.

- ثم إن علاقة الجهل بأصحاب (المجادلة بالباطل) وأهل (الخوض في دين الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير) من معالم الجهل الحقيقية التي شهدت بها النفوس، فما آفة أصحاب المجادلة بالباطل إلا الجهل، وما آفة أهل الخوض في دين الله بغير علم إلا الجهل. وقد سبق بيان تفاصيل ذلك في موضعه، وذكر العديد من أدلته.

- وأما علاقة الجهل (بالسفاهة)، فهو مما يعلمه العرب والعجم ولا تحتاج إلى مزيد برهان، ومع ذلك فقد تكاثرت النصوص على بيان ذلك واشتهرت.

- ثم عن هذه الأمثال الكثيرة المضروبة في الذكر الحكيم لأهل الجهل البسيط والجهل المركب، وكيف كان أصحاب هذا الجهل هم أهل الضلال المحرومين من نعمة العلم والنور والهدى الذي أرسل الله به رسله عليهم السلام وأنزل به كتبه.

- وهذه الأمثال الكثيرة المضروبة للعلم وأهله والجهل وأهله مثل: الأعمى والبصير، والظلمات والنور، والأحياء والأموات.

- فضلاً عن توصيف أصحاب الجهل وتشبيههم بالأنعام بل هم أضل.  
- وتشبيه أصحاب الجهل أيضاً بمن يمشي مكباً على وجهه، وغير ذلك كثير جداً مما وردت به نصوص القرآن الكريم وسنة سيد المرسلين في هذا الشأن، والتي تكاثرت فيهم النص على مكانة الجهل وذمه وذم أهله، حتى تكاثرت النصوص في السنة المطهرة على أن الجهل وظهوره على النحو العام هو أحد العلامات المذمومة من علامات الساعة التي صحت بها النصوص، وكيف يتخذ الناس رؤوساً جهالاً ضالين في ذاقهم، ويضلون غيرهم ممن يأخذون عنهم، ولم يرد النص بعذر هؤلاء ولا هؤلاء. وقد سبق بيان ذلك مفصلاً إلى حد كبير والحمد لله، وغير ذلك كثير جداً.

فهذا هو الجمهور والمعظم من الأدلة والنصوص والبيان الشرعي، والذي قال عنه أهل العلم أنه إذا دل على أمر بظاهره فهو الحق، فإن جاء على ما ظاهره الخلاف فهو النادر القليل، فكان من حق الظاهر رد القليل إلى الكثير، والمتشابه إلى الواضح.

غير أن الهوى زاغ بمن أراد الله زيغته، فهو تيه من حيث يظن أنه على الطريق.  
وأما الراسخون في العلم فوجدوا الجمهور من الأدلة ومعظم الكتاب واضحاً في الطلب الذي بحثوا عنه، فوجدوا الجادة - الطريق - وما شذَّ له عن ذلك: فإذا يرد إليه، وإما أن يكله إلى عالمه وهو الله؛ وكما قال: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ ولا يتكلف تأويله ولا يعارض به المحكمات وجمهور الأدلة.

فإذا انتهينا من هذه المعاني الهامة بين يدي بداية مشوارنا الذي تعهدنا فيه بالنظر إلى بعض ما اعتبره أهل العذر بالجهل أدلة يستندون إليها في معارضة المحكمات وجمهور الأدلة الصريحة الحاكمة في هذه القضية، والتي يعلم الله تعالى والراسخون في العلم والمؤمنون أن جميع ما ساقوه هو من قبيل المتشابه لا المحكم، ومن قبيل المشكل لا الصريح، وكثير منه في غير موضعه ولا في سياق فهمه الصحيح كما ورد في أقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أهل العلم بالتفسير والبيان، ولذا فلن يجد القارئ الكريم أي مجهود يذكر في اكتشاف هذه الحقائق وتبيين مسالك انحراف أهل القول بالعذر بالجهل عن الحقائق الشرعية الصحيحة إلى اتباع المتشابه ليعارضوا به الحق وما وقع لهم هذا الزيغ والانحراف إلا عن الهوى والانتصار للرأي المذموم من بعد ما جاءهم العلم، ولم يكن ذلك منهم إلا بغياً على أهل الحق والحقيقة، وكما قال الله تعالى:

﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 213].

وكما قال عمن علم الحق وجحد وأصر على ما يدعيه من باطل:

﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 89].

فالله تعالى نسأل أن يهدينا ويهدي بنا، وأن يهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، كما نسأله سبحانه أن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وأن يجمع شملنا، وأن يؤلف بين قلوبنا، وألا يخيب رجاءنا، فإنه سبحانه يعلم ولا نعلم، ويقدر ولا نقدر، وهو على كل شيء قدير. ثم نصير إلى الحديث ومناقشة بعض ما يردده أصحاب القول بالعذر بالجهل:

## الشبهة الأولى

أن أصحاب القول بالعذر بالجهل في أول ما يتعلقون به أنهم إذا سمعوا أهل الحق يتلون شيئاً من كتاب الله يبطل مذهبهم، فأول ما يتعلقون به عند سماع شيئاً من ذلك كقول الله تعالى:

﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 59].

أو قوله تعالى:

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9].

ومثل هذه النصوص الكثيرة الصريحة في إدانة الجهل وأهله، والمصرحة بأنه ما انحراف منحرف عن الصراط المستقيم إلا عن جهل، حتى قال السلف: من جهله عمل السوء.

ما إن يستمع أهل القول بالعذر بالجهل إلى مثل هذه النصوص إلا ويسارع إلى رد أحكامها وما دلت عليه في شأن الجهل وحكمه بادعاء محدد اشتهر بينهم و "تواصوا به" وهو القول: أن هذا في حق المشركين وأهل الكفر ممن لا يشهدون بأن (لا إله إلا الله) وليست في حق من شهد بذلك.

وهكذا جعلوا ما كفر به المشركون الأوائل وأنكرته عليهم النصوص وذمته وحذرت من سلوك سبيلهم، جعلوا هذا كله مباحاً إذا فعله بنفس هيئته أحد من أهل (لا إله إلا الله) بلا حرج ولا مؤاخذه عليه بادعاء الجهل، فإذا أنكر عليهم منكر وذكر حكم من فعل ذلك، وتلا عليهم الآيات، قالوا: هي في المشركين، هي في الكافرين وليست في المسلمين، فأصبح الحديث عن الأمم السابقة وأوجه الضلال التي ركبوها، وحذرنا منها الذكر الحكيم، أصبح هذا الحديث بين أيديهم حديثاً للناس علي سبيل الحكايات والتسلي ولا يستفاد منه الأحكام، ولا تؤخذ منه العبر، وما حرم عليهم ولعنوا به، وقضى الله تعالى عليهم بالخلود في النار به أصبح معفواً عنه لهذه الأمة، ولو كان شأنهم كشأنهم في الشرك، وكشأنهم في الجهل الذي به فعلوا الشرك.

**وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط وأشنعه، وذلك من وجوه:**

**الوجه الأول -** أن أحوال الأمم السابقة وأخبارهم لم تساق عبثاً في الذكر الحكيم، ولكن لكي يستفاد منها العظة والعبرة، حتى نحذر ما فعلوا، ونتجنب سلوك طريق ما سلكوا، وقد قال تعالى في هذا:

﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: 111].

كما قال تعالى: [محمد: 10].

﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا﴾ وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَتِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: 55].

فلم تكن أخبار القرون الأولى والأمم المكذبة إلا عظة وعبرة لهذه الأمة، وحتى لا تتبع سبيل المجرمين، بل عليها أن تحذره وتجتنبه.

**الوجه الثاني -** أن القاعدة العامة في مثل هذه الآيات أن (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) فالآيات والأحكام قد تتنزل بمناسبة محددة أو لفعل طائفة من الناس ويتنزل الحكم الشرعي عاماً يخصهم في ذاتهم ويعم كل من شابههم في فعلهم، وقد قال الإمام السيوطي في هذا نقلاً عن ابن تيمية رحم الله علماء المسلمين من السلف الصالح، وهم النجوم الذين يهتدى بهم في ظلمات الجهل؛ قال رحمه الله:

قد يجيء كثيراً من هذه الباب قولهم: هذه الآية نزلت في كذا، لاسيما إن كان المذكور شخصاً، كقولهم أن آية الظهار نزلت في امرأة ثابت بن قيس، وأن آية الكلاله نزلت في جابر بن عبد الله، وأن قول الله تعالى ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ نزلت في بني قريظة والنضير، ونظائر ذلك مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين. بمكة أو قوم من اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين.

فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم هذه الآية يختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب: هل يختص بسببه؟ فلم يقل أحد أن

عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: أنها تختص بنوع هذا الشخص، فتعم ما يشبهه، ويكون العموم فيها بحسب اللفظ، والآية التي لها سبب معين، وإن كانت:

– أمراً أو نهياً، فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمثلته.

– وإن كانت خبراً بمدح أو ذم، فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمثلته أ.هـ.

وهذا الذي ذكره السيوطي رحمه الله متفقاً فيه مع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هو ما عليه أهل التفسير عامة في أصول تفسير نصوص الذكر الحكيم. وهو ما عليه أهل الأصول الذين صاغوه في عبارة جامعة تعد أحد قواعد الأصول الكلية، وهي قاعدة: (أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) وهي القاعدة التي تبطل ادعاء أصحاب القول بالعدل بالجهل في دفع الأحكام الصريحة الثابتة في ألفاظ النصوص بادعاء أنها نزلت في كذا أو كذا. في ذات الوقت التي تدين فيه هذه النصوص من فعل الشرك عن جهل، وبغير علم عامة، بلا حاجة إلى القول بقصر الحكم على طائفة دون طائفة، وقد اتفقوا في العلة التي ارتبط بها الحكم.

**الوجه الثالث** – أن هذه النصوص الشريفة التي ذكرت أحوال السابقين وأفعالهم التي تعلقت به الأحكام، قد صرحت في المواضع العديدة أن هذا الحكم يمتد لكل من هو على فعلهم وشاكلتهم، فقررت بذلك هذه القاعدة الجلية (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) بصريح النص، كما تقررت معه قاعدة أخرى مقتضاها أن حكم الشيء حكم مثله ونظيره، ما دام قد اتفقوا في الوصف المؤثر الذي قد ارتبط به الحكم، وهو الوصف المسمى بعلة الحكم، وقد صرحت النصوص بهذا في الكثير من الآيات كقوله تعالى: [الأعراف: 152].

﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾  
 فانظر إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ تجد كيف قضت الحكمة الإلهية أن حكم الشيء حكم مثله ونظيره.

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية الكريمة: وهكذا روى أيوب السخيتاني عن أبي قلابة الجرمي أنه قرأ هذه الآية: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ فقال: هي والله لكل مفتر إلى يوم القيامة أ.هـ.

وكقوله تعالى:

﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: 137].

قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية المباركة: أي قد كان من قبلكم أمم أمثالكم، فانظروا إلى عواقبهم السيئة، واعلموا أن سبب ذلك ما كان من تكذيبهم بآيات الله ورسوله، وهم الأصل وأنتم الفرع، والعلة الجامعة للتكذيب، والحكم الإهلاك أ.هـ.

ولما ذكر تعالى قوم لوط وما فعل بهم في قوله تعالى:

﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ \* مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ﴾



ثم قال عقب ذلك: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: 82/83].

وكذلك قوله تعالى: [محمد: 10].

﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا﴾

فانظر إلى قوله: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا﴾ تجد أن هذه القاعدة واضحة صريحة، وقال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية الكريمة: فأخبر أن حكم الشيء حكم مثله أ.هـ—

كما قال تعالى عن هذه الريح العاتية التي دمر بها قوم عاد: ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تدمر كل شيء بأمر ربها فَأَصْبَحُوا لَا يَرَى إِلَّا مَسَاقِنَهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿[الأحقاف: 25].

فانظر إلى قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ تجد معنى العموم لهؤلاء القوم وكل من كان على شاكلتهم في العمل،

وهكذا يقول تعالى في إثبات أن لا أحد فوق المؤاخذة والمساءلة إذا فعل ما فعل المشركون:

﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [القمر: 43].

قال ابن القيم رحمه الله: فهذا محض تعدية الحكم إلى من عدا المذكورين بعموم العلة، وإلا فلو لم يكن حكم الشيء حكم مثله لما لزم التعدية، ولا تمت الحجة أ.هـ— (1)

**الوجه الرابع** - أن افتراض أن يقوم شخص ممن يشهد (أن لا إله إلا الله) بأعمال، أو يصدر عنه أقوال مما حكم الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين بكفر فاعلها وخروجه من ملة الإسلام، أمراً غير مستبعد ولا خارج عن حدود التصور العقلي والفعلي، وقد بوب أهل الفقه لذلك باباً مستقلاً في مصنفاتهم وهو (باب الردة) وأحكامها. والمرتد: هو الكافر بعد إسلامه. وقد وقع كثير من ذلك في عصور الإسلام المختلفة، حتى عهد النبوة والرسالة وقع شيء من ذلك فيه حتى أن الرسول (ﷺ) قد صح عنه الحديث: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة)) رواه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وقد قال ابن رجب الحنبلي في شرحه لهذا الحديث الشريف:

وأيضاً فقد يترك دينه ويفارق الجماعة، وهو مقرر بالشهادتين، ويدعي الإسلام، كما إذا جحد شيئاً من أركان الإسلام أو سبَّ الله ورسوله أو كفر ببعض الملائكة أو النبيين أو الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك. وفي صحيح البخاري: عن ابن عباس عن النبي (ﷺ): ((من بدل دينه فاقتلوه)).

وقال: ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند أكثر العلماء. ومنهم من قال: لا تقتل المرأة إذا ارتدت، كما لا يقتل نساء أهل الحرب، وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه، وجعلوا الكفر الطارئ كالأصلي.

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج 1. ص 109.

والجمهور فرقوا بينهما وجعلوا الكفر الطارئ أغلظ لما سبقه من الإسلام، ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من أهل الحرب أ.هـ (1)

فانظر كيف صرح رحمه الله بأن كفر المرتد بعد إسلامه والذي سماه بالكفر الطارئ وأنه أغلظ من كفر الكافر الأصلي لما علمه المرتد من الحق الذي شهد به ثم رجع عنه، ولذا كان حكم هذا المرتد كحكم الكافر الأصلي وأغلظ والنقمة عليه مثل النقمة على الكافر الأصلي وأغلظ، وقد قال تعالى:

﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴾ [آل عمران: 86/88].

قال ابن كثير رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ أي قامت عليهم الحجج والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسل، ووضح لهم الأمر، ثم ارتدوا إلى ظلمة الشرك، فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية؟ أ.هـ

وقد قال عن سبب نزول هذه الآيات: قال ابن جرير بسنده عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالمشركين، ثم ندم فأرسل إلى قومه أن سلوا لي رسول الله (ﷺ) هل لي من توبة؟ فترلت أ.هـ

وقد أفاض العلماء في ذكر أمثلة كثيرة إذا تلبس بها المسلم من أهل لا إله إلا الله صار بها كافراً مرتداً، ذكرنا جانباً منها مما ذكره ابن رجب رحمه الله عند شرحه للحديث: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث)) الحديث، وقد كان مما قاله أيضاً في ذلك: وأما ترك الدين ومفارقتها الجماعة، فمعهناه الارتداد عن دين المسلمين، ولو أتى بالشهادتين، فلو سب الله ورسوله (ﷺ) وهو مقرر بالشهادتين أبيع دمه لأنه قد ترك بذلك دينه، وكذلك لو استهان بالمصحف وألقاه في القاذورات أو جحد ما يعلم من الدين بالضرورة؛ كالصلاة أو ما أشبه ذلك مما يخرج عن الدين أ.هـ (2)

وأسباب الردة عن الإسلام من الأقوال أو الأفعال أو الاعتقادات الفاسدة كثيرة جداً. أورد أهل العلم الكثير من أمثلتها في مصنفاتهم خاصة عند تناول حد الردة بالشرح.

ولعل القارئ الكريم إذا طالع شيء من ذلك في المصنفات الفقه وما حوته من حد الردة، لا يجد أبداً أحداً من أهل العلم بالفقه وأحكام الحدود يذكر في هذا الباب أن (الجهل) مانعاً من تنزيل الأحكام بالردة على المتكلم

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب. شرح الحديث الرابع عشر.

(2) المصدر السابق.

بالكفر أو فاعله طوعية واختياراً، على كثرة المصنفات لأهل العلم لهذا الباب من الفقه وتعدد مذاهبهم في تناول ذلك. وهى ملاحظة جديرة بالاهتمام والتأمل والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

**الوجه الخامس** - أن الكثرة الكثيرة من النصوص قد دلت بما لا يدع مجالاً للشك على أن العلامة الكبرى على إسلام الكافر ودخوله في هذا الدين العظيم هو إقلاعه عن الشرك والتوبة منه، أيًا كانت هيئة الشرك التي كان عليها، حتى يصدق قوله وتكلمه بالشهادة فعله وحقيقة حاله، وقد تعددت في ذلك النصوص الكثيرة؛

كقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: 5].

وقوله: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِذُوا مِنْهُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة: 11].

وكقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: 193].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: أي فإن انتهوا عما هم فيه من الشرك وقتل المؤمنين، فكفوا عنهم. فإن من قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان إلا على الظالمين أ.هـ.

وهكذا ما قال الله تعالى أيضاً فيه: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: 38].

قال ابن كثير في هذه الآية: ﴿ إِنْ يَنْتَهُوا ﴾ أي: عما فيه م الكفر والمشاقة والعتاد، ويدخلون في الإسلام والطاعة والإجابة أ.هـ.

وأيضاً ما ورد في قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: 39].

قال ابن كثير رحمه الله: عن ابن عباس: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ يعني: لا يكون شرك، كذا قال أبو العالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم أ.هـ.

فإذا قطعت النصوص بأن العلامة الظاهرة على دخول الإسلام واعتناقه هو ترك الشرك ومجانبته مع النطق بالشهادتين، ولا يعد المرء مسلماً إلا بالانتهاء عن الشرك جميعه، فكيف صحح أصحاب العذر بالجهل عقائد من لم ينته عن الشرك ولم يتجنبه، ولم يأت بالعلامة الظاهرة التي أوجبها النصوص للحكم بإسلام المرء.

إن تصحيح هذه العقائد الشركية على ما هي قائمة عليه من أعمال الشرك وأقواله جهلاً، هو من أكبر صور المعاندة للنصوص الشرعية وما قطعت به من أحكام صريحة في وجوب الإنتهاء عن الشرك ليصير المرء مسلماً.

## الشبهة الثانية

هي الاستدلال الخاطيء البين الخطأ بالحديث الوارد في الصحيح، والذي اشتهر باسم حديث (ذات أنواط)، عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: ((خرجنا مع رسول الله ﷺ) قبل خيبر، ونحن حديثوا عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون حولها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: (ذات أنواط)؛ فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال لهم النبي ﷺ): الله أكبر كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ لتربكن سنن من كان قبلكم)).

قال بعض المحدثين في التعليق على هذا الحديث واستدلالاً به على مبدأ العذر بالجهل في الإشراك أن هؤلاء القائلين: ((اجعل لنا ذات أنواط)) قد طلبوا الشرك واعتقدوه جهلاً منهم، وأن الرسول ﷺ) قد عذرهم بالجهل. قالوا أيضاً: وأن هذا الحديث من أكبر الأدلة على أن العذر بالجهل في الشرك حقيقة شرعية مقررة، بل هناك من هؤلاء المحدثين من جعل ذلك أصل من أصول الدين.

ونحن نعلم علم اليقين أن الهداية بيد الله وحده، فلا تطلب إلا منه، وفي المقابل:

﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ [المائدة: 41].

حتى أن الله تعالى قال عن أهل الانحراف والزيغ ممن لم يرغبوا إلا فيما يهوون، وما هم عليه، لا ما صرحت به النصوص وقطعت به الأدلة، قال وعز من قائل:

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الأنعام: 7]. ولذا فإننا نتحدث فقط مع من رغب في الدليل، وأراد علم السلف، وكان هواه تبعاً لما جاء به محمد ﷺ) لا فيما رغب فيه نفسه، فقدم رأيه، وجعل الدليل له بالتبع، وإلا فإننا نذكر القارئ الكريم ما سبق أن ذكرناه عن السلف عن أحد القواعد الهامة في الشريعة: ((أن من عادة الشرع إذا نهى عن شيء وشدد فيه منع ما حواله وما دار به ورتع حول حماه، ألا ترى إلى قوله ﷺ): (إن الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشبهات) إلى قوله:

(ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه)، وكذلك جاء في الشرع أصل سد الذرائع)) أ.هـ.

وإذا قيل أيضاً أن الشريعة الإسلامية (مقاصد ووسائل) وأن الشريعة الغراء إذا حرمت أمراً مفسدة فيه تتعلق بأصل المصالح التي جاءت الشريعة بحفظها فإنها تنهى عن كل ما شأنه أن يؤدي إلى هذه المفسدة، ولو عن بعد، وقد ضربنا لذلك العديد من الأمثلة: - ومنها أن الشريعة التي جاءت (بحفظ العقل) كأحد مقاصدها الرئيسية، لذا فقد حرمت شرب الخمر التي تخامر العقل وتغيبه، وفي سبيل منع هذه المفسدة الكبرى جاءت الشريعة بلعن شارها وحاملها وبائعها ومشتريها وعاصرها ومعتصرها، وهكذا وكما ورد في الحديث الذي خرجه الإمام أحمد في مسنده بسنده عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): (لعنت الخمر على عشرة وجوه: لعنت الخمر بعينها / وشارها / وساقها / وبائعها / ومبتاعها / وعاصرها / ومعتصرها / وحاملها / والحمولة إليه / وأكل ثمنها) خرجه أحمد في مسنده وأبو داود وابن ماجة.

- ومن ذلك أيضاً أن هذه الشريعة الغراء التي جاءت (بحفظ النسل) كأحد مقاصدها الرئيسية، لذا فقد حرمت كل ما من شأنه اختلاط الأنساب، فحرمت أنواع الزيجات الجاهلية المقارنة للزنا، كما حرمت الزنا ذاته، وقد حرمت أيضاً كل ما شأنه أن يكون ذريعة إلى الوقوع في الزنا؛ فالخلوة بالمرأة الأجنبية، وحتى النظرة المحرمة إلى المرأة الأجنبية، جميع ذلك وغيره صار من المحرمات لما فيه من الإفضاء إلى الفاحشة، أو يكون ذريعة إليها.

- فإذا تعلق الأمر بحفظ الدين كأول مقاصد هذه الشريعة الغراء وأعظم مقاصدها على الإطلاق، لذا فقد جاءت بتحريم الشرك بالله، ونهت عن كل ما من شأنه أن يكون ذريعة تقضي إلى ذلك الشرك، وقد ذكر أهل العلم في ذلك الكثير من المسائل التي جمعوها تحت عنوان (حماية المصطفى لجناب التوحيد) (1) فذكروا مسائل من الأفعال والأقوال جاء النص بالنهي عنها حماية لجناب التوحيد، وسداً لذرائع الشرك:

أ- ومنها في الأقوال: النهي عن أن يقول الرجل: عبدي، وليقل: غلامي. ومنها النهي عن قول الرجل: (ما شاء الله وشاء فلان) ولكن ليقول ما شاء الله ثم شاء فلان، وغير ذلك مما هو مذكور في موضعه.

ب- وأما في الأفعال: فقد ورد النهي عن أن يذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله في الجاهلية، أو في مكان كان فيه وثناً من أوثان الجاهلية يعبد، لما في ذلك من شبهة إحياء ذكرى أعياد المشركين وأفعالهم الشركية.

ومن ذلك النهي عن التشبه بالمشركون في أعيادهم وعاداتهم، خاصة المتعلقة منها بأمور ديانتهم، وقد قال الرسول (ﷺ): ((من تشبه بقوم فهو منهم)).. وهكذا.

إذا اتضحت هذه المقدمة، فإن القول في شأن حديث ذات أنواط أن هؤلاء الذين طلبوا من الرسول (ﷺ) أن يجعل لهم ذات أنواط قد طلبوا شركاً، ونهاهم عنه الرسول (ﷺ) وعذرهم فيه بالجهل، يرد على هذا القول إشكاليات

---

(1) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد.

تؤكد أن هذا الفهم حاد عن الصواب، وانحراف حقيقي عن الحق، واستدلال خاطئ ناشئ عن استيعاب خاطئ للنص، وفهم خاطئ، خرج بنتيجة خاطئة، ويتضح ذلك من خلال أمرين رئيسيين:

**الأمر الأول -** أن السنة المطهرة قد جاءت بتعليق السيوف على الشجر، وأن ذلك أمراً مشروعاً، وعادة جارية في الجاهلية والإسلام، دون أن يدعي أحد من الناس يوماً أن هذا الفعل بذاته عبادة أصلاً، ومن حيث فعلها رسول الله (ﷺ)، وفعلها أصحابه كثيراً، فقد صارت سنة لا ابتداءً عن أن يدعي أحد في ذلك هُيأً أو تحريماً، وقد ورد ذكر ذلك من سنة رسول الله (ﷺ) في مواضع من تفسير آيات الذكر الحكيم، وذلك في المواضع الآتية على سبيل المثال لا الحصر :

أ - عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: 11].

وقد أورد ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة عن عبد الرزاق بسنده عن أبي سلمة عن جابر (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) نزل منزلاً وتفرق الناس في العضاه - أي الشجر - يستظلون تحتها، وعلق النبي (ﷺ) سلاحه بشجرة، فجاء أعرابي إلى سيف رسول الله (ﷺ) أخذه فسله، ثم أقبل على النبي (ﷺ) فقال: من يمنعك مني؟ قال: (الله عز وجل) قال: فشام الأعرابي السيف، فدعا النبي (ﷺ) أصحابه، فأخبرهم خبر الأعرابي، وهو جالس إلى جانبه، ولم يعاقبه أ.هـ - وقد خرجه البخاري ومسلم وأحمد في مسنده.

ب - وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: 67].

قال ابن كثير: قال أبو بكر بن مردويه بسنده عن أبي هريرة: قال: كنا إذا صاحبنا رسول الله (ﷺ) في سفر تركنا له أعظم شجرة، وأظلمها، فيترل تحتها. فترل ذات يوم تحت شجرة، وعلق سيفه فيها، فجاء رجل فأخذه فقال: يا محمد من يمنعك مني؟ فقال رسول الله (ﷺ): (الله يمنعني منك ضع السيف) فوضعه، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ أ.هـ -

ج - وفي تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: 10].

وقد أورد ابن كثير في تفسيرها عن محمد بن إسحاق بن يسار في السيرة قصة هذه البيعة المباركة، وفيها: ونادى منادي رسول الله (ﷺ) ألا إن روح القدس قد نزل على رسول الله (ﷺ) وأمر بالبيعة، فخرجوا على اسم الله تعالى فبايعوا، فسار المسلمون إلى رسول الله (ﷺ) وهو تحت الشجرة، فبايعوه على ألا يفروا أبداً، فأرعب ذلك المشركين، وأرسلوا من كان عندهم من المسلمين، ودعوا إلى المودعة والصلح. كما نقل ابن كثير ما رواه البخاري بسنده عن ابن عمر قال: إن الناس كانوا مع رسول الله (ﷺ) قد تفرقوا في ظلال الشجر، فإذا الناس محدقون بالنبي (ﷺ) فقال - يعني عمر - ﷺ: يا عبد الله، انظر ما شأن الناس قد أحدقوا برسول الله (ﷺ)، فوجدتهم يبايعون، فبايع ثم رجع إلى عمر رضي الله عنه، فخرج فبايع أ.هـ -

فهذا حال رسول الله (ﷺ) وحال أصحابه (رضي الله عنهم) من تعليق السيوف على الشجر، والجلوس تحته أو التحلق أو الاجتماع إلى رسول الله (ﷺ) تحته، والإحداق به، ولم يكن جلوس أصحابه (رضي الله عنهم) تحت الشجر إلا فرادى وجماعات يستظلون ويتحدثون، متحلقين أو غير متحلقين، وجميع ذلك من العكوف، وفي معناه يقيناً. فكيف يظن أن شيئاً من ذلك من الأعمال الشركية، أو تقترب من دائرة الشرك وقد فعلها رسول الله (ﷺ) وفعلها أصحابه، هذا مما لا يقول به عاقلاً، فضلاً عن أن يكون مسلماً، فالحديث عن تعليق السيوف على شجرة، وإنما تسمى بذلك (ذات أنواط) لما يعلقون عليها، هذا الفعل المادي مجرداً لا يعد شركاً، ولا قريب من الشرك، وقد ثبت فعله عن الرسول (ﷺ) وعن أصحابه، فصار سنة من السنن الثابتة، حتى لو كان أهل الشرك يفعلون هذا؛ فإن ما فعله الرسول (ﷺ) وأذن في فعله، هو الحكم على كون الفعل مشروعاً أو غير مشروع،

### هذا عن الفعل المادي مجرداً،

وأما عن جانب النية، وإذا تعلق الأمر بالنية المصاحبة لهذا الفعل فهذا هو المحك، وإذا قيل أن النية في حديث ذات أنواط هي التبرك أو استجلاب النصر، أو جلب نفع، أو مثل هذا، فإن ذلك لم يكن الفعل المادي الوحيد الذي صاحبه مثل هذه النية ذاتها، فمنهى عنه من أجل ذلك تحديداً، فقد ورد في السنة النهي عن أنواع أخرى من التعليق لما صاحبه من نية فاسدة من استجلاب نفع أو دفع ضرر أو عين أو مثل ذلك؛ ومن ذلك:

1- عن عمران بن حصين (رضي الله عنه): أن النبي (ﷺ) رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: ((ما هذا؟)) قال: من الواهنة، فقال: (انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً) رواه أحمد بسند لا بأس به. قال صاحب فتح المجيد: وإنما نهى عنها لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم، وفيه (اعتبار المقاصد) أ.هـ—  
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: فيه شاهد لكلام الصحابة، أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر، وأنه لم يعذر بالجهالة، وفيه الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك أ.هـ—

2- وفي الحديث عن عقبة بن عامر مرفوعاً: ((من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له)) وفي رواية ((من تعلق تميمة فقد أشرك)).

قال صاحب فتح المجيد: قوله: ((من تعلق تميمة)) أي: علقها، متعلقاً بها قلبه في طلب خير أو دفع شر: قال المنذري: حرزة كانوا يعلقونها، يرون أنها كانت تدفع عنهم الآفات، وهذا جهل وضلالة إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى أ.هـ—

3- وفي الصحيح عن أبي بشير الأنصاري: أنه كان مع النبي (ﷺ) في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً ((أن لا ييقين في رقبة بغير قلادة من وتر إلا قطعت)) رواه البخاري ومسلم.

قال صاحب فتح المجيد في هذا الحديث: قال عبيد: كانوا يقلدن الإبل الأوتار، لئلا تصيبهم العين، فأمرهم النبي (ﷺ) بإزالتها إعلاماً لهم بأن الأوتار لا ترد شيئاً. كذا قال ابن الجوزي وغيره أ.هـ—

وهذا جميعه أنواعاً من التعلق، صاحبه نية فاسدة من دفع عين أو مضرّة أو ظن جلب منفعة، لذا قال أهل العلم (اعتبار المقاصد) في مثل هذه الأعمال، وإلا فهنالك أنواعاً مشابهاً لها من التعاليق على نحو الزينة أو المقاصد المشروعة وغيرها؛ منها تعليق السيوف على الشجر لمستظل أو جالس تحته، أو مثل هذا عند العرب في الجاهلية والإسلام.

هذا وقد ذكر أهل العلم أن هذه الأنواع من الأفعال والتعليق المصاحبة لهذه النوايا الفاسدة من استجلاب نفع أو دفع ضرر أو عين أو مثل هذا هو نوعاً من الشرك الأصغر غير المخرج من الملة على خطورة أمره، والنهي عنه والتغليظ على فاعله، ومن ثم فإن التعليق الوارد بحديث ذات أنواط في حدود الفعل المجرد كان مشهوراً، ومنتشراً، ولكن لما جاء الطلب مصحوباً بالنية الفاسدة من استجلاب النفع أو دفع الضرر، وهو نفس جنس هذه النية الفاسدة لهذه الأنواع من التعاليق التي وردت بهذه الأحاديث الأخرى الناهية عن تعليق التماثيل والأوتار والخرز وخلافه، ولذا فقد جمع هذه الأفعال (حكماً واحداً) وهو الذي فهمه أهل العلم الكرام من السلف من هذه الأحاديث جميعاً، ومن حديث ذات أنواط نفسه، وقد ذكروا هذا المعنى في مصنفاتهم، ولنذكر طرقةً من أقوالهم في ذلك للاستئناس على وضوح الدليل والحمد لله:

1- فمن ذلك ما نقل عن ابن تيمية رحمه الله من قوله: ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم، ويسمونها (ذات أنواط) قال بعض الناس: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال: ((الله أكبر، قلتكم كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهاً، إنها السنن، لتركن سنن من كان قبلكم)) فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابھتهم الكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها معلقين عليها سلاحهم، فكيف بمن هو أطم من ذلك في مشابھتهم المشركين، أو هو الشرك بعينه؟ أ.هـ — (1)

2- وقد قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في الفوائد المستفادة من هذا الحديث في كتاب (التوحيد): الفائدة الحادية عشر - أن الشرك فيه أكبر وأصغر وأنهم لم يرتدوا بهذا أ.هـ

3- وأما ما نقله الإمام الشاطبي في الاعتصام عن هذا الحديث، فقد جاء مفصلاً رائعاً، حيث كتب فقال:

المسألة الحادية عشر - الإتيان لسنن اليهود والنصارى في أعيانها أو أشباهها، في الحديث الصحيح قال:

((لتبعن سنن من كان قبلكم شيراً بشراً، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتهموهم))

قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: ((فمن؟)).

فدل ضرب المثل في التعيين على أن الإتيان في أعيان أفعالهم.

وفي الصحيح عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل خيبر، ونحن حديثوا عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون حولها، وينوطون بها أسلحتهم يقال لها (ذات أنواط) فقلنا: يا رسول الله! اجعل لنا

(1) اقتضاء الصراط المستقيم. ابن تيمية. ص314.



ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال لهم النبي (ﷺ): ((الله أكبر، كما قالت بنو إسرائيل اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، لتركبن سنن من كان قبلكم)).

وفي الحديث أيضاً عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: ((لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمي بما أخذ القرون من قبلها شبراً بشبر، وذراعاً بذراع)) فقال رجل: يا رسول الله كما فعلت فارس والروم؟ قال: (وهل الناس إلا أولئك)). وهو بمعنى الحديث - الأول - إلا أنه ليس فيه ضرب مثل.

فقوله ((حتى تأخذ أمي بما أخذ القرون من قبلها)) يدل على أنها تأخذ بمثل ما أخذوا به، إلا أنه لا يتعين في الإتيان لهم أعيان بدعتهم. بل قد تتبعها في أعيانها، وتتبعها في أشباهها:

أ- فالذي يدل على الأول قوله: ((لتتبعن سنن من كان قبلكم)) فإنه قال فيه: ((حتى لو دخلوا جحر ضب خرب لا تتبعتموهم)).

ب- والذي يدل على الثاني قوله: فقلنا يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواط. فقال (ﷺ): هذا كما قالت بنو إسرائيل: اجعل لنا إلهاً.. الحديث.

فإن اتخاذ ذات أنواط يشبه اتخاذ الآلهة من دون الله، لا أنه هو بنفسه، فلذلك لا يلزم في الاعتبار بالمنصوص عليه أن يكون ما لم ينص عليه مثله من كل وجه. والله أعلم أ.هـ (1)

فهذا حديث ذات أنواط، وهذا عن الفقه المتعلق به، وهذه أقوال أهل العلم في فهمه، وأن الموضوع الوارد بهذا الحديث لا هو من الشرك الأكبر، ولا هو دليل على العذر بالجهل، بل إن موضوع مضمونه يتعلق بالشرك الأصغر من ناحية، ومن ناحية أخرى لم يعذروا فيه بالجهل، بل غلظ عليهم رسول الله (ﷺ) في الجواب، وقد قال صاحب كتاب التوحيد في الفقه المستفاد من هذا الحديث:

الفائدة السابعة - أن النبي (ﷺ) لم يعذرهم، بل رد عليهم بقوله: ((الله أكبر إنما السنن، لتتبعن سنن من كان قبلكم)) فغلظ الأمر بهذه الثلاثة أ.هـ

كما قال في التعليق على حديث ذلك الرجل الذي كان يلبس حلقة من صفر، وقال: من الواهنة، قال رحمه الله: الفائدة الثالثة - إنه لم يعذر بالجهالة.

والفائدة الرابعة - أنها لم تنفع في العاجلة، بل تضر لقوله: لا تزيدك إلا وهناً.

والفائدة الخامسة - الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك أ.هـ

\*وكما يرى القارئ الكريم أن هذه المواضع ومنها (ذات أنواط): لا هي من الشرك الأكبر.

\*ولا هي دلت على العذر بالجهل في القليل ولا في الكثير، لا في الشرك الأصغر ولا في الشرك الأكبر.

ولكن هي أمني يتمنوها أصحاب العذر - بالجهل - أرادوا أن يتزلوا الأحاديث والآثار الشرعية عليها لما غلب الهوى عليهم في ذلك، فأعمى عنهم الفهم الشرعي الصحيح، وأنت تعلم ما في الهوى وحب النفس للشيء كيف يعمي عن حقائقه. وكما قيل في مثل هذا: (حبك الشيء يعمي ويصم). والله المستعان على ما يصفون.

### الشبهة الثالثة

#### (حديث الرجل الذي ذر رماده)

فهذا أيضاً نموذج من نماذج تعلق الهوى بالمتشابه من الآثار ليعارضوا بها المحكمات من النصوص، وقد تبين للقارئ خلال تناولنا لدراسة هذا الحديث أنه من المتشابهات التي لا يحل معارضة قواعد الدين الأساسية به فضلاً أن يعارض به أحكام التوحيد المحكمة، ومعظم الشريعة، وجمهور الأدلة.

أما ما يتعلق بتأويله وفهمه، فقد تعددت في ذلك الأقوال، وما كان ينبغي لها أن تتعدد إلا بسبب كونه حديثاً متشابهاً مشكلاً. وقد أورده أصحاب الحديث في (مشكل الحديث) لما كان ظاهره معارضاً للمحكمات.

والحديث في الصحيحين في الرجل الذي قال لأبنائه: ((إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين، ففعلوا به ذلك؛ فقال الله له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له)). خرجه البخاري ومسلم.

قال أصحاب القول بالعذر بالجهل في التوحيد أن: هذا الرجل جهل قدرة الله تعالى على إحياء الموتى وقد عذره الله تعالى بالجهل في ذلك وغفر له.

وقالوا: أن هذا الحديث دليلاً على مبدأ العذر بالجهل في التوحيد.

\*والحقيقة: أن هذا الاستدلال منهم مجافي للحقائق الشرعية والنصوص الصريحة مجافاة تصل إلى حد التكذيب والمعاندة للنص الصريح المحكم الناص على المبدأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية.

\*ثم إن هذا الحديث الشريف ليس قاطعاً بهذا الفهم لهم، ولا سلم بهذا أهل العلم بالحديث، ويؤكد ذلك وجوه متعددة، منها:

الوجه الأول - ما أورده الحافظ ابن كثير رحمه الله والمفسرين في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: 46].

قال ابن كثير رحمه الله: قال ابن أبي حاتم بسنده عن عطية بن قيس: نزلت في الذي قال: احرقوني بالنار لعلني أضل الله، قال: تاب يوماً وليلة بعد أن تكلم بهذا، فقبل الله منه وأدخله الجنة أ.هـ. ومثل هذا لا يقال بالاجتهاد، وقد نقله السلف. ولعل أصحاب العذر بالجهل لا يقبلونه، ولكنه يقطع عليهم ادعاء قطعية الدلالة التي تمسكوا بها لينقل الحديث إلى مرتبة الظنية أو المتشابه الذي لا يرقى إلى مرتبة المحكمات الحاكمة في قضية التوحيد وما يناقضه من الشرك.

الوجه الثاني - أن هذه المقالة الواردة بالحديث من هذا الرجل (لئن قدر الله علي) قد شابهت النص الوارد في سورة الأنبياء عن نبي الله يونس، وكما ورد في قوله تعالى:

﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاصِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ﴾ الآية.

فقوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ قد يحمل ظاهرها معنى رديئاً يتعارض مع المبدأ الأصيل في النبوات من عصمة الأنبياء عن الشرك، وقد كان ذلك دليلاً كافياً على اعتبار هذا النص متشابهاً أو مشكلاً لا بد فيه من التأويل حتى لا يعارض أصل عقدي كبير يتعلق بركن من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالرسول، ولذا اجتهد أهل العلم والتفسير في تأويله، وقد أشار كثير منهم بأن هذا النص من سورة الأنبياء مشابه لحديث وقول الرجل الذي ذكر رماده. فإما أن يكونوا جميعاً من التشابهات لمعارضتهما لقواعد الدين الأساسية، وفي هذا تكاثرت أقوال أهل العلم بالحديث والتفسير في تأويلهما، وإما أن يجعلوا من المحكمات (عنوة وتضليلاً) وهذا ما فعله المحدثون من قومنا، وعارضوا به المحكمات الأساسية بغير حق، وهو الفعل الذي ذمه الله وقال فيه:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: 7].

وأما السلف الصالح والراسخون في العلم فقد قالوا في تأويل الآية الكريمة أقوالاً منها ما ذكره ابن كثير رحمه الله في تفسيره؛ حيث أورد لهذه المقالة تأويلين كالتالي:

أ- فظن أن لن نقدر عليه: أي نضيق عليه في بطن الحوت، ويروى هذا عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وغيرهم، واختاره ابن جرير الطبري، واستشهد عيه بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ الآية.

ب- وقال عطية العوفي: أي: فظن أن لن نقدر عليه أي: نقضي عليه، كأنه جعل ذلك بمعنى التقدير، فإن العرب تقول: قدر وقدر بمعنى واحد، ومنه قوله تعالى: ﴿فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ الآية أ.هـ.

وقد ذكر القرطبي رحمه الله هذه التأويلات بذاتها لحديث الرجل الذي ذكر رماده بصدد تفسيره للآية من سورة الأنبياء لتشابه المقامين. وما حمل أهل العلم على هذه التأويلات لهذه النصوص من الآية أو الحديث إلا لمعارضة هذه الكلمات وظاهرها المتبادر لقواعد الدين الأساسية وأصوله الكلية، غير أن الهوى زاغ بمن أراد الله زيغ، فتمسك بهذه الظواهر المشككة والمتشابهة، وعارض بها المحكمات من النصوص والأصول الكلية والقواعد

الأساسية، ووجد أن هذه المحكمات والأصول الثابتة، والقواعد الحاكمة لا تقوم ولا تقوى على معارضة الرجل الذي ذر رماده. وكما قال ابن كثير عن المتبع للمتشابهات والمعارض بها للمحكمات: ومن عكس انعكس أهـ

**الوجه الثالث -** إذا كان لا بد من التعلق بظاهر الحديث، ولا مجال لتأويله - كما ادعى المحدثين - فقد ورد هذا الظاهر لكلمات الحديث واضحة صريحة عن سؤال الله تعالى للرجل، ما حملك على هذا؟ قال خشيتك يارب، فغفر له، فهذا الظاهر يتنافى مع ادعاء أن الرجل كان يجهل قدرة الله، حيث لا تجتمع الخشية من الله مع الجهل بقدرة الله، وإنما المنصوص عليه: أن الخشية ثمرة العلم بالله، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ فادعاء الجهل ونسبته إلى هذا الرجل الذي صرح الحديث بأنه من أهل الخشية لله تبارك وتعالى، وقد صدق الله تعالى قوله، وغفر له، مما يؤكد بطلان هذا الادعاء (الجهل) وهذا الاستدلال،

**كما أن هذا الظاهر يفيد معنى آخر كريماً ذكره أهل العلم في مصنفاتهم نسوقه لمن أراد علم السلف الصالح، بعيداً عن الأهواء المضلة والأمانى الكاذبة:**

وأصل ذلك أن الكلمة التي تخرج من المرء عن محبة وتعظيم وتشريف وتكریم قد تغفر لصاحبها، بل يحمدها عليها، وإن كان مثلها لو صدر بدون ذلك لاستحق صاحبها النكال والمؤاخذه، وكذلك الأفعال.

ألا ترى أن النبي (ﷺ) لما قال لأبي بكر؛ حيث أراد أن يتأخر عن موقفه في الصلاة لما أحس بالنبي (ﷺ): (مكانك) فتأخر أبو بكر، فقال له النبي (ﷺ) ما منعك أن تثبت مكانك وقد أمرتك؟ فقال: ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي النبي (ﷺ)، فظاهر الموقف معصية أمر رسول الله (ﷺ)، وحقيقته: تعظيمه وتوقيره وإجلاله.

\* ويدخل في هذا الباب حديث أبي هريرة في فتح مكة، قال: فقال رسول الله (ﷺ): ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن)) فقالت الأنصار: أما الرجل - النبي - فقد أدركته رغبة في قرابته، ورأفة بعشيرته. قال أبو هريرة: وجاء الوحي، وكان إذا جاء لا يخفى علينا، فإذا جاء فليس أحد منا يرفع طرفه إلى الرسول (ﷺ) حتى ينقضي الوحي، قال رسول الله (ﷺ): ((يا معشر الأنصار)) قالوا: لبيك يا رسول الله، قال: ((قلتم: أما الرجل فأدركته رغبة في قرابته ورأفة بعشيرته، قالوا: قد كان ذلك، قال: كلا، أنا عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليك، المحيى محياكم، والممات مماتكم)) فأقبلوا إليه ليكون ويقولون: والله ما قلنا إلا لرضن بالله ورسوله، فقال رسول الله (ﷺ): ((إن الله ورسوله يصدقونكم ويعذرونكم)). رواه مسلم.

**قال ابن تيمية رحمه الله بعد أن ساق هذه النصوص الشريفة: وذلك أن الأنصار لما رأوا النبي (ﷺ) قد آمن أهل مكة، وأقرهم على أموالهم ودماءهم، مع دخوله عليهم عنوة وقهراً، وتمكنه من قتلهم، وأخذ أموالهم إن شاء، خافوا أن النبي (ﷺ) يريد أن يستوطن مكة، ويستوطن قريش، لأن البلد بلده، والعشيرة عشيرته، وأن يكون نزاع النفس إلى الوطن والأهل يوجب انصرافه عنهم، فقال: من قال منهم ذلك ولم يقله الفقهاء وأولوا الألباب الذين**

لا يعلمون أنه لم يكن له سبيل إلى استيطان مكة، فقالوا ذلك لا طعناً ولا عيباً، ولكن ضناً بالله ورسوله، وعذرهم فيما قالوا لما رأوا وسمعوا، ولأن مفارقة الرسول (ﷺ) شديد على مثل أولئك المؤمنين، الذين هم شعار وغيرهم دثار. والكلمة التي تخرج عن محبة وتعظيم وتشريف وتكريم تغفر لصاحبها، بل يحمد عليها، وإن كان مثلها لو صدر بدون ذلك لاستحق صاحبها النكال أ.هـ — (1)

فإذا كان نص حديث الرجل الذي ذر رماده قد أجاب عن هذا أصرح إجابة عندما سأله المولى تبارك وتعالى: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له. فكيف فهم أصحاب القول بالعذر بالجهل عن الرجل أن مقالته كانت عن جهل، مع تصريح لفظ الحديث بأنها ما كانت إلا عن خشية الله تعالى. فأصحاب العذر بالجهل أثبتوا للرجل معاني لم ينص عليها ألفاظ الحديث من الجهل أو ما شابهه، وما أثبتته ألفاظ النص صراحة من الخشية، ولا تكون إلا عن علم حقيقي بقدرة الله أغفلوه وتاهوا عنه، ثم عارضوا بفهمهم القاصر للحديث المحكمات من النصوص وقواعد الدين الأساسية. أليس ذلك مصداق قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ الآية. وما ذكره أهل العلم الكرام في تفسيرها. وبالله التوفيق.

### الشبهة الرابعة

الحديث المشهور عن سجود الصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي الله عنه للرسول (ﷺ) وقد سأله الرسول (ﷺ) فقال: (ما هذا يا معاذ؟) فقال: إني رأيتهم يسجدون لأسافقتهم، وأنت أحق أن يسجد لك يا رسول الله. فقالوا: فهذا فعل شرك صدر من صحابي، وقد عذره فيه الرسول (ﷺ) بالجهل فيه، ولم يكفره. ومثل هذه الادعاءات المفتراة المتسرعة، غير المنصفة، وقد اجتمع فيها إلى جانب الهوى والافتراء سوء الظن بكبار الصحابة (رضي الله عنهم)، حتى حملوا أفعالهم على أسوأ محامل وأبشعها، ثم راحوا يلتمسون لهم في الجهل عذراً، وهم أحق بذلك وأولى، وقد شهد علي المعاصرين فعلهم وتأويلهم بسوء مسلكهم ومقصدهم، وإلا لو طلبوا علم السلف لوجدوا أن الأمر على خلاف ما ادعوا، وقد أورثهم تقديم هواهم ورأيهم على الدليل وأقوال السلف أن حرموا بركة العلم، وضربهم الله بالجلد. ذلك أن موضوع السجود هذا تحديداً قد تكاثر ذكره في نصوص القرآن الكريم، والذي أبان فيه أن منه نوعاً كان يبذل على سبيل التحية والتقدير والإعظام للأكابر في الأمم السابقة، وذلك كالشأن الوارد في قوله تعالى:

---

(1) الصارم المسلول على شاتم الرسول. ابن تيمية. ص 189/197.

﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [يوسف: 5/4].

فهذا خبر قرآني عن نبي الله يوسف وإخوته وقصته مشهورة، وفيه ذكر الرؤية التي تأولها نبي الله يعقوب بخضوع إخوته له وسجودهم له سجود التحية والتعظيم، والذي هو خلاف سجود العبادة المشروع كحق الله تعالى على عباده في صلاتهم، فشتان بين سجود التحية والذي كان مشروعاً في الأمم والديانات السابقة قبل الإسلام، وسجود العبادة المشروع كحق لله وحده.

وقد قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات المباركات: يقول تعالى مخبراً عن قول يعقوب لابنه يوسف حين قصَّ عليه ما رأى من هذه الرؤيا التي تعبيرها خضوع إخوته له، وتعظيمهم إياه تعظيماً زائداً، بحيث يخرون له ساجدين، إجلالاً واحتراماً وإكراماً، فخشي يعقوب عليه السلام أن يحدث بهذا المنام أحداً من إخوته فيحسدونه على ذلك، فيبغون له الغوائل، حسداً منهم له أ.هـ

ويخبر المولى تبارك وتعالى عن شأنه عليه السلام وشأن إخوته في نهاية السورة، وبعد الأحداث الطوال والاجتماع بعد الافتراق، فيقول تعالى عن هذا اللقاء واجتماع الشمل: [يوسف: 100].

﴿ وَرَفَعَ أَبُوتِهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ﴾

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير ذلك: قوله: ﴿ وَرَفَعَ أَبُوتِهِ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: يعني السرير أي أجلسهما معه على سريريه ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ أي: سجد له أبواه وإخوته الباقون. وكانوا أحد عشر رجلاً. وقد كان هذا سائغاً في شرائعهم، إذا سلموا على الكبير يسجدون له، ولم يزل هذا جائزاً من لدن آدم إلى شريعة عيسى عليه السلام، فحرم هذا في هذه الملة، وجعل السجود مختصاً بجناب الرب سبحانه وتعالى، وهذا مضمون قول قتادة وغيره. وفي الحديث أن معاذاً قدم الشام، فوجدهم يسجدون لأساقفتهم فلما رجع سجد لرسول الله (ﷺ) فقال: ((ما هذا يا معاذ)) قال: إني رأيتهم يسجدون لأساقفتهم، وأنت أحق أن يسجد لك يا رسول الله، فقال: ((لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، لعظم حقه عليها)).

وفي حديث آخر أن سلمان لقي النبي (ﷺ) في بعض طرق المدينة، وكان سلمان حديث عهد بالإسلام، فسجد للنبي (ﷺ) فقال: لا تسجد لي يا سلمان واسجد للحي الذي لا يموت. والغرض أن هذا كان جائزاً في شريعتهم، ولهذا خروا له سجداً أ.هـ

وقد قال الله تعالى عن مثل هذا النوع من السجود أيضاً:

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: 34].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره: وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ فكانت الطاعة لله، والسجدة لآدم أكرم الله آدم أن أسجد له ملائكته. وقال بعض الناس: كان هذا سجود تحية وسلام وإكرام؛ كما قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ وقد كان هذا مشروعاً في الأمم الماضية، ولكن نسخ في ملتنا، قال معاذ: قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لأساقفتهم وعلمائهم، فأنت يا رسول الله أحق أن يسجد لك، فقال: لا لو كنت آمراً بشراً أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، ورجحه الرازي، وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله، وآدم قبله فيها كما قال تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ وفي هذا التنظير نظر، والأظهر أن القول الأول أولى، والسجدة لآدم إكراماً وإعظماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله عز وجل، لأنها امتثال لأمره تعالى أ.هـ.

فأين قال علماء السلف أن هذا النوع من السجود سجود عبادة لغير الله، وأين كان هذا مدخل للقول بالعذر بالجهل في الإشراك.

### (سبحانك هذا بهتان عظيم)

هذه الشبه الأربع هي أكبر ما لدى أصحاب القول بالعذر بالجهل التي أرادوا بها رد المحكمات، ومعارضة قواعد الدين الأساسية ونصوصه الكلية، وما أوردوه غيرها:

— إما نصاً من كتاب الله تبارك وتعالى حملوه على غير محامله، وحرّفوا فيه المعاني، عن مواضعها، والحق فيها ما ذكره أهل العلم والتفسير من السلف الصالح صريحاً في تفسير هذه الآيات، ولم يكن أبداً من تأويلهم ما ذكره أصحاب القول بالعذر بالجهل مما افتراه المحدثون على النصوص، وتقولوا فيه على الله تبارك وتعالى عن عمد وسوء نية ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وقد دخلوا بذلك تحت قوله (ﷺ): ((من قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار)) وقوله (ﷺ): ((من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار)) (1) وفي هذين الحديثين الشريفين ما يكفي من البيان في:

أ - إثبات أن القول في الدين بغير علم إثم كبير يستحق صاحبه الوعيد بالنار، ولم يقل الرسول (ﷺ) أنه معذور بجهله، مع أنه قد أثبت انتفاء العلم لديه.

ب - كما أن في هذا الحديث من الوعيد والتحذير ما يكفي أصحاب القول بالعذر بالجهل عن افتراء الكذب على الله، وعلى آياته ورسوله وشريعته، ولذا فقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ۖ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ ۖ فَمَا تُغْنِ التُّدْرُ ۖ﴾ [القمر: 5/4].

(1) في هذا مصداق الحديث الوارد في الصحيح عن عبد الله بن عمرو: ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم؛ فضلوا وأضلوا)) الحديث.

ولم يكن لهذا الادعاء من أصحاب القول بالجهل عن مستند حقيقي من الشرع الحنيف إلا أنه ما انطلى على من انطلى عليه إلا لسببين أساسيين:

**الأول - يتمثل في جهل القائل بذلك والهوى الجامح لمبدئه الفاسد** الذي دفع به المحكمات من النصوص، والهوى الجامح أيضاً والجهل الشديد لمن صدقه مباشرة دون أن يكلف نفسه مجهود المراجعة الحقيقة للأمر بأدلتها، فقد اجتمعا في الجهل والهوى الجامح، وهو ما وصفته آيات الذكر الحكيم في قوله: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [البقرة: 170] ولذا فإن القائلين بالجهل لا يتابعهم عليه إلا من هو على نفس الجهل والهوى؛ ولذا قال تعالى:

﴿فَاتَّكُمُ وَمَا تَعْبُدُونَ \* مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ \* إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفافات: 161/163].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره: أي: ما ينقاد لمقاتلته، وما أنتم عليه من الضلالة والعبادة الباطلة إلا من هو أضل منكم ممن ذرأ للنار ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ فهذا الضرب من الناس هو الذي ينقاد لدين الشرك والكفر والضلال؛ كما قال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ \* يُؤَفِّكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ﴾ أي: إنما يضل به من هو مأفوك ومبطل أ.هـ.

**والسبب الثاني - حالة البغي وعدم الإنصاف** التي تحلى بها أصحاب الهوى المخالفين للأصول الشرعية الصحيحة وللنصوص الصريحة، فكانوا في هذا في تلك الهيئة الذميمة المنصوص عليها في الذكر الحكيم محذراً منها والواردة في العديد من المواضع؛ كقوله تعالى:

﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: 213].

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: 105].

قال الشاطبي رحمه الله في هذه الآية المباركة: فهذا دليل على مجيء البيان الشافي، وأن التفرق إنما حصل من جهة المتفرقين لا من جهة الدليل، فهو إذاً من تلقاء أنفسهم، وهو اتباع الهوى بعينه، والأدلة على هذا كثيرة أ.هـ. ولذا فالنصيحة التي تقدم لكل من هو صادق في دينه متبع غير مبتدع ولا ضال، هو ما ذكره الشاطبي والسيوطي وابن كثير وابن القيم وسائر علماء المسلمين من السلف الصالح عند حديثهم عن المحكمات والمتشابهات (والآية 7 من سورة آل عمران) حيث قال السيوطي رحمه الله:

ومراد الشارع منها التقدم إلى فهم المحكمات، وتقديم الأمهات، حتى إذا حصل اليقين ورسخ العلم لم تبال بما أشكل عليك. ومراد هذا الذي في قلبه زيغ: التقدم إلى المشكلات، وفهم المتشابه قبل فهم الأمهات، وهو عكس المعقول والمعتاد والمشروع. ومثل هؤلاء مثل المشركين الذين يقترحون على رسلهم آيات غير الآيات التي جاؤوا



بها، ويظنون أنهم لو جاءتهم آيات أخر لآمنوا عندها جهلاً منهم. وما علموا أن الإيمان بإذن الله تعالى أ.هـ (1) وباللّٰه التوفيق.

انتهى الشرط الأول من شروط صحة التوحيد، وهو شرط: العلم المنافي للجهل.

## الشرط الثاني من شروط صحة التوحيد وهو

### اليقين المنافي للشك

قال صاحب معارج القبول رحمه الله عن هذا الشرط:

والثاني: (اليقين المنافي للشك) بأن يكون قائلها مستيقناً بمدلول هذه الكلمة يقيناً جازماً، فإن الإيمان لا يغني فيه إلا (علم اليقين) لا علم الظن، فكيف إذا دخله الشك؛ قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: 15]. فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كونهم (لم يرتابوا) أي: لم يشكوا. فأما المرتاب فهو من المنافقين - والعياذ بالله - الذين قال الله تعالى فيهم:

﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة: 45]. وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة)).

وفي رواية: ((لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة)).

وفيه عنه رضي الله عنه من حديث طويل أن النبي ﷺ بعثه بنعليه فقال: ((من لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بما قلبه، فبشره بالجنة)) الحديث. فاشترط في دخول قائلها الجنة أن يكون مستيقناً بما قلبه غير شاك فيها. وإذا انتفى الشرط انتفى المشروط أ.هـ (2)

(1) الإتيان. السيوطي. ج1. ص107.

(2) معارج القبول. حافظ حكيم. ج1 (شروط صحة الشهادة).

## توحيد الربوبية والإلهية لا يقبل الشك:

فالشك في دعوة الأنبياء إلى توحيد الله تبارك وتعالى كان موقف الأمم دائماً، وقد كانوا يصرحون بذلك في مواجهة الأنبياء بلا حرج ولا عقل. فقد قال تعالى حاكياً لقول أعداء الله وأعداء الرسل لرسلمهم على سبيل المكابرة والتكذيب والعناد لما جاءوهم بالبينات فردوا أيديهم في أفواههم وقالوا:

﴿إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: 9].

وقد كان هذا منهم معاندة للحق الذي أرسل الله به رسله، وشهدت به الآيات التي أرسل بها هؤلاء الرسل والبراهين التي ساقها الله معهم، والمعجزات التي أيدهم بها، والفطر الذي فطرهم وسائر بني آدم عليه، وشهد به جميع الكون من حولهم، فربوبية الله تعالى وألوهيته هي الحق الأزلي الذي شهد به الكون جميعه، فلا يحتاج إلى إثبات ربوبيته، ومن ثم ألوهيته إلى مزيد برهان، ولذا كان رد الأنبياء والمرسلين على هذا الادعاء من الشك الذي ادعاه أقوامهم ما أثبتته الله تعالى في محكم تنزيله:

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: 10].

قال صاحب المعارج في هذه الآية الكريمة: وهذا يحتمل شيئين:

أحدهما أي وجوده تعالى شك، فإن الفطر شاهدة بوجوده ومجبولة على الإقرار به، فإن الاعتراف به ضروري في الفطر السليمة، ولكن قد يعرض لغيرها شك واضطراب وأكثر ذلك على سبيل المكابرة والاستهزاء، فيجب إقامة الحجة عليهم للإعذار إليهم، ولهذا قالت لهم رسلمهم ترشدكم إلى طريق معرفته، فقالوا ﴿فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الذي خلقهما وابتدعهما على غير مثال سبق، فإن شواهد الحدوث والخلق والتسخير ظاهرة عليهما، فلا بد لهما من خالق وهو الله الذي لا إله إلا هو، خالق كل شيء وإلهه ومليكه،

والمعنى الثاني في قولهم ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ﴾ أي: أي ألوهيته وتفرد (بوجوب العبادة له) شك وهو الخالق لجميع الموجودات، ولا يستحق العبادة إلا هو وحده لا شريك له، فإن غالب الأمم كانت مقرة بالخالق، ولكن تعبد معه غيره من الوسائط التي يظنونها تنفعهم أو تضرهم.

والجواب لهذا الاستفهام على كلا المعنيين: لا، أي لا شك فيه أ.هـ (1)

والشك المنافي لليقين أحد أخطر آفات الأمم التي واجهوا بها دعوة الأنبياء والمرسلين عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم حين دعوا قومهم إلى الإيمان بالله وحده والبراءة من كل معبود سواه، وكما قال تعالى عن هذه الدعوة التي أرسل بها جميع الرسل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ وهكذا كانت دعوة جميع الأنبياء فكذبهم القوم وعاندوهم وصرحوا لهم بالتكذيب، وكما صرحوا لهم بالشك فيما يدعوهم إليه وكما سبق أن نقلنا مقالاتهم كما أوردها الذكر الحكيم:

(1) معارج القبول. حافظ حكيم. جـ 1. ص 44. وراجع تفسير القرآن العظيم لابن كثير.

﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٌ﴾ إبراهيم:

9

وهكذا حال المتفرقين عن الرسل، المفارقين لدعوة الرسل، المخالفين لما أرسل به الرسل، في شك دائماً من ذلك الحق الذي أرسل به الرسل. وقد قال تعالى في ذلك:

﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْيَا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٌ﴾ [الشورى: 14/13].

قال ابن كثير رحمه الله: ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ أي: شق عليهم وأنكروا ما تدعوهم إليه يا محمد من التوحيد، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ أي: إنما كان مخالفتهم للحق بعد بلوغه إليهم وما حملهم على ذلك إلا البغي والعناد والمشاقة، وقوله جَلَّتْ عَظَمَتُهُ: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ﴾ أي: ليسوا على يقين من أمرهم وإيمانهم، وإنما هم مقلدون لآبائهم وأسلافهم بلا دليل ولا برهان، وهم في حيرة من أمرهم وشك مرِيب وشقاق بعيد أ.هـ.

### أهل الشك متبعين للظن لا لليقين:

قال تعالى عن أولئك: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَّتُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم: 23].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية المباركة: قال تعالى منكرًا عليهم فيما ابتدعوه وأحدثوه من الكذب والافتراء والكفر من عبادة الأصنام وتسميتها آلهة ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَّتُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ﴾ أي: من تلقاء أنفسكم ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أي: ليس لهم مستند إلا حسن ظنهم بآبائهم الذين سلكوا هذا المسلك الباطل قبلهم، وإلا حظ نفوسهم في رياستهم وتعظيم آباءهم الأقدمين ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ أي: ولقد أرسل الله إليهم الرسل بالحق المنير والحجة القاطعة، ومع هذا ما اتبعوا ما جاؤوهم به ولا انقادوا له أ.هـ.

كما قال تعالى عن عبادتهم الفاسدة وظنوهم الكاذبة: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [يونس: 66].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية الكريمة: أخبر تعالى أن له ملك السماوات والأرض، وأن المشركين يعبدون الأصنام، وهي لا تملك شيئاً لا ضراً ولا نفعاً، ولا دليل لهم على عبادتهم، بل إنما يتبعون في ذلك ظنوهم وتخرصهم وكذبهم وإفكهم أ.هـ.

وهكذا أهل الضلال والشرك يهربون من دعوة الأنبياء وهي الحق، وهي اليقين، وعلم الأنبياء وما أرسلوا به هو الحق الذي لا مرية فيه، والذي لا يعتريه الباطل، فيشكك فيه أهل الضلال ويتهم الأنبياء ويتهم دعوتهم ويتهم

أتباعهم، ثم يهربون إلى ما لا يجدوا فيه اليقين، بل هم فيه على شك حقيقي، وأوهام كاذبة، ونفوس رغب في الضلال واتهمت الأمين وصدقت الخونة وتابعت الأوهام، قال تعالى عن مؤمن آل فرعون وحواره مع قوم فرعون حين دعاهم إلى متابعة موسى عليه السلام، وعدم الاغترار بقوة فرعون أو كثرة جنده:

﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾ [غافر: 34].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يعني: أهل مصر قد بعث الله فيهم رسولا من قبل موسى عليه السلام، وهو يوسف عليه الصلاة والسلام، كان عزيز أهل مصر، وكان رسولا يدعوا إلى الله تعالى أمته بالقسط، فما أطاعوه تلك الطاعة إلا لجرد الوزارة والجاه الدنيوي، ولهذا قال تعالى: ﴿فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾

أي: يستم فقلتم طامعين: لن يبعث الله من بعده رسولا، وذلك لكفركم وتكذيبكم ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾ أي: كحالكم هذا يكون حال من يضلله الله لإسرافه في أفعاله، وارتباب قلبه أ.هـ. وقال تعالى ذاماً ما عليه أكثر الناس من اتباع الظن وعدم تحري اليقين:

﴿وَمَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: 36].

قال ابن كثير رحمه الله: يبين تعالى أنهم لا يتبعون في دينهم هذا دليلاً ولا برهاناً، وإنما هو ظن منهم، أي: توهم وتخيل، وذلك لا يغني عنهم شيئاً أ.هـ.

## وعاقبة أهل الشك أسوأ عاقبة:

فقد قال وعز من قائل:

﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلِ إِنْهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُرِيبٍ﴾ [سبا: 54].

قال ابن كثير رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ قال الحسن البصري والضحاك وغيرهما: يعني الإيمان، وقال السدّي: وهي التوبة، وهذا اختيار ابن جرير رحمه الله، وقال بعد أن ذكر حديثاً طويلاً في ذلك. بمعنى أن الكفار كلهم يتوفون وأرواحهم متعلقة بالحياة الدنيا كما جرى لهذا المغرور المفتون ذهب يطلب مراده فجاءه ملك الموت فجأة بغتة، وحيل بينه وبين ما يشتهي، وقوله تعالى ﴿كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: كما جرى للأمم الماضية المكذبة بالرسول لما جاءهم بأس الله تمنوا أن لو آمنوا فلم يقبل منهم:

﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَخَدَّهْ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سِنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿وقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنْهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ﴾ أي: كانوا في الدنيا في شك وريبة، فلهذا لم يتقبل منهم الإيمان عند معاناة العذاب، قال قتادة: إياكم والشك والريبة، فإن من مات على شك بعث عليه، ومن مات على يقين بعث عليه أ.هـ.

## وأهل الشك في التوحيد وأحكامه هم أهل الظن الباطل والخرص:

الذين قال الله فيهم:

﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: 148].  
وقال عنهم وعز من قائل: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [يونس: 66].

فأهل الشك في دين الله ووحدانيته هم أهل الظن الباطل والخرص، وهم الذين قال الله فيهم:

﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ يُؤَفِّكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ﴾ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ ﴿[الذاريات: 10/8].

قال ابن كثير رحمه الله في قوله تعالى ﴿قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ﴾ قال مجاهد: الكذابون، والخراصون الذين يقولون: لا نبعث ولا يوقنون. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: قتل الخراصون، أي: لعن المرتابون. وهكذا كان معاذ رضي الله عنه يقول في خطبته: هلك المرتابون، وقال قتادة: الخراصون أهل الغرة والظنون أ.هـ.  
وعن اليقين وضده من الشك يقول ابن القيم رحمه الله: قال النبي (ﷺ): ((إني آخذ بحجزكم عن النار، وأنتم تتهافون تهافت الفراش)) قال شبههم بالفراش لجهله وخفة حركته. وفي الحديث ((مثل القلب مثل ريشة ملقاة بأرض فلاة)) صحيح رواه أحمد.

وفي حديث آخر ((للقلب أشد تقلباً من القدر إذا استجمعت غلياناً)) حسن رواه أحمد.

ومعلوم سرعة حركة الريشة / والقدر، مع الجهل. ولهذا يقال لمن أطاع من يغويه: إنه استخفه، كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: 54]. فإن الخفيف لا يثبت بل يطيش، وصاحب اليقين ثابت، يقال: أيقن إذا كان مستقراً. واليقين استقرار الإيمان في القلب علماً وعملاً، فقد يكون علم العبد جيداً، ولكن نفسه لا  
تصبر عند المصائب، بل تطيش أ.هـ (1)

ولذا فقد ورد من المأثور في الدعاء: ((ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا)).

## وباليقين والعلم والصبر تكون الإمامة في الدين:

وقد قال تعالى في ذلك: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: 24].  
قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية المباركة: أي: لما كانوا صابرين على أوامر الله وترك نواهيه وزواجه، وتصديق رسله، واتباعهم فيما جاءوهم به، كان منهم أئمة يهدون إلى الحق بأمر الله ويدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ثم لما بدلوا وحرفوا وأولوا سلبوا ذلك المقام، وصارت قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه فلا عملاً صالحاً ولا اعتقاداً صحيحاً، ولهذا قال تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا

(1) الفوائد. ابن القيم. ص 260.

صَبَرُوا ﴿ قَالَ قَتَادَةُ وَسَفِيَانُ: لَمَّا صَبَرُوا عَنِ الدُّنْيَا. وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَفِيَانٍ: هَكَذَا كَانَ هَؤُلَاءِ وَلَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا يَقْتَدَى بِهِ حَتَّى يَتَجَافَى عَنِ الدُّنْيَا. قَالَ وَكِيعٌ: قَالَ سَفِيَانُ: لَا بَدَ لِلدِّينِ مِنَ الْعِلْمِ كَمَا لَا بَدَ لِلْجَسَدِ مِنَ الْخَبْزِ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: بِالصَّبْرِ وَالْيَقِينِ تَنَالُ الْإِمَامَةُ فِي الدِّينِ أ.هـ—  
 وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي الْفَوَائِدِ: الصَّبْرُ لِقَاحُ الْيَقِينِ، فَإِذَا اجْتَمَعَا أُورِثَا الْإِمَامَةَ فِي الدِّينِ. قَالَ تَعَالَى:  
 ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ أ.هـ— (1)

## الشرط الثالث:

### القبول المنافي للرد

هذا هو الشرط الثالث من شروط صحة شهادة المكلف بالتوحيد، والتي لا يصح ادعاء التوحيد أو الإسلام إلا بهذا القبول والتسليم المنافي للرد والمكابرة. وقال صاحب معارج القبول رحمه الله في بيان هذا الشرط وما صرحت به الأدلة: والثالث (القبول) لما اقتضته هذه الكلمة بقلبه ولسانه،

وقد قص الله عز وجل علينا من أنباء ما قد سبق من إنجاء من (قبلها) وانتقامه ممن (ردها) وأبأها كما قال تعالى:  
 ﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾ قَالَ أُولُو جُنُودِهِمْ بَاهْذَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿ فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾ [الزخرف: 25/23].

وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: 103].  
 وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَانْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم: 47].

وكذلك أخبرنا بما وعد به القابليين لها من الثواب، وما أعدده لمن ردها من العذاب كما قال تعالى:  
 ﴿ احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿ وَقَفَّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصفات: 24/22].  
 إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا آلِهَتَنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ ﴿ [الصفات: 36/35].

فجعل الله تعالى علة تعذيبهم وسببه هو استكبارهم عن قول لا إله إلا الله، وتكذيبهم من جاء بها،

(1) المصدر السابق. ص 245.

فلم ينفوا ما نفته، ولم يثبتوا ما أثبتته، بل قالوا إنكاراً واستكباراً:

﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ ﴿وَأَنطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنَّ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ ﴿[ص: 7/5].

وقالوا هاهنا: ﴿وَيَقُولُونَ أَأَنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتَنَا لِّشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: 36].

فكذبهم الله عز وجل ورد ذلك عليهم عن رسول الله (ﷺ) فقال: ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات] إلى آخر الآيات. ثم قال في شأن من قبلها: ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ﴾ ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَّعْلُومٌ﴾ ﴿فَوَاكِهَةٌ وَهُمْ مُكْرَمُونَ﴾ ﴿فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الصافات: 43/40]. إلى آخر الآيات.

وقال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾ [النمل: 89].

وفي الصحيح عن أبي موسى (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: ((مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير، أصاب أرضاً، فكان منها نقية قبلت الماء، فأنبتت الكلاً والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان، لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً. فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلم. ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)) أ.هـ—

ومن صور الرد (وعدم القبول) هذا المسلك الذميمة الذي كان يسلكه أهل الشرك والضلال إذا تلا عليهم رسول الله (ﷺ) آيات الله البينات، وفي هذا قال الله تعالى:

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: 26].

وهو المسلك الذميمة الذي كان موضع الشكوى في قوله تعالى:

﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: 30].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الشكوى: يقول تعالى مخبراً عن رسوله ونبيه محمد (ﷺ) أنه قال: ﴿يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ وذلك أن المشركين كانوا لا يصغون لهذا القرآن ولا يستمعونه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ الآية.

فكانوا إذا تلي عليهم القرآن أكثروا اللغط والكلام في غيره حتى لا يسمعه، فهذا من هجرانه، وترك علمه وحفظه أيضاً من هجرانه، وترك الإيمان به وترك تصديقه من هجرانه، وترك تدبره وتفهمه من هجرانه، وترك العمل به وامتنال أوامره واجتناب زواجره من هجرانه، والعدول عنه إلى غيره من شعر أو قول أو غناء أو لهو أو كلام أو طريقة مأخوذة من غيره من هجرانه أ.هـ—

قال ابن القيم عن هذا المجران وأصحابه: فكل هؤلاء في صدورهم حرج من القرآن، وهم يعلمون ذلك من نفوسهم، ويجدون في صدورهم، ولا تجد مبتدعاً في دينه قط إلا وفي قلبه من الآيات التي تخالف بدعته، كما أنك

لا تجد ظالماً فاجراً إلا وفي صدره حرج من الآيات التي تحول بينه وبين إرادته. تدبر هذا المعنى ثم ارض لنفسك بما تشاء أ.هـ

ولعل هذه المعاني العظيمة تقود لنا أحد الدلالات الكبيرة الفارقة بين (القبول) موضوع حديثنا، وما يضافه من (الرد) الذميم. هذه الدلالة التي نص عليها الذكر الحكيم في مواضع منها قوله تعالى في سورة الأنعام عن هذا الانشراح في الصدر أو الضيق:

﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: 125].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية المباركة: يقول تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ أي: ييسره له وينشطه ويسهله لذلك، فهذه علامات على الخير، كقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ يقول تعالى يوسع قلبه للتوحيد والإيمان به. قال عبد الرزاق بسنده: سئل النبي (ﷺ) عن هذه الآية، قالوا: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: ((نور يقذف فيه فينشرح صدره له وينفسح)) قالوا: فهل لذلك أمانة يعرف بها؟

قال: ((الإجابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت)).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ وهو الذي لا يتسع لشيء من الهدى ولا يخلص إليه شيء ما ينفعه من الإيمان ولا ينفذ فيه.

وقد سأل عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) رجلاً من الأعراب من أهل البادية من مدلج عن الحرجة، فقال: هي الشجرة تكون بين الأشجار لا تصل إليها راعية ولا وحشية ولا شيء. فقال عمر: كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيء من الخير.

قال ابن المبارك عن أبي جريح: ﴿ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ بلا إله إلا الله، حتى لا يستطيع أن تدخل قلبه ﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ من شدة ذلك عليه.

وقال الأوزاعي: ﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ كيف يستطيع من جعل الله صدره ضيقاً أن يكون مسلماً. وقال الإمام أبو جعفر ابن جرير: وهذا مثل ضربه الله لقلب هذا الكافر في شدة ضيقه إياه عن وصول الإيمان إليه يقول: فمثله في امتناعه من قبول الإيمان وضيقه عن وصوله إليه مثل امتناعه عن الصعود إلى السماء وعجزه عنه لأنه ليس في وسعه وطاقته. وقال في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ يقول: كما يجعل الله صدور من أراد إضلاله ضيقاً حرجاً كذلك يسلط الله الشيطان عليه وعلى أمثاله ممن أبى الإيمان بالله ورسوله، فيغويه ويصده عن سبيل الله أ.هـ



وإذا كان من جعل الله صدره ضيقاً حرجاً عن قبول الإيمان، وعن لا إله إلا الله، قد ضاق صدره عن سماع القرآن أيضاً، ولذا فقد اتخذ مهجوراً لا يؤمن به ولا يقرؤه ولا يتدبر آياته، ولا ينشرح صدره لها ولا للعمل بها، وقد عمي عن قدرها وأنوارها وعلومها، فجميع ذلك راجع وباله عليه.

أما أهل الإيمان ممن شرح الله صدرهم له فقبلوه والتزموا شهادة التوحيد قولاً وعملاً، فقد جاء أمرهم مع آيات الله على هيئة أخرى كريمة؛ حيث قال وعز من قائل:

﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: 23].

قال ابن كثير رحمه الله: ﴿تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي: هذه صفة الأبرار عند سماع كلام الجبار المهيمن العزيز الغفار لما يفهمونه منه من الوعد والوعيد والتخويف والتهديد. تقشعر منه جلودهم من الخشية والخوف، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله لما يرجون ويأملون من رحمته ولطفه، فهم محالفون لغيرهم من الفجار من وجوه:

أحدهما - أن سماع هؤلاء هو تلاوة الآيات / وسماع أولئك نغمات الأبيات من أصوات القينات.

الثاني - أنهم إذا تليت عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً بأدب وخشية ورجاء ومحبة، وفهم وعلم؛ كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ أي: لم يكونوا عن سماعها متشاغلين لاهين عنها، بل مصغين إليها فاهمين بصيرين بمعناها، فلهذا إنما يعملون بها ويسجدون عندها عن بصيرة لا عن جهل ومتابعة لغيرهم. أي: يرون غيرهم قد سجد فيسجدون تبعاً له.

الثالث - أنهم يلزمون الأدب عند سماعها كما كان الصحابة رضي الله عنهم عند سماع كلام الله تعالى من تلاوة رسول الله (ﷺ) تقشعر جلودهم، ثم تلين مع قلوبهم إلى ذكر الله، لم يكونوا يتصارخون ولا يتكلفون بما ليس فيهم، بل عندهم من الثبات والسكون والأدب والخشية ما لم يلحقهم أحد في ذلك، ولهذا فازوا بالمدح من الرب الأعلى في الدنيا والآخرة.

قال عبد الرزاق: حدثنا معمر قال: تلا قتادة رحمه الله: ﴿تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قال: هذا نعت أولياء الله، نعتهم الله عز وجل بأن تقشعر جلودهم وتبكي أعينهم وتطمئن قلوبهم إلى ذكر الله، ولم ينعتهم بذهاب عقولهم والغشاوة عليه، إنما هذا من أهل البدع ومن الشيطان.

وقوله: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: هذه صفة من هداة الله، ومن كان على خلاف ذلك فهو من أضله الله، ومن يضلل الله فما له من هادٍ. هـ—

فانشراح الصدور لما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه، والتزامه قولاً وعملاً أحد المعالم الكبرى، لأولئك الذين قبلوا هذا الدين العظيم، وكما قيل: رضوا بالله تعالى رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد (ﷺ) نبياً ورسولاً. ومن وجد في صدره حرجاً من شيء من ذلك فهو ممن لم يشرح الله صدره، بل كان ضيقاً حرجاً، وقد نفى المولى تبارك وتعالى الإيمان عن أولئك الذين يجدون في صدورهم حرجاً من حكم القرآن العظيم وسنة سيد المرسلين، فقال وعز من قائل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآية العظيمة: يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة: أنه لا يؤمن أحد حتى يُحَكِّم الرسول (ﷺ) في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنا وظاهراً؛ ولهذا قال: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أي: إذا حكموك يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به، وينقادون له في الظاهر والباطن فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة، كما ورد في الحديث: (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به).  
\*فهذه الآية المباركة قد تضمنت أمرين غاية في الأهمية،

وجعلت كل منهما شرطاً في هذا العمل الأساسي الذي أوجبه وكما صرحت بذلك الآية الكريمة.

1— فإما العمل الأساسي الذي دلت عليه الآية الكريمة فهو وجوب تحكيم الرسول (ﷺ) في جميع ما تنازع فيه المسلمون، وقد ربط وصف الإيمان بهذا العمل وجوداً وعدماً، وقد أقسم الله تعالى على ذلك بنفسه الكريمة المقدسة؛ فقال وعز من قائل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ولذلك فقد ارتبط هذا الأمر يقيناً بمضمون وأركان التوحيد وأعمال العبودية لله وحده. وقد قال تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ الآية.

فتحكيم كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) أحد أعمال العبادة الأساسية، فلا يحكم غير الله في قليل ولا كثير.

قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم بسنده عن الحسن: يقول: من حكم بغير حكم الله فحكم الجاهلية هو أ. هـ— (1)  
2— ثم كان قوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ هو الدلالة على هذا الشرط العظيم والهام في ذلك وهو شرط (القبول) والذي عبر عنه ابن كثير في تفسيره لقوله: أي: إذا حكموك يطيعوك في بواطنهم، فلا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكمت به أ. هـ—

أي: قبوله، أي: لا يجدون في بواطنهم ولا في ظواهرهم حرجاً في قبوله، فكان القبول أحد الشروط الأساسية والهامية في هذا الأمر الجليل المتعلق بأحد أهم معالم التوحيد والإيمان.

(1) راجع تفسير ابن كثير للآية (50) من سورة المائدة.

3— ثم كان قوله تعالى: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ هو الدال على هذا الشرط الثاني والهام، وهو شرط (الانقياد) والذي عبر عنه ابن كثير بقوله: فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير مخالفة ولا مدافعة ولا منازعة أ.هـ— أي الانقياد من ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة. وهذا الشرط العظيم هو موضوع النظرة التالية. وبالله التوفيق.

## الشرط الرابع:

### الانقياد المنافي للترك

هذا هو الشرط الرابع من شروط صحة التوحيد والشهادة. وقد دلت عليه النصوص الكثيرة من الذكر الحكيم، ومنها: هذا النص الكريم من سورة النساء والذي سبق تناوله بالبيان والذكر: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

فقوله تعالى: يسلموا تسليماً، قد دل في غاية الوضوح والبيان على هذا الانقياد التام كأحد الشروط الهامة الفارقة بين الكفر والإيمان، ولذا قال ابن كثير رحمه الله عند تفسيره لهذا التسليم والانقياد: ينقادون له في الظاهر والباطن ويسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير مخالفة ولا مدافعة ولا منازعة أ.هـ—

وهذا المعنى الذي دل عليه هذا النص الكريم من قوله تعالى: يسلموا تسليماً من الانقياد لأمر الله تعالى وأمر رسوله بلا ممانعة ولا منازعة، وهو الأمر الذي عبر عنه المولى تبارك وتعالى في المواطن الأخرى بقوله تعالى:

﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [لقمان: 22].

والآية الكريمة قد دلت على وصفين لمن استمسك بالعروة الوثقى، وهما:

أ - إسلام الوجه لله تبارك وتعالى، وقد فسره ابن كثير رحمه الله بقوله: أي: أخلص له العمل وانقاد لأمره واتباع شرعه.

ب - وهو محسن: وهو ذات الوصف المعبر عن إخلاص العمل بمدلوله عن السلف والوارد في قوله:

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

[النساء: 125].

قال ابن كثير رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: اتبع في عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي: يكون خالصاً / صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون متبعاً للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمتى فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد. فمن فقد الإخلاص كان منافقاً، وهم الذين يراؤون الناس، ومن فقد المتابعة كان ضالاً جاهلاً. ومتى جمعهما فهو عمل المؤمنين أ.هـ

والشاهد إثبات أن (إسلام الوجه لله) هو الاستسلام لله والانقياد لأمره واتباع شرعه، وهذا هو موضوع هذا الشرط الذي بين أيدينا من شروط صحة التوحيد، وأن بدون هذا الاستسلام والانقياد لأمر الله واتباع شرعه لم يتحقق هذا الشرط الذي قد ارتبط به الارتباط الوثيق، وما أثبتته النص من الاستمسك بالعروة الوثقى، وهي شهادة (أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله).

قال صاحب معارج القبول رحمه الله عن هذا الشرط من شروط صحة التوحيد وشهادته:

(والشرط الرابع - الانقياد لما دلت عليه، المنافي لترك ذلك؛ قال عز وجل:

﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ﴾ [الزمر: 5/4].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُسْلَمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ أي: بلا إله إلا الله ﴿وَالِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: 22].

ومعنى يسلم وجهه: أي ينقاد، وهو محسن: موحد.

ومن يسلم وجهه إلى الله ولم يك محسناً فإنه لم يستمسك بالعروة الوثقى، وهو المعنى بقوله تعالى ذلك:

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنُكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ﴿نُتَعِّمُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: 24/23].

وفي الحديث الصحيح أن رسول الله (ﷺ) قال: ((لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به)). وهذا هو تمام الانقياد وغايته أ.هـ

وفي مسند أحمد وابن ماجة من حديث العرباض بن سارية: ((إنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد)) (1) أي بالشرع. والله أعلى وأعلم.

(1) جامع العلوم والحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثاني. والحديث الثامن والعشرون.

## الشرط الخامس:

### الصدق المنافي للكذب

هذا هو الشرط الخامس من شروط صحة التوحيد والشهادة. والصدق من الصفات التي ينبغي أن يتمسك بها ابن آدم في جميع أقواله وأفعاله، فإن الكاذب لا خير فيه ولا يؤتمن في قول أو فعل، ولذا كان أشرف صفات أهل الإيمان وأعلاها صفة الصدق، ويكفي في إثبات ذلك أنها الصفة التي وصف بها المولى تبارك وتعالى السابقون الأولون من أهل الإيمان الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: 8].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة عن هؤلاء الفقراء المهاجرين صحابة الرسول الكريم: أي: خرجوا من ديارهم وخالفوا قومهم ابتغاء مرضات الله ورضوانه ﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ أي: هؤلاء الذين صدقوا قولهم بفعلهم، وهؤلاء هم سادات المهاجرين أ.هـ.

فأهل الإيمان هم أهل الصدق، وهم وأهل لا إله إلا الله صدقاً وحقاً وقد قال تعالى في ذلك:

﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: 33].

قال ابن كثير رحمه الله: قال علي بن أبي طلحة: عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ قال: من جاء بلا إله إلا الله ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ يعني رسول الله (ﷺ) وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد:

﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ قال: أصحاب القرآن المؤمنون، يجيئون يوم القيامة، فيقولون هذا ما أعطينا فعملنا فيه بما أمرتمونا، وهذا القول من مجاهد يشمل كل المؤمنين، فإن المؤمنين يقولون الحق ويعملون

به، والرسول (ﷺ) أولى الناس بالدخول في هذه الآية على هذا التفسير، فإنه جاء بالصدق وصدق المرسلين، وآمن بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله أ.هـ

فلم يكن الإيمان مجرد ادعاء، ولكن أهل الإيمان الذين هم أهل الصدق صدقوا قولهم بفعلهم، وقالوا الحق وقد عملوا به، وعن هذا القول والعمل الذي يصدق بعضه بعضا متبعين فيه لما أنزل الله به كتابه وأرسل به رسوله يسألون وقد قال وعز من قائل:

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ۖ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: 8/7].

فالصادقين في هذه الآية المباركة هم أهل الصدق، وهم أهل الإيمان، وأولهم الأنبياء والمرسلين ثم من اتبعهم بإحسان، جاثوا بالصدق وصدقوا به ليشهدوا بذلك أمام الله تبارك وتعالى:

﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: 6].

ولذا قال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية من سورة الأحزاب: فنحن نشهد أن الرسل قد بلغوا رسالات ربهم، ونصحوا الأمم، وأفصحوا لهم عن الحق المبين الواضح الجلي الذي لا لبس فيه ولا شك ولا افتراء، وإن كذبهم من كذبهم من الجهلة والمعاندين والمارقين والقاسطين، فما جاءت به الرسل هو الحق ومن خالفهم فهو على الضلال كما يقول أهل الجنة: ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ أ.هـ

فهو تصديق أهل الإيمان وصدقهم: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: 8].

والتزام الصدق في القول والعمل أمر عام وفرض حتم من الله تعالى إلى أهل الإيمان في عامة أحوالهم وأقوالهم وأفعالهم، فإذا تعلق الأمر بأصل دينهم كان ذلك أعلى مراتب الحتم والإلزام؛ فقد قال في ذلك وعز من قائل:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: 119].

وقد جاءت هذه الآية المباركة مباشرة بعد ذكر شأن الثلاثة الذين خلفوا عن رسول الله (ﷺ) في غزوة تبوك، وقد اشتهر أمرهم، وقد كان أحدهم الصحابي الجليل كعب بن مالك رضي الله عنه، والذي حدث بحديث الثلاثة الذين خلفوا، ذلك الحديث الطويل الصحيح عن قصة هذا التخلف، وقد كان في آخره: (فوالله ما أنعم الله علي نعمه قط بعد أن هدايني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله (ﷺ) يومئذ أن لا أكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه، فإن الله تعالى قال للذين كذبوه حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد، فقال تعالى:

﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ۖ يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ الآيات.

قال ابن كثير هذا حديث صحيح ثابت متفق على صحته رواه صاحبنا الصحيح البخاري ومسلم من حديث الزهري بنحوه، وقال رحمه الله: ولما ذكر تعالى ما فرج به عن هؤلاء الثلاثة - الذين خلفوا - من الضيق والكرب

من هجر المسلمين إياهم نحواً من خمسين ليلة بأيامها، وضاعت عليهم أنفسهم، وضاعت عليهم الأرض بما رحبت، أي: مع سعتها، فسدت عليهم المسالك والمذاهب فلا يهتدون ما يصنعون فصبروا لأمر الله واستكانوا لأمر الله وثبتوا حتى فرج الله عنهم بسبب (صدقهم) لرسول الله (ﷺ) في تخلفهم وأنه كان عن غير عذر، وعوقبوا على ذلك هذه المدة، ثم تاب الله عليهم فكان عاقبة (صدقهم) خيراً لهم، وتوبة عليهم. ولهذا قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ الآية.

أي: اصدقوا والزموا الصدق، وكونوا من أهله، وتنحوا عن المهالك، يجعل الله لكم فرجا في أموركم ومخرجاً. وقد قال الإمام أحمد بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): ((عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق، حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب، حتى يكتب عند الله كذاباً)) أخرجاه في الصحيحين أ.هـ.

وإذا كان الصدق من أخص صفات أهل لا إله إلا الله في القول والعمل، وأول ذلك على الإطلاق الصدق في التوحيد، والبراءة من الشرك قولاً وعملاً، فإن ضد الصدق هو الكذب، والكذب أخس ما يتمسك به ويتحلى به أهل الكلام والشرك والنفاق، وقد صرحت النصوص بذلك، فكما أمرت بالصدق ودعت إليه، حذرت هذه النصوص في المقابل من هذا الكذب، وحذرت منه ومن أهله، فقد قال تعالى عن هؤلاء:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ \* يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ \* فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: 10/8].

هذه الآيات المباركات يكشف فيها المولى تبارك وتعالى لأهل الإيمان حال أهل النفاق المظهريين للإيمان، وهم فيها هذا كاذبون، وحتى لا ينخدع بهم أهل الإيمان فيقع بهذا الفساد العريض إذا لم يتحرزوا منهم، وقد قال ابن كثير رحمه الله في هذا: النفاق هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع:

أ - اعتقادي، وهو الذي يخلد صاحبه في النار.

ب - عملي، وهو من أكبر الذنوب.

وهذا كما قال ابن جرير: المنافق يخالف قوله فعله، وسره علانيته، ومدخله مخرجه، ومشهده مغيبه. قال: ولهذا نبه الله سبحانه على صفات المنافقين لئلا يغتر بظاهر أمرهم المؤمنون فيقع لذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم ومن اعتقاد إيمانهم وهم كفار في نفس الأمر. وهذا من المحظورات الكبار.

وقوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي: بظاهرهم ما أظهروه من الإيمان مع إسرارهم الكفر، يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون الله بذلك، وأن ذلك نافعهم عنده، وأنه يروج عليه كما قد يروج على بعض المؤمنين؛ كما

قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَعْتَبُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُخْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ ولهذا قابلهم على اعتقادهم ذلك بقوله: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

قال: قال سعيد عن قتادة - في هذه الآية: نعت المنافق عند كثير خنع الأخلاق، يصدق بلسانه وينكر بقلبه، ويخالف بعمله، يصبح على حال ويمسي على غيره، ويمسي على حال، ويصبح على غيره، ويتكفأ تكفؤ السفينة، كلما هبت ريح هبت معها.

وقال السدي عن ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبي (ﷺ) في هذه الآية: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ قال: شك. ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قال: شكاً.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هذا مرض في الدين وليس مرض في الأجسام وهم المنافقون.

والمرض: الشك الذي دخله في الإسلام، فزادهم الله مرضاً. قال: زادهم رجساً، وقرأ:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَزَدْتُهُمْ إِيْمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَزَدْتُهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ قال: شر إلى شرهم وضلالة إلى ضلالتهم.

قال ابن كثير: وهذا الذي قاله عبد الرحمن والله حسن، وهو الجزء من جنس العمل، وكذلك قال الأولون، قال تعالى: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ أ.هـ.

وهكذا حال أهل الضلال والشرك والنفاق أمام التكاليف الشرعية خاصة منها الأساسية لا ينفك عن الكذب يتذرعون به للتفلت من هذه التكاليف والتهرب عن أدائها فكما قال تعالى:

﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: 42].

قال في تفسير ذلك من قولهم: أي لو لم يكن لنا أعذار لخرجنا معكم؛ قال الله تعالى: ﴿يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ أ.هـ.

فقد اعتصموا بالكذب في مواجهة التكاليف الشرعية للتفلت منها، ولم يشعروا أنهم قد اعتصموا بما فيه هلاكهم عياداً بالله. وهكذا حال الكذب.

حتى أصل دينهم وشهادتهم لله تبارك وتعالى بالوحدانية ورسوله الكريم (ﷺ) بالرسالة، ظنوا أن الكذب في هذه الشهادة يجزئ عنهم، وهذا من سوء ظنهم بالله، فقد قال تعالى عن هذه الشهادة الصادرة عن كذب، وكيف لا تجزئ عن صاحبها شيئاً: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: 2/1].

قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى مخبراً عن المنافقين أنهم إنما يتفوهون بالإسلام إذا جاؤوا النبي (ﷺ) فأما في باطن الأمر فليسوا كذلك، بل على الضد من ذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ



وقوله تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: اتقوا الناس بالأيمان الكاذبة والحلفان الآثمة ليصدقوا فيما يقولون، فاعتز بهم من لا يعرف جليلة أمرهم، فاعتقد أنهم مسلمون فرما اقتدى بهم فيما يفعلون، وصدقهم فيما يقولون، وهم من شأنهم أنهم كانوا في الباطن لا يألون الإسلام وأهله خبالا، فحصل بهذا القدر ضرر كبير على كثير من الناس، ولهذا قال تعالى ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أ.هـ.

والكذب والنفاق على ما فيه من مفسد وخسة ومنافاة ومضادة للصدق والإيمان الصادق الصحيح، ومع ذلك فقد يكون سببا لمزيد من الغضب الإلهي إن لم يتوب العبد منه ويرجع عنه. فقد قال بعض السلف الكرام أن الله سبحانه قد يعاقب العبد إذا غضب عليه بعقوبات باطنة في دينه وقلبه لا يعرفها الناس مع إمداده إياه في الدنيا كما قال تعالى:

قال رحمه الله: ومنها أن فيها شهادة لما ذكر السلف: أن من عقوبة السيئة، السيئة بعدها أهـ (1)

وعن الصدق المنافي للكذب كأحد شروط صحة التوحيد والشهادة قال صاحب معارج القبول:

والخامس - أي الشرط الخامس - : الصدق فيها المنافي للكذب، وهو أن يقولها صدقاً من قلبه يواطئ قلبه

لسانه، قال الله عز وجل: ﴿الم أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴿العنكبوت: 3/1﴾ إلى آخر الآيات.

وقال تعالى في شأن المنافقين الذين قالوها كذباً: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: 10/8].

وكم ذكر الله في شأنهم وأبدى وأعاد وكشف أسرارهم، وهتكها وأبدى فضائهم في غير موضع من كتابه، البقرة، وآل عمران، والنساء، والأنفال، والتوبة، وسورة كاملة في شأنهم وغير ذلك.

وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ((ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله صدقاً من قلبه، إلا حرمه الله على النار)) فاشتراط في إنجاء من قال هذه الكلمة من النار أن يقولها صدقاً من قلبه فلا ينفعه مجرد التلفظ بدون مواطئة القلب. وفيها أيضاً من حديث أنس بن مالك وطلحة بن عبيد الله

(1) تاريخ نجد. رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. ص 530/531.

رضي الله عنهما في قصة الأعرابي، وهو ضمام بن ثعلبة وافد بني سعد بن بكر لما سأل رسول الله (ﷺ) عن شرائع الإسلام فأخبره، قال: هل علي غيرها؟ قال: ((لا إلا أن تتطوع)) قال: والله لا أزيد عليها ولا أنقص منها، فقال رسول الله (ﷺ): ((أفلح إن صدق)) وفي بعض الروايات: ((إن صدق ليدخلن الجنة)) فاشترط في فلاحه ودخوله الجنة أن يكون صادقاً أ.هـ.

## الشرط السادس:

### الإخلاص المنافي للشرك

هذا هو الشرط السادس من شروط صحة التوحيد والشهادة، وقد تظاهرت دلائل الكتاب والسنة وإجماع الأمة على اشتراط الإخلاص للأعمال والأقوال الدينية، وأن الله تعالى لا يقبل منها إلا ما كان (خالصاً) وابتغي به وجه الله، (وصواباً) على نحو ما شرع الله تعالى، وبلغه الرسول (ﷺ) فقد قال تعالى وعز من قائل:

﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ [البقرة: 139].

قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى مرشداً نبيه (ﷺ) إلى درأ مجادلة المشركين: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾ أي: تناظروننا في توحيد الله والإخلاص له، والانقياد واتباع أوامره ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ المتصرف فينا وفيكم، المستحق لإخلاص الألوهية له وحده لا شريك له ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ أي: نحن براء منكم ومما تعبدون، وأنتم براء منا كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾. وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ أي: نحن براء منكم كما أنتم براء منا. ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ أي: في العبادة والتوجه أ.هـ.

وقد قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في نفس هذه الآية المباركة من سورة البقرة:

﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ [البقرة: 139].

قال إذا كانت الحاجة في الله سبحانه بين الموحدين والمشركين في مسألة التوحيد، فبيان ذلك بمعرفة الله تعالى فيما اجتمعنا وإياكم عليه ومعرفة حالنا وحالكم في المسألة:

– ذلك أننا مجتمعون على استوائنا وإياكم في العبودية: ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾.

– ومجمعون أيضاً على أنه لا يظلم أحداً من عباده.

فإذا كان الأمر كذلك، فكيف تدعون أنكم أولى بالله منا ونحن له مخلصون، وأنتم به مشركون ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾.

وكيف يظن أنه يساوي بين من قصده وحده لا شريك له، ومن قصد غيره وأعرض عنه؟!

وهذا لا يظن في الآدمي، فكيف يظن برب العالمين؟

فتبين بقضية العقل: أن ما جاءت به الرسل من الإخلاص هو الموافق للعقل،

وما فعل المشركون هو العجائب المخالف للعقل،

فيا لها من حجة، وما أعظمها من بيان، ولكن لمن فهمها أ.هـ (1)

وقد قال تعالى أيضاً عن هذا الإخلاص في عبادة الله وحده، والذي لا تقبل العبادة بدونه:

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: 29].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية المباركة: قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ أي: بالعدل والاستقامة، وقوله ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ أي: أمركم بالاستقامة في عبادته في محالها، وهي (متابعة) المرسلين المؤيدين بالمعجزات فيما أخبروا به عن الله، وما جاثوا به من الشرائع (وبالإخلاص) له في عبادته، فإنه تعالى لا يتقبل العمل حتى يجمع هذين الركنتين:

أ- أن يكون صواباً موافقاً للشريعة.

ب- وأن يكون خالصاً من الشرك أ.هـ

وفي قوله تعالى: [النساء: 125].

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

قال ابن كثير رحمه الله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ أي: أخلص العمل لربه عز وجل، فعمل إيماناً واحتساباً ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي اتبع في عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي: يكون خالصاً صواباً:

أ- والخالص هو ما يكون لله.

ب- والصواب ما يكون متابعاً للشريعة.

فيصلح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص. فمتى فقد العمل هذين الشرطين فسد؛ فمتى فقد الإخلاص كان

منافقاً، وهم الذين يراعون الناس، ومتى فقد المتابعة كان ضالاً جاهلاً، ومن جمعهما كان عمل المؤمنين:

﴿الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ أ.هـ

(1) تاريخ نجد. ص498. دار الشروق.

ومما ينقل عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رسالته الشهيرة إلى أبي موسى الأشعري حين قلده القضاء، قد جاء فيها: (فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن تزين بما ليس فيه شأنه الله، فإن الله تعالى لا يقبل من العباد إلا ما كان خالصاً) أ.هـ.

قال ابن القيم رحمه الله عن هذه الرسالة الطيبة: وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة. كما قال رحمه الله بصدد شرحه لمحتوى هذا الكتاب، وعند قوله: (فإن الله لا يقبل من العباد إلا ما كان له خالصاً) قال: فالأعمال أربعة:

واحد مقبول، وثلاثة مردودة؛ فالمقبول ما كان خالصاً، وللجنة موافقاً، والمردود ما فقد منه الوصفان أو أحدهما، وذلك أن العمل المقبول هو ما أحبه الله ورضيه، وهو سبحانه إنما يحب ما أمر به وما عمل به لوجهه، وما عدا ذلك من الأعمال فإنه - سبحانه - لا يحبها، بل يمتقتها ويمقت أهلها.

قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾.

قال الفضيل بن عياض: هو أخلص العمل وأصوبه. فستل عن معنى ذلك فقال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً؛ فالخالص هو أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة، ثم قرأ قوله تعالى:

﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ الكهف أ.هـ (1)

قال صاحب معارج القبول رحمه الله عن هذا الشرط من شروط صحة التوحيد والشهادة:

والسادس هو (الإخلاص) وهو تصفية العمل لصالح النية من جميع شوائب الشرك، قال تبارك وتعالى:

﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: 3].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: 5].

وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: 2].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: 11].

وقال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزمر: 14].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 146/145].

وغير ذلك من الآيات،

وفي الصحيح عن أبي هريرة: عن النبي (ﷺ): (أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه).

(1) إعلام الموقعين. ابن القيم. ج2. ص432. ط: دار الحديث.

وفي الصحيح عن عتبان بن مالك عن النبي (ﷺ) قال: ((إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل)).

وفي جامع الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ﷺ): ((ما قال عبد قط لا إله إلا الله مخلصاً إلا فتحت له أبواب السماء، تفضي إلى العرش ما اجتنب الكبائر)) قال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وللنسائي في اليوم واللييلة من حديث رجلين من الصحابة عن النبي (ﷺ): ((من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير مخلصاً بما قلبه، يصدق بما لسانه إلا فتق الله له السماء فتقاً، حتى ينظر إلى قائلها من أهل الأرض، وحق لعبد نظر الله إليه أن يعطيه سؤاله)) أ.هـ

## الشرط السابع:

### الحبة المنافية للبغض

هذا هو الشرط السابع من شروط صحة التوحيد والشهادة والتي تكاثرت أدلته من القرآن والسنة المطهرة، فقد قال شارح معارج القبول رحمه الله في هذا الشرط الجليل:

والسابع (الحبة) لهذه الكلمة، ولما اقتضته ودلت عليه، ولأهلها العاملين بها، الملتزمين بشروطها (وبغض) ما ناقض ذلك؛ قال الله عز وجل:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: 165].  
وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: 54].

فأخبرنا الله عز وجل أن عباده المؤمنين أشد حباً لله، وذلك لأنهم لم يشركوا معه في محبته أحداً، كما فعل مدعوا محبته من المشركين الذين اتخذوا من دونه أندادا يحبونهم كحبه. وعلامة حب العبد ربه:

أ - تقديم محابه وإن خالفت هواه.

ب - ويغض ما يبغض ربه، وإن مال إليه هواه.

ج - وموالاته من وإلى الله، ومعاداة من عاداه

د - واتباع رسوله (ﷺ) واقتفاء أثره وقبول هداه.

وكل هذه العلامات شروط في الحبة لا يتصور وجود الحبة مع عدم شرط منها؛ قال الله تعالى:

﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ [الفرقان: 43].

وقال تعالى:

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ

وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ﴾ [الحاشية: 23].

فكل من عبد مع الله غيره، فهو في الحقيقة عبد هواه، بل كل ما عصي الله به من الذنوب فسببه تقديس العبد هواه على أوامر الله عز وجل ونواهيته، وقال الله تعالى في شأن الموالات والمعاداة فيه:

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ

أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾ [المجادلة: 22].

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾

وقال تعالى في اشتراط اتباع رسوله (ﷺ):

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ \*

قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: 32/31].

وقال رسول الله (ﷺ): ((ثلاث من كن فيه وجد بمن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذا أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار)) أخرجاه من حديث أنس.

وفيهما عنه وعن أبي هريرة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله (ﷺ): ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)).

وفي كتاب الحجة مسند صحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله (ﷺ): ((لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به)).

فذلك الذي جاء به الرسول (ﷺ) هو الخبر عن الله، والأمر بما يحبه الله ويرضاه، والنهي عما يكرهه ويأباه، فإذا امتثل العبد ما أمره الله به واجتنب ما نهى الله عنه، وإن كان ذلك مخالفاً لهواه، كان مؤمناً حقاً، فكيف إذا كان لا يهوى سوى ذلك، وفي الحديث: ((أوثق عرى الإيمان: الحب في الله والبغض فيه)) وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (من أحب في الله وأبغض في الله، ووالى في الله وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك) وقد أصبح غالب مؤاخاة الناس اليوم على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئاً.

وقال الحسن البصري وغيره من السلف: ادعى قوم محبة الله عز وجل فابتلاهم الله بهذه الآية:

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ \*

قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ الآيات.

وفي الحديث الصحيح: ((فمن أطاع محمداً (ﷺ) فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً (ﷺ) فقد عصى الله، ومحمد (ﷺ) فرق بين الناس)) رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ومن هنا يعلم أنه لا تتم شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن محمد رسول الله (ﷺ) فإذا علم أنه لا تتم محبة الله عز وجل إلا بمحبة ما يحبه وكرهه ما يكرهه، فلا طريق إلى معرفة ما يحبه تعالى ويرضاه، وما يكرهه ويأباه إلا باتباع ما أمر به رسول الله (ﷺ) واجتناب ما نهى عنه، فصارت محبته مستلزمة لمحبة رسول الله وتصديقه ومتابعته، ولهذا قرن محبته بمحبة رسول الله (ﷺ) في مواضع كثيرة من القرآن؛ كقوله عز وجل:

﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: 24].

وغير ذلك من تحديات أ.هـ (1)

### وعن هذه المحبة قد تكاثرت النصوص والأدلة في القرآن والسنة المطهرة،

فقد اشتملت على معاني ومعالم محددة لا تنفك عنها:

فأولها - محبة الله تعالى ومحبة رسوله المبلغ عنه (ﷺ).

وثانيها - أن محبة الله تعالى تستلزم محبة أهل طاعته، وبغض أهل معصيته.

وثالثها - كما أن هذه المحبة لله ولرسوله (ﷺ) تستلزم أن يحب ما يحبه الله ويكره ما يكرهه الله ورسوله،

ومن ثم فإن أهل الإيمان يحبون طاعة الله ورسوله، ويبغضون معصيته،

وهي الأمور التي نفصل فيها القول بشيء من البيان، وبالله التوفيق.

### 1- فأما عن محبة الله تعالى فقد قال وعز من قائل:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: 165].

قال ابن كثير رحمه الله في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ ولحبهم لله وتوحيدهم لا يشركون به شيئاً، بل يعبدونه وحده، ويتوكلون عليه، ويلجئون في جميع أمورهم إليه أ.هـ -

قال صاحب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد نقلاً عن ابن القيم رحمه الله: أخبر تعالى أن من أحب من دون الله

شيئاً كما يحب الله تعالى فهو ممن اتخذ من دون الله أنداداً، فهذا ند في المحبة، لا في الخلق والربوبية، فإن أحداً من

أهل الأرض لا يثبت هذا الند بخلاف ند المحبة، فإن أكثر أهل الأرض قد اتخذوا من دون الله أنداداً في الحب

والتعظيم أ.هـ (2)

---

(1) معارج القبول. حافظ حكيمي. فصل شروط صحة الشهادة (مختصراً).

(2) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. باب (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً).

قال ابن كثير في هذا الموضع أيضاً: وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: ((أن تجعل لله ندا وهو خلقك)) أ.هـ

ومعلوم أن هذه الندية والتسوية هي التي قال الله تعالى حكاية عنهم، وعن العاقبة التي انهموا إليها بها:

﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [الشعراء: 97/98].

قال: ومعلوم أنهم لم يسووهم برب العالمين في الخلق والربوبية، وإنما سووهم به في المحبة والتعظيم أ.هـ (1) وأياً كان من حال المشركين مع هذه الأنداد المزعومة، وأياً كان ما هم عليه من حب لها، فإن شأن أهل الإيمان مع الله تعالى أعظم من ذلك كله، وقد قال الله عن حالهم في ذلك: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ الآية.

فالذين آمنوا أشد حباً لله من أصحاب الأنداد لأندادهم. ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ من ادعاء المشركين من تعلق وحب لله في ذات الوقت الذي يشركون فيه بالله، فهو ادعاء كاذب منهم، يكذب حالهم قولهم، وكما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ﴾ [التوبة: 17].

أي: يشهد عليهم حالهم بالكفر في ذات الوقت الذي يدعون فيه عمارة المسجد الحرام، ولهذا قال تعالى:

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ

وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: 18].

فللمحبة في القلب عمل ظاهر على الجوارح، ليست منقطعة الصلة بالظاهر والجوارح؛ كما قال تعالى:

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾

قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: 31/32].

قال ابن كثير: هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس على الطريقة الحمديدية، فإنه كاذب في نفس الأمر حتى يتبع الشرع الحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله كما ثبت في الصحيح عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)) ولهذا قال ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ أي: يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه وهو محبته إياكم، وهو أعظم من الأول كما قال بعض العلماء والحكماء: ليس الشأن أن تحب، إنما الشأن أن تُحَبَّ.

وقال الحسن البصري وغيره من السلف: زعم قوم أنهم يحبون الله، فابتلاههم الله بهذه الآية. وقال ابن أبي حاتم بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله (ﷺ): ((وهل الدين إلا الحب في الله والبغض في الله؟ قال الله تعالى ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾)).

ومن بديع ما قال عن هذه المحبة لله ما ذكره أبو بكر الكسائي رحمه الله عن الجنيد، وكما أوردها صاحب فتح الجيديد حيث قال: جرت مسألة المحبة بمكة أعزها الله في الموسم، فتكلم الشيوخ فيها، وكان الجنيد أصغرهم سناً،

(1) المصدر السابق.



فقالوا: هات ما عندك يا عراقي، فأطرق رأسه، ودمعت عيناه، ثم قال: عبد زاهد عن نفسه، متصل بذكر ربه، قائماً بأداء حقوقه، ناظراً إليه بقلبه، أحرق قلبه نور هيبته، وصفى شربه من كأس مودته، وانكشف له الجبار من أستار غيبه، فإن تكلم فبالله، وإن نطق فعن الله، وإن تحرك فبأمر الله، وإن سكن فمع الله، فهو بالله والله ومع الله. فبكى الشيوخ وقالوا: ما على هذا نزيد جبرك الله.

### وذكر رحمه الله أن الأساليب الجالبة للمحبة عشرة:

أحدها - قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه، وما أريد به.

الثاني - التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض.

الثالث - دوام ذكره على كل حال باللسان والقلب والعمل والحال، فنصيبه من المحبة على قدر هذا.

الرابع - إثارة محابه على محابك عند غلبات الهوى.

الخامس - مطالعة القلب لأسمائه وصفاته، ومشاهدتها وتقلبه في رياض هذه المعرفة وميادينها.

السادس - مشاهدة بره وإحسانه ونعمه الظاهرة والباطنة.

السابع - وهو أعجبها - انكسار القلب بين يديه.

الثامن - الخلوة وقت التزول الإلهي - إن أمضى ثلث الليل - وتلاوة كتابه ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة.

التاسع - مجالسة المحبين الصادقين والتقاط أطايب كلماتهم ولا تتكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام، وعلمت أن فيه مزيداً لحالك، ومنفعة لغيرك.

العاشر - مباحة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل.

فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة أ.هـ - (1)

### 2- وأما عن محبة رسول الله (ﷺ):

قال صاحب فتح المجيد رحمه الله: أن محبة الرسول (ﷺ) واجبة تابعة لمحبة الله ولأجله، تزيد بزيادة محبة الله في قلب المؤمن، وتنقص بنقصانها أ.هـ -

وقد قال رسول الله (ﷺ): ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)) رواه البخاري ومسلم.

وقوله (ﷺ): ((لا يؤمن أحدكم)) أي: الإيمان الواجب، والمراد كماله، حتى يكون الرسول أحب إلى العبد من ولده ووالده والناس أجمعين، ولا يحصل هذا الكمال إلا بأن يكون الرسول أحب إليه من نفسه، كما في الحديث: أن عمر قال: لأنت يا رسول الله أحب إلي من كل شيء إلا نفسي، فقال ((والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك)) فقال له عمر: فإنك الآن أحب إلي من نفسي. فقال: ((الآن يا عمر)) رواه البخاري.

(1) المصدر السابق.

وقد أورد القاضي عياض في كتابه الشفا في حقوق المصطفى (ﷺ) الكثير من الآثار الشرعية فيما يتعلق بمحبة الرسول (ﷺ) منها ما أورده عن صفوان بن قدامة، قال: هاجرت إلى النبي (ﷺ)، فقلت: يا رسول الله، ناولني يدك أبايك، فناولني يده، فقلت: يا رسول الله إني أحبك، قال: ((المرء مع من أحب)). كما روي أن رجلاً أتى النبي (ﷺ) فقال: يا رسول الله: لأنت أحب إلى من أهلي ومالي، وإني لأذكرك فما أصبر حتى أجيء فأنظر إليك، وإني ذكرت موتي وموتك، فعرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلتها لا أراك، فأنزل الله تعالى:

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: 69].

فدعا به فقرأها عليه. كما روي عن عبده بنت خالد بن معدان قالت: ما كان خالد يأوي إلى فراشه إلا وهو يذكر من شوقه إلى رسول الله (ﷺ) وإلى أصحابه من المهاجرين والأنصار، يسميهم ويقول: هم أصلي وفصلي، وإليهم يحن قلبي، وطال شوقي إليهم، فعجل ربي قبضي، حتى يغلبه النوم أ.هـ (1)

### 3- ومحبة الله تعالى تستلزم محبة أهل طاعته وبغض أهل معصيته:

فقد ذكر المولى تبارك وتعالى من صفات أوليائه الذين يحبهم ويحبونه:

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: 54].

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: ذكر أوصاف الذين يحبهم الله ويحبونه فقال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني أنهم يعاملون المؤمنين بالذلة واللين وخفض الجناح ﴿أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ يعني أنهم يعاملون الكافرين بالعزة والشدة عليهم والإغلاظ لهم. فلما أحبوا الله أحبوا أوليائه الذين يحبونه، فعاملوهم بالحببة والرأفة والرحمة، وأبغضوا أعداءه الذين يعادونه، فعاملوهم بالشدة والغلظة؛ كما قال تعالى: ﴿أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾.

فإن من تمام المحبة مجاهدة أعداء المحبوب، وأيضاً فالجهاد في سبيل الله دعاء للمعرضين عن الله إلى الرجوع إليه بالسيف والسنان بعد دعائهم إليه بالحجة والبرهان، فالحب لله يحب اجتلاب الخلق كلهم إلى بابه أ.هـ (2) ولكن للبغض في الله لأهل معصيته آفات قد تعتري المرء أو المحب وهو لا يشعر فوجب الاحتراز في ذلك بالضوابط الشرعية والتسلح بالعلم الشرعي الصحيح، وذلك كما حذر منه أهل العلم؛ فقد قال ابن رجب رحمه الله: لما كثر اختلاف الناس في مسائل الدين، وكثر تفرقهم، كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم، وكل

(1) كتاب الشفا في حقوق المصطفى. القاضي عياض. فصل (ثواب محبته) ص 273.

(2) جامع العلوم الحكم. ابن رجب الحنبلي. شرح الحديث الثامن والثلاثون.

منهم يظهر أنه يبغض الله، وقد يكون في نفس الأمر معذوراً، وقد لا يكون معذوراً، بل يكون متبعاً لهواه مقصراً في البحث عن معرفة ما يبغض. فإن كثيراً من البغض كذلك: إنما يقع لمخالفة متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق، وهذا الظن خطأ قطعاً، وإن أريد أن لا يقول إلا الحق فيما خولف فيه، فهذا الظن قد يخطئ ويصيب، وقد يكون الحامل على الميل إليه مجرد الهوى أو الإلف أو العادة، وكل هذا يقدر في أن يكون هذا البغض لله، فالواجب على المؤمن أن ينصح نفسه ويتحرز في هذا غاية التحرز، وما أشكل منه فلا يدخل نفسه فيه، خشية أن يقع فيما نهي عنه من البغض المحرم أ.هـ (1)

4

– ومحبّة الله تعالى تستلزم أن يحب ما يحبه الله ويكره ما يكرهه، ويبغض معصيته:

فإن محبة الله تعالى تستلزم محبة طاعته، فإنه سبحانه يحب من عبده أن يطيعه، والمحبة يحب ما يحبه محبوبه ولا بد، فقد صح الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: ((لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به)). قال ابن رجب رحمه الله في شرح هذا الحديث: وأما معنى الحديث فهو أن الإنسان لا يكون مؤمناً كاملاً بالإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول (ﷺ) من الأوامر والنواهي وغيرها، فيحب ما أمر به، ويكره ما نهي عنه، وذم سبحانه من كره ما أحبه الله أو أحب ما كرهه الله، فقال:

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَاحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: 9].

قال: فالواجب على كل مؤمن أن يحب ما أحبه الله محبة توجب له الإتيان (بما وجب عليه منه). فإن زادت المحبة حتى أتى بما ندب إليه منه كان ذلك فضلاً. وأن يكره ما كرهه الله تعالى كراهة توجب له الكف عما حرم عليه منه.

فإن زادت الكراهة، حتى أوجبت الكف عما كرهه تزيهاً كان ذلك فضلاً.

وقد ثبت في الصحيحين: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده وأهله والناس أجمعين)). فلا يكون المؤمن مؤمناً حتى يقدم محبة الرسول (ﷺ) على محبة جميع الخلق، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله. وقال رحمه الله: والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حب المحبوبات، وبغض المكروهات:

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: 31].

قال أصحاب النبي (ﷺ): يا رسول الله، إنا نحب ربنا حباً شديداً، فأحب الله أن يجعل لحبه علماً، فأنزل هذه الآية. ثم قال: فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله (ﷺ):

أ – وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه كما قال:

(1) المصدر السابق. شرح الحديث الخامس والثلاثون.

﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ القصص:

50

ب - وكذلك البدع إنما تنشأ من تقديم الهوى على الشرع، ولهذا يسمى أهلها أهل الأهواء.

ج - وكذلك المعاصي إنما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه أ.هـ - (1)

كما قال رحمه الله في موضع آخر: فإذا تحقق القلب بالتوحيد التام لم يبق فيه محبة لغير ما يحبه الله ولا كراهة لغير ما يكرهه الله، ومن كان كذلك لم تنبعث جوارحه إلا بطاعة الله، وإنما تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه الله، وذلك من تقديم هوى النفس على محبة الله وخشيته، وذلك يقدر في كمال التوحيد الواجب، فيقع العبد بسبب ذلك في التفريط في بعض الواجبات أو ارتكاب بعض المحظورات، فأما من تحقق قلبه بتوحيد الله فلا يبقى له هم إلا في الله وفيما يرضيه به أ.هـ - (2)

وقد قال أيضاً رحمه الله في موضع آخر من كتابه الجليل: فمن أحب شيئاً وأطاعه، أحب عليه وأبغض عليه فهو إلهه. فمن كان لا يحب ولا يبغض إلا لله ولا يوالي ولا يعادي إلا له فالله إلهه حقاً. ومن أحب لهواه وأبغض لهواه، ووالى عليه وعادى عليه فإلهه هو؛ كما قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: 23]. قال الحسن: هو الذي لا يهوى شيئاً إلا ركه.

وقال قتادة: هو الذي كلما هوى شيئاً ركه، وكلما انتهى شيئاً أتاه، ولا يجسه عن ذلك ورع ولا طمع. ويروى من حديث أبي أمامة مرفوعاً: ((ما تحت ظل السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع)). وكذلك من أطاع الشيطان في معصية الله فقد عبده كما قال تعالى:

﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس: 60].

قال: فتبين بهذا أنه لا يصح تحقيق معنى قول (لا إله إلا الله) إلا لمن لم يكن في قلبه إصرار على محبة ما يكرهه الله ولا على إرادة ما لا يريده الله، ومتى كان في القلب شيء من ذلك كان نقصاً في التوحيد، وهو من نوع الشرك الخفي، ولهذا قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: 151]. قال: لا تحبوا غيري. وفي صحيح الحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله (ﷺ):

((الشرك أخفى من ديب الذر على الصفا في الليلة الظلماء، وأدناه أن تحب على شيء من الجور، وتبغض على شيء من العدل، وهل الدين إلا الحب والبغض؛ قال الله عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾)) أ.هـ - (3)

(1) المصدر السابق. شرح الحديث الحادي والأربعون.

(2) المصدر السابق. شرح الحديث الثامن والثلاثون.

(3) المصدر السابق. شرح الحديث الثاني والعشرون.

وفي هذا الحديث الشريف عن السيدة عائشة رضي الله عنها ما يثبت أن ((الحب على شيء من الجور))  
((والبغض على شيء من العدل)) من الشرك، وقد تهاون في هذه المعاني الناس، فنسأل الله العافية.

والله تعالى لا يحب الكافرين، وذلك حيث يقول: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: 32].  
وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [الروم: 45].

ومن ثم فقد نهي عن موالاتهم أو مودتهم أشد النهي، فقال وعز من قائل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المتحنة: 1].

وقال وعز من قائل: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: 22].

والحبة والمودة أقسام كما ذكر بعض السلف؛ حيث يقول: الحبة تنقسم على أربعة أنواع:

أ - محبة شركية: وهم الذين قال الله فيهم:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: 165].

ب - المحبة الثانية - حب الباطل وأهله: وبغض الحق وأهله: وهذه صفة المنافقين.

ج - والمحبة الثالثة - طبيعية:

وهي محبة الولد والمال إذا لم تشغل عن طاعة الله، ولا تعين على محارم الله، فهي مباحة.

د - والمحبة الرابعة - حب أهل التوحيد وبغض أهل الشرك:

وهي أوثق عرى الإيمان وأعظم ما يعبد به العبد ربه أ.هـ - (1)

قال صاحب كتاب التوحيد حق الله على العبيد، رحمه الله: عن ابن عباس قال: من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك. ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك. وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئاً. رواه ابن جرير أ.هـ -

قال صاحب فتح المجيد: إذا كانت البلوى قد عمت بهذا في زمن ابن عباس في خير القرون، فما زاد الأمر بعد ذلك إلا شدة، حتى وقعت الموالاتة على الشرك والبدع والفسوق والعصيان، وقد وقع ما أخبر به (ﷺ) بقوله ((بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ)) قال: وهذا حال كل من اتخذ من دون الله وليجة وأولياء، يوالي لهم، ويعادي لهم، ويرضى لهم، ويغضب لهم، فإن أعماله كلها باطلة، يراها يوم القيامة حشرات عليه مع كثرتها

وشدة تعبها ونصبه، إذ لم يجرد مولاته ومعاداته ومحبتة وبغضه وانتصاره وإيثاره لله ورسوله، فأبطل الله عز وجل ذلك العمل كله، وقطع تلك الأسباب أ.هـ (1)  
وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: 166].  
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتاب التوحيد: قال ابن عباس في هذه الآية: قال المودة.

\*\*\*

فهذا ما تعلق بشروط صحة شهادة التوحيد (لا إله إلا الله، محمد رسول الله) والوارد بها الحديث: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا)) الحديث، فإن الشهادة لا تصح إلا إذا كانت عن علم ويقين وقبول وانقياد وإخلاص وصدق ومحبة، وكما دلت على ذلك سائر النصوص، والله الحمد والمنة.  
والحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

---

(1) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. ص 219.

# فهرس

3.....	مقدمة مهمة.....
11.....	الشرط الأول: العلم المنافي للجهل.....
	وفيه فصول
16.....	الفصل الأول - في الأدلة الدالة على شرطية العلم.....
21.....	الفصل الثاني - الأدلة على ذم الجهل وتحريمه في القرآن.....
	وفيه مباحث هامة:
21.....	المبحث الأول: النهي عن القول في دين الله بغير علم.....
36.....	المبحث الثاني: النهي عن اتباع سبيل الذين لا يعلمون.....
39.....	المبحث الثالث: الشرك جهلاً لا بد فيه من التوبة.....
45.....	المبحث الرابع: علاقة الجهل بالضلال.....
54.....	المبحث الخامس: علاقة الجهل بالتكذيب.....
57.....	المبحث السادس: علاقة الجهل بالرأي المذموم.....
62.....	المبحث السابع: علاقة الجهل بالافتراء.....
66.....	المبحث الثامن: علاقة الجهل بالتكلف.....
72.....	المبحث التاسع: علاقة الجهل بالتقليد.....
81.....	المبحث العاشر: علاقة الجهل بالهوى.....
85.....	المبحث الحادي عشر: علاقة الجهل بالمجادلة بالباطل.....
89.....	المبحث الثاني عشر: علاقة الجهل بالخوض.....
91.....	المبحث الثالث عشر: علاقة الجهل بالسفاهة.....
95.....	المبحث الرابع عشر: علاقة الجهل باتباع الظن.....
97.....	المبحث الخامس عشر: الأمثال المضروبة للجهل في الذكر الحكيم.....
97.....	1- المثل للجهل البسيط والجهل المركب.....
101.....	2- الأعمى والبصير.....

3-	الظلمات والنور.....	102
4-	الأحياء والأموات.....	103
5-	التشبيه بالأنعام.....	104
6-	التشبيه بمن يمشي مكباً على وجهه.....	107
	<b>الفصل الثالث - الجهل في ميزان السنة</b> .....	108
	المبحث الأول: في ميزان السنة المطهرة.....	108
	المبحث الثاني: في ميزان عقيدة أهل السنة والجماعة.....	118
	<b>الفصل الرابع - الجهل في ميزان قاعدة الشريعة والواقع</b> .....	126
	المبحث الأول: الجهل في ميزان قاعدة الشريعة (الذرائع).....	126
	هل الجهل مانع من إثبات الأحكام ؟.....	133
	المبحث الثاني: الجهل وشاهد الواقع.....	137
	<b>الفصل الخامس - الجهل في ميزان الأصول</b> .....	142
	المبحث الأول: علاقة الجهل بأقسام الحكم التكليفي.....	142
	المبحث الثاني: الفرق بين الجهل والخطأ.....	150
	المطلب الأول - كل من الجهل والخطأ من عوارض الأهلية.....	150
	المطلب الثاني - الفرق بين الجهل والخطأ من حيث التعريف.....	155
	المطلب الثالث - مجال عمل كل من الجهل والخطأ.....	156
	المبحث الثالث: أحكام الجهل كأحد عوارض الأهلية.....	160
	- الجهل الذي لا يعد عذراً.....	162
	- الجهل في موطن الشبهة.....	165
	- الجهل الذي يعد عذراً.....	170
	- الجهل بالأحكام في دار الحرب.....	173
	<b>الفصل السادس - الفرق بين الراسخون في العلم وغيرهم في هذه القضية</b> .....	175
	مقدمات هامة بين يدي الفصل	
	- الشبهة الأولى.....	183
	- الشبهة الثانية (ذات أنواط).....	189
	- الشبهة الثالثة (الرجل الذي ذر رماده).....	195
	- الشبهة الرابعة (سجود معاذ).....	198



202.....	الشرط الثاني: اليقين المنافي للشك
207.....	الشرط الثالث: القبول المنافي للرد
212.....	الشرط الرابع: الانقياد المنافي للترك
214.....	الشرط الخامس: الصدق المنافي للكذب
219.....	الشرط السادس: الإخلاص المنافي للشرك
222.....	الشرط السابع: المحبة المنافية للبغض

## فهرس إجمالي لهذا الباب

.....	مقدمة بين يدي الباب
11.....	الشرط الأول: العلم المنافي للجهل
	وفيه فصول
16.....	الفصل الأول: في الأدلة الدالة على شرطية العلم
21.....	الفصل الثاني: الأدلة على ذم الجهل وتحريمه في القرآن الكريم
108.....	الفصل الثالث: الجهل في ميزان السنة المطهرة
126.....	الفصل الرابع: الجهل في ميزان قاعدة الشريعة (الذرائع) وشاهد الواقع
142.....	الفصل الخامس: الجهل في ميزان الأصول
175.....	الفصل السادس: الفرق بين الراسخون في العلم وغيرهم في هذه القضية
202.....	الشرط الثاني: اليقين المنافي للشك
207.....	الشرط الثالث: القبول المنافي للرد
211.....	الشرط الرابع: الانقياد المنافي للترك
214.....	الشرط الخامس: الصدق المنافي للكذب
219.....	الشرط السادس: الإخلاص المنافي للشرك
222.....	الشرط السابع: المحبة المنافية للبغض

انتهى